

قَصْفُ الْمَهَدَةِ

لِقَضْمِ ظَهْرِ إِيهَابِ الْمِضْرِيِّ
الْجَهْمِيِّ لِتَعْطِيلِهِ لِصِفَةِ الْهَذُولَةِ

تألِيفُ

الشَّيْخُ الْعَلَمَاءُ الْمُحَدِّثُ

فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَهْرَانِيِّ

حَفَظَ اللَّهُ وَرَعَاهُ

قضى المَهْرَة

لِقَضْمِ ظَهَرٍ إِيَّاهُبِ الْمِضْرِيِّ
الْجَهْمِيُّ لِتَغْطِيلِهِ لِصَفَةِ الْهَذُولَةِ

جُرْحُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

٢٠٢٤ هـ ١٤٤٥



مَكْتَبَةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتُر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

قَصْفُ الْمَهَدَةِ

لِقَضْمِ ظَهْرِ إِيَّاهَا بِالْمِضْرِيِّ
الْجَهَمِيِّ لِتَغْطِيلِهِ لِصِفَةِ الْهَزْوَلَةِ

تألِيفُ

الشَّيْخُ الْعَلَمَاءُ الْمُحَدَّثُ

فُوزَيْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيدِيِّ الْأَشْرِيِّ

حَفَظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾

دُرْرَةٌ نَادِرَةٌ

قَاعِدَةٌ: لِأَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي إِثْبَاتِ
صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْأَثَارِ
مِنْهَا: صِفَةُ: «الْهَرْوَلَةُ»

١) عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَّسٍ، وَسُفْيَانَ الثُّوْرِيَّ، وَاللَّيْثَ
بْنَ سَعْدٍ، وَالْأَوْزَاعِيَّ عَنِ الْأَحَادِيثِ التَّيْ فِيهَا الصِّفَاتُ؟ فَقَالُوا: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ
بِلَا تَفْسِيرٍ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ). وَفِي رِوَايَةٍ: (بِلَا كَيْفَيَّةٍ).

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْخَالَلُ فِي «السُّنْنَةِ» (ج ١ ص ٢٥٩)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ»
(ص ٧٥)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٧٢٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْعُلُوٌ» (ج ٢ ص ٩٥٩)،
وَابْنُ بَطَّةُ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبُرَى» (ج ٣ ص ٢٤١)، وَابْنُ مَنْدَهُ فِي «التَّوْحِيدِ» (ج ٣

(١) أَيْ: مِنْ عَيْرِ تَفْسِيرٍ، وَأَرَادُوا بِهِ تَفْسِيرَ الْجَهْمِيَّةِ الْمُعَطَّلَةِ الَّذِينَ ابْتَدَعُوا تَفْسِيرَ الصِّفَاتِ بِخِلَافِ مَا كَانَ عَلَيْهِ
الصَّحَابَةَ ﷺ، وَالتَّابِعُونَ الْكَرَامُ مِنَ الْإِنْسَانِ.

وَانْظُرْ: «الْفَتَوَى الْحَمَوِيَّةِ الْكُبُرَى» لِابْنِ تَمِيمَةَ (ص ٣٣٣)، وَ«النَّدْمُرِيَّةُ» لَهُ (ص ١١٢ و ١١٣).

فَالَّتَّعَالَى: ﴿فَلَا تَصْرِبُو إِلَهَ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٧٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُو إِلَهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٢].

ص ١١٥ و ٣٠٧)، واللَّاكائِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (ج ٣ ص ٥٢٧)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلْلَ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٢٠٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ٧ ص ١٥٨)، وَج ١٩ ص ٢٣١، وَفِي «الإِنْتِقاءِ» (ص ٦٣)، وَفِي «الإِسْتِدْكَارِ» (ج ٨ ص ١١٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج ٢ ص ٣٧٧)، وَفِي «السُّنْنِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٢)، وَفِي «الإِعْتِقادِ» (ص ٥٧)، وَأَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (ص ٥٦)، وَابْنُ قُدَامَةَ فِي «ذَمِ التَّأْوِيلِ» (ص ٢٠)، وَابْنُ الْمُقْرِئِ فِي «الْمُعَجَّمِ» (٥٥٥)، وَابْنُ دِحْيَةَ فِي «الإِبْتِهاجِ فِي أَحَادِيثِ الْمِعْرَاجِ» (ص ٩٨)، وَابْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٢ ص ٣٤٥) وَ(ج ٣ ص ٢٤٩)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ق / ٢٦٤ / ط) مِنْ طُرُقِ عَنِ الْهَيْشِمِ بْنِ خَارِجَةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي «الْأَرْبَعَينَ» (ص ٨٢)، وَالشَّيْخُ الْأَلَبَانِيُّ فِي «مُخْتَصِرِ الْعُلُوِّ» (ص ١٤٢)، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتاوَىِ» (ج ٥ ص ٣٩).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج ٢ ص ٩٦): (وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَسُفِيَّانَ بْنِ سَعِيدِ الشَّوَّرِيِّ، وَسُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ فِي الْأَحَادِيثِ فِي الصِّفَاتِ؛ أَنَّهُمْ كُلُّهُمْ قَالُوا: أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتَوَىِ الْحَمَوِيَّةِ» (ص ٢٣٦): (فَقَوْلُهُمْ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ)؛ رَدُّ عَلَى الْمُعَطَّلَةِ، وَقَوْلُهُمْ: (بِلَا كَيْفَ)؛ رَدُّ عَلَى الْمُمَثَّلَةِ ... وَالْأَرْبَعَةُ الْبَاقُونَ هُمْ أَئِمَّةُ الدُّنْيَا فِي عَصْرِ تَابِعِيِ التَّابِعِينَ). اهـ

قلتُ: فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ ثُبِّتُ الْفَاظَهَا وَمَعانِيهَا مَعَ اعْتِقَادِنَا أَنَّا مُكَلَّفُونَ بِمَعْرِفَةِ
تِلْكَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعانِي؛ أَيْ: فَإِنَّا مُتَعَبِّدُونَ بِمَعْرِفَةِ مَعانِي صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، مَعَ إِثْبَاتِ
الظَّاهِرِ لِهَذِهِ الصَّفَاتِ، وَنَفْيِ عِلْمِنَا بِكَيْفِيَّةِ هَذِهِ الصَّفَاتِ؛ فَإِنَّ هَذَا مِنَ التَّأْوِيلِ الَّذِي لَا
يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، فَهُوَ أَعْلَمُ بِصِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا» [طه: ١١٠].

وَقَالَ تَعَالَى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» [الشُّورَى: ١١].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ» [الإخلاص: ٤].

وَقَالَ تَعَالَى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» [الإسراء: ٣٦].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَفَظَهُ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٥ ص ٣٦): (وَتَأْوِيلُ

الصَّفَاتِ هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ الَّتِي انْفَرَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهَا، وَهُوَ الْكَيْفُ الْمَجْهُولُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا التَّأْوِيلُ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، هُوَ عِلْمٌ كَيْفِيَّةِ صِفَاتِهِ سُبْحَانَهُ

وَتَعَالَى.

(١) انظر: «الفتاوى» لابن تيمية (ج ٥ ص ٣٥ و ٣٦ و ٣٧)، و(ج ٦ ص ٤٦٩)، و«الاعتقاد» لالكلائبي (ج ٣ ص ٤٥٤)، و«شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الحنفي (ج ١ ص ٢٢٢)، و«معالم السنن» للخطاطي (ج ٣ ص ٥٥٥)، و«شرح العقيدة الواسطية» للهراش (ص ١١٢)، و«أصول السنن» لابن أبي زمین (ص ١١٠)، و«دم التأویل» لابن قدامه (ص ١١ و ١٢)، و«أرجوحة في أصول الدين» لابن سريج (ص ٨٦)، و«حقيقة التأویل» للملعشي (ج ٦ ص ٥٢ و ٥٤)، و«القائد إلى تصحيح العقائد» له (ص ١١٤ و ١١٥ و ١٢٣)، و«الكوناشف الجليلة» للسلامان (ص ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠)، و«أرجوحة في الصفات» للخطيب (ص ٧٤ و ٧٥)، و«التحف في مذاهب السلف» لشوكاني (ص ٣١)، و«دراسات لآيات الأسماء والصفات» لشنتيطي (ص ١٠ و ١١).

قال تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].
 وقال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ [الأعراف: ٥٣].
 وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلٌ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢].
 وقال تعالى: ﴿سَأَبْيَكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٧].
 وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].
 قلت: وأَحْسَنُ التَّأْوِيلِ هُوَ: تَأْوِيلُ اللَّهِ تَعَالَى لِصِفَاتِهِ، لِأَنَّ لَا يَعْلَمُ هَذَا التَّأْوِيلُ إِلَّا
 هُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ أَيْ: عِلْمُ كَيْفِيَّةِ هَذِهِ الصِّفَاتِ.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله في «أعلام الحديث» (ج ١ ص ٦٣٧):
 (هذا الحديث، وما أشبهه من الأحاديث في الصفات كان مذهب السلف فيها الإيمان بها، وإجراؤها على ظاهرها، ونفي الكيفية عنها). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٤١- قسم الأسماء والصفات): (فَقَوْلُهُمْ: أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ؛ يَقْتَضِي إِبْقاء دَلَالَتَهَا عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فَإِنَّهَا جَاءَتْ أَفْقَاظُ دَالَّةٍ عَلَى مَعَانٍ؛ فَلَوْ كَانَتْ دَلَالَتَهَا مُنْتَفِيَّةً لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُقَالُ: (أَمْرُوا لِفُظُّهَا)؛ مَعَ اعْتِقادِ أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْهَا غَيْرُ مُرَادٍ؛ أَوْ (أَمْرُوا لِفُظُّهَا)؛ مَعَ اعْتِقادِ أَنَّ اللَّهَ لَا يُوصِّفُ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ حَقِيقَةً، وَحِينَئِذٍ فَلَا تَكُونُ قَدْ أَمْرَتْ كَمَا جَاءَتْ). اهـ

(٢) وعن الأوزاعي قال: سُئلَ مَكْحُولٌ، وَالزُّهْرِيُّ؛ عَنْ تَفْسِيرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، فَقَالَا: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ). وَفِي رِوَايَةِ (أَمْرُ الْأَحَادِيثَ كَمَا جَاءَتْ). وَفِي رِوَايَةِ (أَمْضُوا الْأَحَادِيثَ عَلَى مَا جَاءَتْ).

آخر جهه اللالكائي في «الإعتقاد» (ج ٣ ص ٤٧٨)، والخلال في «السنّة» (ص ٧٦-الفتوى الحموية)، والخطابي في «معالم السنن» (ج ٣ ص ٥٥٥)، وفي «أعلام الحديث» (ج ١ ص ٦٣٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ج ٢ ص ٣٧٧)، والأصبغاني في «الحجّة» تعليقاً (ج ١ ص ١٩٢)، وأبو عمرو الدazzi في «الرسالة الواقية» (ص ١٣٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٠١)، وابن عساكر في «تاریخ دمشق» (ج ١٧ ص ٧٧)، وابن قدامة في «ذم التأويل» (ص ١٨)، والقاضي أبو يعلان في «إبطال التأويلات» (ج ١ ص ٤٧)، وابن أبي خيثمة في «التاریخ الكبير» (ج ٢ ص ٢٥٢)، وأبو زرعة الدمشقي في «التاریخ» (ج ١ ص ٦٢١)، والمرؤزی في «تعظیم قدر الصلاة» (ج ١ ص ٤٩٤)، وابن المحب في «صفات رب العالمين» (ف / ٢٦٤ / ط) مِنْ طُرُقٍ عَنْ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ بِهِ.

قلت: وهذا سند صحيح.

وذكره ابن تيمية في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٣٩)، والذهبی في «السیر» (ج ٥ ص ١٦٢)، والشاطبی في «الإعتصام» (ج ٢ ص ٨٥١).

ففي قول السلف: (أمرها كما جاءت، بلا كيف)، إثبات لحقيقة صفات الله تعالى، ونفي لعلمنا بكيفياتها؛ فالتفويض يكون في كيفية الصفات لا في معانيها، فافطن لهذا^(١).

(١) انظر: «الفتوى الحموية الكبرى» لابن تيمية (ص ٣٠٣ و ٣٠٧)، و«التدميرية» له (ص ٨٩ و ١١٦)، و«درء تعارض العقل والنّقل» له أيضاً (ج ١ ص ٢٠١ و ٢٠٨)، و«شرح القواعد المثلثي» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٦٩)، و«الجواب المختار لهداية المختار» له (ص ٢٦)، و«التحف في مذاهب السلف» للشوكاني

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٣٩) - قسم الأسماء والصفات: (فقولهم: أمروها كما جاءت؛ رد على المعطلة وقولهم: بلا كيف؛ رد على الممثلة. والزهري ومكحول: هما أعلم التابعين في زمانهم). اهـ قلت: فلما يجوز دفع أحاديث صفة: «الهرولة» بتأويل الجهمية، والأشعرية، والإباضية، والصوفية، وغيرهم^(١)، فانتبه.

فعن الإمام أحمد رحمه الله، وذكر التأويل الفاسد للصفات، ثم قال: (وهذا كلام الجهمية)^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «جواباعتراضات المصريّة» (ص ١٨٨): (فالماوّل بما يخالف الظاهر؛ مع أنه مبتدع لهذه التأويلات، فهو بدعة مخالفه لجماع السلف ... و«الجهم»، و«الجعد»، أو من بعد هؤلاء؛ مثل: «أبي المؤتة والمعطلة» لأبي إسماعيل الأنصاري (ص ٤).

(ص ٣٢)، و«الحاشية على العقيدة الواسطية» لابن مانع (ص ٣١)، و«الصفات الإلهية» لشيخ الجامعي (ص ٢٣٥)، و«صفات رب العالمين» لابن المحب (ق ٢٤٦ ط)، (ص ٦٨ و٦٩ م)، و«الفاروق بين المؤتة والمعطلة» لأبي إسماعيل الأنصاري (ص ٤).

(١) واظهر: «الرد على المبتدة» لابن البناء (ص ١٥١ و ١٥٢)، و«الرد على من أنكر الحرف والصوت» لسجزي (ص ١٧٣)، و«الصواعق المرسلة» لابن القيم (ج ٣ ص ١٠٤٦)، و«جواب اعتراضات المصريّة» لابن تيمية (ص ١٠٨)، و«فتح الباري» لابن رجب (ج ٧ ص ٢٣٠)، و«السنن» للترمذاني (ج ٣ ص ٥١).

(٢) أكثر صحيح.

آخر جهه ابن بطة في «الرد على الجهمية» (ج ٣ ص ١١١).

ويُسناده صحيح.

الْهُذَيْلُ الْعَلَافِ» وَطَبَقَتِهِ، وَ«بِشِّرُ الْمَرِيسِيُّ»، وَنَحْوُهُ؛ فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ ابْتَدَعُوا هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ). اهـ

قُلْتُ: وَلِهَذَا كَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ الْأَوَّلُ يَعْدُونَ التَّأْوِيلَ مَذْهَبًا مِنْ مَذَاهِبِ الْجَهْمِيَّةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَمْلَةَ فِي «دَرْءِ التَّعَارُضِ» (ج ٢ ص ٩٥): (وَهُمْ يُثْبِتونَ الصِّفَاتَ –يَعْنِي: السَّلْفَ–، لَا يَقُولُونَ بِتَأْوِيلِ الْجَهْمِيَّةِ النُّفَاهِ، الَّتِي هِيَ صَرْفُ النُّصُوصِ عَنْ مُقْتَضَاها، وَمَدْلُولِهَا، وَمَعْنَاهَا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَمْلَةَ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» (ص ٢٦٥):

كَلَّا وَلَا التَّأْوِيلَ وَالْتَّبْدِيلَ

وَالتَّحْرِيفَ لِلْوَحْيَيْنِ بِالْبُهْتَانِ

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ حَمْلَةَ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ١٨٨): (الْكَلَامُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا جَاءَ مِنْهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ رُوِيَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ حَمْلَةَ، فَمَذْهَبُ السَّلْفِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ إِبْنَاتُهَا وَإِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا، وَقَدْ نَفَاهَا قَوْمٌ فَأَبْطَلُوا مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ، وَذَهَبَ قَوْمٌ مِنَ الْمُشْتَبِتِينَ^(١) إِلَى الْبَحْثِ عَنِ التَّسْكِيفِ). اهـ

(١) وَهُمْ: الْمُشَبِّهُونَ الَّذِينَ شَبَهُوا ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى بِذَاتِ خَلْقِهِ، أَوْ صِفَاتِهِ بِصِفَاتِ خَلْقِهِ.

أُنْظُرْ: «الفرق بين الفرق» لِبَغْدَادِيٍّ (ص ٢٥٥)، وَ«الْمِلَّ وَالنِّجَل» لِشَهْرِ سَنَائِيٍّ (ج ١ ص ٣٠).

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ حَوْلَهُ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ٣٩٥): (سَبَقَ بِالْكِتَابِ النَّاطِقِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ ﷺ: أَنَا أَمْرَنَا بِالإِتَّبَاعِ وَنُنْدِبُنَا إِلَيْهِ، وَنُهِنِّبُنَا عَنِ الْإِبْتِدَاعِ، وَزُجِّرْنَا عَنْهُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيمِينُ حَوْلَهُ فِي «شِرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّيِّ» (ص ٣٦٩): (أَجْمَعُوا عَلَى الْأَخْذِ بِظَاهِرِ النُّصُوصِ، وَأَنَّهُ حَقٌّ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَأَنَّهُ هُوَ الْلَّاتِقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ). اهـ

(٣) وَعَنِ الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ حَوْلَهُ قَالَ: (مِنَ اللَّهِ الْعِلْمُ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ، أَمْرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا جَاءَتْ) (١). وَفِي رِوَايَةِ (أَمْرُوا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا جَاءَتْ).

أَكْثَرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، مَجْزُونًا بِهِ؛ فِي كِتَابِ: «الْتَّوْحِيدِ» (ج ٦ ص ٢٧٣٨)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (٣٣٢) تَعْلِيقًا، وَالْخَلَالُ فِي «السُّنْنَةِ» (١٠٠١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ٦ ص ١٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَائِ» (ج ٣ ص ٣٦٩)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي «النَّوَادِرِ» (ج ١٣ ص ٤٠-٥٠ - فَتْحُ الْبَارِيِّ)، وَالْخَطِيبُ

(١) فَقَوْلُهُ: (أَمْرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا جَاءَتْ)؛ هُوَ مِنْ بَابِ حَمْلِ الْمُفْرَدِ عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ، وَهُوَ يَجُوزُ فِي الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَالْجَادَةُ فِي الْعِبَادَةِ؛ أَنْ يُقَالُ: (أَمْرُوا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا جَاءَتْ)، وَيُقَالُ: (أَمْرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا جَاءَ).
أُنْظَرِ: «الْخَصَائِصَ» لِابْنِ الْجِنِّيِّ (ج ٢ ص ٤١٩).

في «الجامع لأخلاق الرأوي» (١٣٧٠)، وأبن حبان في «صححه» (١٨٦)، وأبن أبي عاصم في «الأدب» (ج ١٢ ص ٤٥٠-فتح الباري)، والمرؤزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٢٠)، والسماعاني في «أدب الإملاء والإستملاء» (ص ٦٢)، وأبن حجر في «تغليق التعليق» (ج ٥ ص ٣٦٥)، وأبن أبي حاتم في «علل الحديث» (ج ٢ ص ٢٠٩)، وأبو زرعة الدمشقي في «التاريخ» (ج ١ ص ٦٢٠)، والذهبى في «السيرة» (ج ٥ ص ٣٤٦) من طريق عن الزهرى به.

وإسناده صحيح.

٤) وعن الإمام ربيعة بن أبي عبد الرحمن رحمه الله قال: (من الله الرسالة، ومن الرسول البلاغ، وعلينا التصديق).

أثر صحيح

آخر جهه اللالكائي في «الاعتقاد» (٦٥٥)، والعبجي في «تاريخ الثقات» (ص ١٥٨)، والذهبى في «العلو» (ص ٩٨)، والخلال في «السنة» (ص ٣٠٦-الفتوى الحموية)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٠٨)، وأبن قدامة في «إثبات صفة العلو» (ص ١٦٤) من طريق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن به.

وإسناده صحيح، وقد صححه الشيخ الألبانى في «العلو» (ص ١٣٢). وقال ابن تيمية في «الفتوى الحموية» (ص ٢٧): «إسناده كُلُّهم أئمة ثقات». وقال ابن تيمية في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٣٦٥): «وهذا الجواب ثابت عن ربيعة شيخ مالك».

وَذَكْرُهُ ابْنُ قُدَامَةَ فِي «ذَمِ التَّأْوِيلِ» (ص ٢٥)، وَابْنُ تَيْمَيَةَ فِي «دَرْءَ التَّعَارُضِ» (ج ٦ ص ٢٦٤)، وَالسُّيُوفِيُّ فِي «الدُّرُّ الْمَشْتُورِ» (ج ٦ ص ٤٢١).

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» (ص ١٢٧): (وَالسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحَقِيقَةُ مَعْنَاهَا الْلَّائِقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ٧ ص ١٤٨): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْفِقَهِ وَالْأَثَرِ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ وَمَا أَشْبَهُهَا؛ الْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا، وَالْتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالْكَيْفِيَّةُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا إِجْمَاعٌ فِي إِثْبَاتِ الصَّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَإِمْرَارِهَا عَلَى مَا جَاءَتِ النُّصُوصُ، وَقَدْ أَخْبَرَ بِهَذَا الإِجْمَاعِ مَنْ هُوَ مِنْ يَتَسَعُ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَيَطَّلِعُ عَلَى خِلَافِهِمْ فَيَقُولُ: أَجْمَعُوا عَلَى هَذَا، أَيْ: يَعْنِي: أَتَبْتُوا أَنَّهُ لَا يُوجَدُ أَيُّ خِلَافٍ فِي ثُبُوتِ الصَّفَاتِ عَلَى حَقِيقَتِهَا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» (ص ٣١٢):

مَنْ قَالَ ذَلِكَ خَالِفَ الإِجْمَاعِ

وَالْخَبَرَ الصَّحِيحَ وَظَاهِرَ الْقُرْآنِ

(١) وَأُنْظُرْ: «شَرْحُ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ص ٢٦٩)، وَ«الْتَّدْمُرِيَّةُ» لِابْنِ تَيْمَيَةَ (ص ٧)، وَ«الصَّفَاتِ الْإِلَاهِيَّةُ» لِلشَّيْخِ الْجَامِيِّ (ص ٢٣٤)، وَ«صَفَاتِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ» لِابْنِ الْمُعْجَبِ (ق ٢٤٦ / ط)، وَ«الْفَارُوقُ بَيْنَ الْمُثْبِتَةِ وَالْمُعَطَّلَةِ» لِأَبِي إِسْمَاعِيلِ الْأَنْصَارِيِّ (ص ٤).

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلية» (ص ٤٢٧): (وعليه فنجري الحديث على ظاهره، ونقول: إن الله تعالى يأتي حقيقة: «هرولة»، ويقترب حقيقة ذراعاً وباعاً، وأي مانع؟ لأن الله تعالى يفعل ما يريد)، وهذا مما يريد عزوجل. اهـ

وقال أبو القاسم الأصبغاني رحمه الله في «الحجّة» (ج ١ ص ٣٩٥): (وشاعر أهل السنية اتبعهم السلف الصالح، وتركتهم كلّ ما هو مبتدع محدث). اهـ
 ٥) وعن أبي داود الطیالسي، قال: كان سفيان الثوری، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن زید، وحماد بن سلمة، وشريك، وأبو عوانة، لا يحدون، ولا يشبهون، ولا يمثّلون، يرون الحديث ولا يقولون: كيف، وإذا سئلوا أجابوا بالآخر.

أثر حسن

آخر جه البیهقی في «الأسماء والصفات» (٩٠٩)، وفي «السنن الكبرى» (ج ٣ ص ٣) من طريق إسحاق بن أحمد الفارسي، ثنا حفص بن عمر المهرقاني، ثنا أبو داود به.

(١) قلت: أي؛ من باب الأفعال الاحتياطية، والله تعالى يفعل ما يشاء، يقترب ذراعاً، أو شبراً، أو ما شاء الله، ويأتي كما يشاء: هرولة.
 وقاعدة السلف: أن نثبت هذا الفعل على حقيقته، ونقول: إن الله يقترب من الإنسان قدر ذراع، وقدر باع، ويأتي: «هرولة»؛ كما في قوله تعالى: «وجاء ربك» [الفجر: ٢٢]؛ إنه يأتي سبحانه وتعالى بنفسه للقضاء بين العياد.

وأنظر: «شرح القواعد المثلية» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٤٢٦).

قلت: وهذا سند حسن.

قال أبو داود الطيالسي: وهو قولنا.

٦) وعن المروذى: سألت أبا عبد الله -يعنى الإمام أحمد-، عن أحاديث الصفات، قال: (نمرها كما جاءت).

أثر صحيح

آخر جهه ابن بطة في «الإبانة الكبرى» (ج ٣ ص ٣٢٧ و ٣٣١)، والأجرى في «الشريعة» (٧٧١)، وأبن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (ج ١ ص ٥٦)، والخلال في «السنة» (ج ١ ص ٢٤)، وأبن يزداد البعدادى في «السنة» (ص ٢٠)، وأبن قدامة في «ذم التأويل» (ص ٢٢) من طريق عن المروذى به.

قلت: وهذا سند صحيح.

وبأب الإمام ابن بطة في «الردد على الجهمية» (ج ٣ ص ٣٢٦)، باب جامع من أحاديث الصفات رواها الأئمة، والشيوخ الثقات، الإيمان بها من تمام السنة، وكمال الدينية، لا ينكرها إلا جهمي خبيث.

قلت: وذكر الإمام ابن بطة رحمه الله بعض أحاديث الصفات؛ منها: حديث^(١) صفة:

«الهرولة»، وهذا يدل أنه رحمه الله: يثبت صفة: «الهرولة» على ظاهر الأحاديث.^(٢)

(١) انظر: «الردد على الجهمية» لأبن بطة (ج ٣ ص ٣٣٧).

(٢) قلت: ولا يدع أحاديث صفة: «الهرولة»، إلا متعالماً مبتداً.

قال الإمام البربهاري رحمه الله في «شرح السنة» (ص ٣٥): (وإذا سمعت الرجل يطعن في الآثار، أو يرد الآثار، فاتهمنه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع). اهـ

قلتُ: فالسلف الصالح من الصحابة، والتابعين لم ينْقل عنهم أنهم اشتغلوا
بِالإجتهاد في الإعتقاد!

قال الإمام أبو يعلى الحنبلي رحمه الله في «إبطال التأويلات» (ج ١ ص ٤٣): (لَا يجوز رد هذه الأخبار على ما ذهب إليه جماعة من المعتزلة، ولا التشاغل بتأويلها على ما ذهب إليه الأشعرية، والواحد حملها على ظاهرها، وأنها صفات لله تعالى لا تُشَبِّه سائر المؤصوفين بها من الخلق، ولا نعتقد التشبيه فيها). اهـ

وقال الإمام أبو يعلى الحنبلي رحمه الله في «إبطال التأويلات» (ج ١ ص ٧١): (ويدل على إبطال التأويل: أن الصحابة، ومن بعدهم من التابعين حملوها على ظاهرها، ولم يتعرضوا لتأويلها، ولا صرفيها عن ظاهرها، فلو كان التأويل سائغاً لكأنوا إليه أسبق). اهـ

قلتُ: فلا يجوز رد هذه الأحاديث، ولا التشاغل بتأرييفها، وتعطيلها، والواحد حملها على ظاهرها، وأنها صفات الله تعالى تليق بكماله وجلاله.

(١) قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الكافية الشافية» (ص ١٣٩):

فُلُّ مِنَ الْجَهْلِ الْمُرَكَّبُ فَوْقَهُ

فُلُّ التَّعَصُّبِ كَيْفَ يَنْفَتِحَانِ

(١) وانظر: «شرح القواعد المُثلَّى» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٦٩)، و«لمعة الإعتقاد» لابن قدامة (ص ٩)، و«تحريم النَّظر في كُتُبِ الْكَلَامِ» له (ص ٣٨)، و«الصفات الإلهية» للشيخ الجامي (ص ١٤٧ و ١٤٨).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمَيَّةَ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتْوَى الْحَمْوَيَّةِ» (ص ٣٠٣): (الْقَوْلُ الشَّامِلُ فِي جَمِيعِ هَذَا الْبَابِ – أَيْ: بَابِ الصِّفَاتِ – أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ بِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ لَا يَتَجَاوزُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ). اهـ

٧) وَعَنِ الْإِلَمَامِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ قَالَ: (كَانُوا^{١٠} يَكْرُهُونَ تَفْسِيرَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَرَائِهِمْ، كَمَا يَكْرُهُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِمْ). وَفِي رِوَايَةِ (لَيْقَنَى مِنْ تَفْسِيرِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ كَمَا يُنَقَّى مِنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ).

أَثْرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «عِلْلَى الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٢٠٩)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤٤٤)، وَابْنُ مُفْلِحٍ فِي «الْأَدَابِ» تَعْلِيقًا (ج ٢ ص ٦١) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ خَالِدٍ، وَالْأَصْمَعِيُّ عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ.

(١) أَيْ: الصَّاحِبَةُ وَالْتَّابِعُونَ، وَهُنَّا يَعُودُ الضَّمِيرُ فِي «كَانُوا» إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ لِلْعِلْمِ بِهِ، وَهُوَ أَسْلُوبٌ مِنْ أَسَالِيبِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَمِنْهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ ذَائِبَةٍ» [الْحَلْعُ: ٦١]؛ أَيْ: عَلَى الْأَرْضِ، فَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِالْعِلْمِ.

وَأَنْظُرِ: «الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ» فِي الْلُّغَةِ؛ لِلْأَنْبَارِيِّ (ج ١ ص ٩٦)، وَ«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِأَبِي عُبَيْدَةَ (ج ٣ ص ٧٩)، وَ«غَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِلنَّخَاطَلِيِّ (ج ٢ ص ٣٢٢).

قلت: فَأَمِرُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الرِّوَايَةُ فِي صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ».

قالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْجَامِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ فِي «الصَّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ» (ص ٣٦٥):
 (السَّلَفُ يَفْهَمُونَ مَعَانِي الصَّفَاتِ الْعَامَّةِ^(١)، وَيَفْوَضُونَ الْكَيْفِيَّةَ فَقَطْ، فَلَيَسُوا بِالْمُؤْوَلِينَ
 الْمُحَرَّفِينَ، وَلَيَسُوا بِالْمُشَبِّهِينَ الْمُجَسَّمِينَ، وَلَا بِالْمُفَوَّضِينَ الْجَاهِلِينَ، وَلَا الْوَاقِفِينَ
 الْحَائِرِينَ، بَلْ هُمْ أَصْحَابُ فَهِمْ صَحِيحٌ، وَفِقْهٌ دَقِيقٌ^(٢)، إِذْ هُمْ وَسْطٌ بَيْنَ هَذِهِ النَّحْلِ
 الْمُخْتَلَفَةِ). اهـ

وقالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْجَامِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ فِي «الصَّفَاتِ الْإِلَهِيَّةِ» (ص ٢٣٥):
 (تَحْدِيدُ مَفْهُومِ السَّلَفِ، وَأَنَّهُمْ كَانُوا يَفْهَمُونَ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ؛ كِتَابًا وَسُنْنَةً مَا تَدْلُّ
 عَلَيْهِ بَوْضُعِهَا وَبِظَاهِرِهَا بَاقِيَّةً عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَلَمْ يُؤْوِلُوهَا، وَلَمْ يَخْرُجُوا بِهَا عَنْ
 ظَاهِرِهَا؛ كَمَا يَزْعُمُ الْخَلَفُ). اهـ

٨) وَعَنِ الإِمَامِ وَكِيعِ بْنِ الْجَرَاحِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ قَالَ: فِي ذِكْرِ أَحَادِيثِ الصَّفَاتِ: (نَسَّلُمُ
 هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَمَا جَاءَتْ، وَلَا نَقُولُ كَيْفَ هَذَا، وَلَمْ جَاءَ هَذَا).

أَثْرُ صَحِيحٌ

(١) فَالسَّلَفُ كَانُوا يَحْرِصُونَ كُلَّ الْحِرْصِ عَلَى عَدَمِ التَّكْلِفِ بِالْتَّأْوِيلِ وَالتَّحْرِيفِ، بَلْ يَكْتَفُونَ بِهِمِ الْمَعَانِي
 الْعَامَّةِ لِلنُّصُوصِ.

(٢) فَلَا يَتَجَاوِزُونَ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ، وَهَذَا مِنْ فِقْهِهِمْ فِي الدِّينِ.

آخر جهه عبد الله بن أَحْمَدَ فِي «السُّنَّةِ» (٤٩٥)، وَالدارقطني في «الصفات» (٦٤)، والذهببي في «العلو» معلقاً (٤٣٣)، وابن البناء في «الرَّد على المبتدعة» تعليقاً (ص ١٥٣)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (ج ٣ ص ٢٧٨) من طريق أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ: وَكَيْعَ بْنَ الْجَرَاحِ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: فَعَرَفْنَا أَنَّ مَذْهَبَ السَّلَفِ يُحَدِّثُونَ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ وَلَا يُنْكِرُونَهَا. ^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْبَنَاءِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الرَّد على المبتدعة» (ص ١٥٣): (وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ: يُمْرُّونَهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ إِبْطَالٍ، وَلَا تَأْوِيلٍ). اهـ
وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «دَمَ التَّأْوِيلِ» (ص ١٥٣): (وَمَذْهَبُ السَّلَفِ - رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - الْإِيمَانُ بِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَسْمَائِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ فِي آيَاتِهِ، وَتَنْزِيلِهِ، أَوْ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ زِيَادَةِ عَلَيْهَا، وَلَا نَقْصٍ مِنْهَا، وَلَا تَجَاوِزُ لَهَا، وَلَا تَأْوِيلٍ لَهَا بِمَا يُخَالِفُ ظَاهِرَهَا وَلَا تَشْبِيهِ بِصِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا سِمَاتِ الْمُحَدِّثِينَ، بَلْ أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ، وَرُدُّوا عِلْمَهَا إِلَى قَائِلِهَا، وَمَعْنَاهَا ^(٢) إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِهَا). اهـ

٩) وَعَنِ الْإِمَامِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ حَفَظَهُ اللَّهُ قَالَ: (كُلُّ شَيْءٍ وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ، فَقَرَأَتْهُ تَفْسِيرُهُ؛ لَا كَفَّ وَلَا مِثْلَ). وَفِي رِوَايَةِ: (فَتَفْسِيرُهُ تِلَاوَتُهُ وَالسُّكُوتُ

(١) يَعْنِي: كَيْفِيَّةِ الصِّفَاتِ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

(٢) وَانْظُرْ: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٩ ص ١٦٥).

عَلَيْهِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ كَفْسِيرُهُ قِرَاءَتُهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُفْسِرَهُ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَوْ رُسُلُهُ صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ).

أَنْرُ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «الإِاعْتِقادِ» (٧٣٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٩٠٦)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الصِّفَاتِ» (٦١)، وَابْنُ قُدَامَةَ فِي «ذَمِ التَّأْوِيلِ» (ص ١٩) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ عَيْسَى بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفِيَّانَ بْنَ عُيْنَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٤٠٧).

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرُ؛ أَخْرَجَهُ الصَّابُونِيُّ فِي «عَقِيدةِ السَّلَفِ» (٨٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٨٦٩).

وَتَرَجمَ الْخَطِيبُ: «عَيْسَى بْنِ إِسْحَاقَ» فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (ج ١١ ص ١٧١)؛ وَفِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ.

وَتَرَجمَ: لِأَبِيهِ الدَّهْبَيِّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَاظِ» (ج ٢ ص ٥١٣)؛ وَفِيهِ ذَكْرٌ سَمَاعَهُ مِنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيْنَةَ.

وَذَكْرُهُ السُّيوطِيُّ فِي «الدُّرُّ الْمَنْتُورِ» (ج ٦ ص ٤٢٣)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٤٠٦).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْخَطَّابِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مَعَالِمِ السُّنَّةِ» (ج ٣ ص ٥٥٥): (مَذَهَبُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الْفُقَهَاءِ: أَنْ يُجْرِوَا مِثْلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنْ لَا يُرِيْغُوا^(١) لَهَا الْمَعَانِي، وَلَا يَتَأَوَّلُوهَا لِعِلْمِهِمْ بِقُصُورِ عِلْمِهِمْ عَنْ دَرْكِهَا). اهـ

١٠) وَعَنْ عَبَّاسِ الدُّورِيِّ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْيَدَ رَحْمَةُ اللَّهِ يَقُولُ: (نَحْنُ نَرْوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثَ وَلَا نُرِيْغُ لَهَا الْمَعَانِي).^(٢)

قالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ٧ ص ٢٣٠): (وَكَانَ السَّلَفُ يُنْسِبُونَ تَأْوِيلَ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ إِلَى الْجَهْمِيَّةِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التَّرْمِذِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «السُّنَّةِ» (ج ٣ ص ٥١): (فَتَأَوَّلَتِ الْجَهْمِيَّةُ هَذِهِ الْآيَاتِ فَفَسَرُوهَا عَلَى غَيْرِ مَا فَسَرَ أَهْلُ الْعِلْمِ!). اهـ

١١) وَعَنِ الْإِمَامِ سُفِينَيَّا بْنِ عُيَيْنَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: فِي أَحَادِيثِ الصَّفَاتِ: (هِيَ كَمَا جَاءَتْ نُقْرُبُهَا؛ وَنُحَدِّثُ بِهَا بِلَا كَيْفٍ).

(١) يَعْنِي: لَا يَطْلُبُ لَهَا الْمَعَانِي الْبَاطِلَةُ الْمُحَرَّفَةُ؛ مِثْلُ: تَحْرِيفِ الْمُعَطَّلَةِ التَّفَاءِ. وَأَنْظُرِ: «المِصْبَاحُ الْمُنِيرُ» لِلفَيْوُمِيِّ (ج ٩ ص ١٦٥).

(٢) أَتْرَ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي «أَعْلَامِ الْحَدِيثِ» (ج ١ ص ٦٣٨ و ٦٣٩)، وَغَيْرُهُ. فَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَوْلُهُ: (وَلَا نُرِيْغُ لَهَا); أَيْ: لَا يَطْلُبُ لَهَا، وَلَا يُرِيدُ لَهَا، يُقَالُ: (أَرَغْتُ); الصَّيْدُ إِرْاعَةٌ؛ طَلَبَتُهُ، وَأَرَدْتُهُ، وَمَاذَا: (تُرِيْغُ); أَيْ: مَاذَا تُرِيدُ.

وَأَنْظُرِ: «المِصْبَاحُ الْمُنِيرُ» لِلفَيْوُمِيِّ (ص ١٢٩).

أثر صحيح

آخر جهه الدارقطني في «الصفات» (٦٥)، وأبو داود في «المراasil» (٧٥)، وابن قدامة في «ذم التأويل» (ص ٢٠)، والذهبى في «العلو» معلقاً (٤٢٣)، وفي «السير» (ج ٨ ص ٤٦٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (ج ٧ ص ١٤٨ و ١٤٩) من طريق أحمد الدورقى قال: حدثني أحمد بن نصر قال: سمعت سفيان بن عيينة به. قلت: وهذا سنده صحيح.

(١٢) وعن الإمام وكيع بن الجراح رحمه الله قال: (أدركتنا اسماعيل بن أبي خالد، وسفيان، ومسعراً يحذرون بهذه الأحاديث ولا يفسرون^(١) شيئاً).

أثر صحيح

آخر جهه الدارقطني في «الصفات» (٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (ج ٧ ص ١٤٩)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» (ج ١ ص ١٩٩)، وابن قدامة في «ذم التأويل» (ص ٢١)، وابن منده في «التوحيد» (ج ٣ ص ١١٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٥٩) من طريق عباس بن محمد الدورى - وهو في «التاريخ» (ج ٣ ص ٥٢٠) - قال: سمعت يحيى بن معين به.

(١) يعني: التيسير الفاسد الذي يكون من قبل أهل البدع والأهواء؛ من «الجهمية»، و«الأشعرية»، و«الإباضية»، و«الماتريدية»، و«المعتزليّة»، و«المرجنة العصرية»، وغيرهم. وانظر: «الفتاوى» لأبن تيمية (ج ٥ ص ٨٧)، و«شرح القواعد المثلثي» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٧٠)، و«فتح الباري» لأبن رجب (ج ٧ ص ٢٣٠)، و«الرد على الجهمية» لأبن بطة (ج ٣ ص ١١١)، و«طبقات الحنابلة» لأبن أبي يعلى (ج ١ ص ٦٤).

قلت: وهذا سند صحيح.

قلت: ونحن نؤمن بالآحاديث في هذا، ونقرّها ونؤرّها كما جاءت بلا كيفة،
ولَا معنى إلا على ما وصف به نفسه سبحانه وتعالى.^(١)

قلت: أمرّوا آحاديث رسول الله ﷺ على ما جاءت.

قال الإمام أبو عمرو الداني رحمه الله في «رسالة الواقية» (ص ١٣٨): (وهذا دين الأمة، وقول أهل السنّة في هذه الصفات أن تمرّ كما جاءت بغير تكييف، ولَا تحديد، فمن تجاوز المرادي فيها وكيف شيئاً منها، ومثلها بشيء من جوارحنا وألينا، فقد ضلَّ واعتدى، وابتدع في الدين ما ليس منه، وخرق إجماع المسلمين، وفارق أئمّة الدين). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (ج ١ ص ٢١٠)؛ عن اعتقاد الصحابة في الأسماء والصفات: (لم يتنازعوا في تأويل آيات الصفات، وأخبارها في موضع واحد، بل اتفقت كلّمتهم، وكلمة التابعين بعدهم على إقرارها وإمارتها؛ مع فهم معانيها وإثبات حقائقها).

* وهذا يدلّ على أنها أعظم النوعين بياناً، وأن العناية ببيانها أهم؛ لأنّها من تمام تحقيق الشهادتين، وإثباتها من لوازيم التوحيد فينها، الله تعالى، ورسوله ﷺ بياناً

(١) وانظر: «الردد على الجهمية» لابن بطة (ج ٣ ص ٥٨)، و«عيادة المسلمين» للبلبيسي (ج ١ ص ٣٢٢)، و«الفتاوى» للشيخ ابن باز (ج ٤ ص ١٣١)، و«الفاروق بين المثبتة والمعللة» لأبي إسماعيل الانصاري (ص ٤).

شافياً، لا يَقْعُدُ فِيهِ لَبْسٌ، وَلَا إِسْكَالٌ يُوقَعُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ فِي مُنَازَعَةٍ؛ وَلَا اشْتِيَاهٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ٦ ص ١٢) : (وَأَهْلُ السُّنَّةِ مُجْتَمِعُونَ عَلَى الإِيمَانِ بِهَذِهِ الْأَثَارِ، وَاعْتِقَادِهَا وَتَرْكِ الْمُجَادَلَةِ فِيهَا؛ وَبِاللَّهِ الْعَصْمَةُ وَالْتَّوْفِيقُ). اهـ

(١٣) وَعَنِ الْإِمَامِ الْأَوْزَاعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (وَنُؤْمِنُ بِمَا وَرَدَتِ السُّنَّةُ بِهِ مِنْ صِفَاتِهِ جَلَّ وَعَلَّا).

أَثْرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٣٦٥)، وَالْجُوزُقَانِيُّ فِي «الْأَبَاضِيلِ وَالْمَنَاكِيرِ» (ج ١ ص ٨٠)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ» (ج ٧ ص ١٢٠ و ١٢١)، وَفِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَاظِ» (ج ١ ص ١٨١ و ١٨٢)، وَفِي «الْعُلوِّ» (٣٣٤)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ق / ٢٦٤ / ط) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِيِّ شَنَاعَةً مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْمَصِّيصِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ أَبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «دَرْءِ التَّعَارُضِ» (ج ٦ ص ٢٦٢)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحُفَاظِ» (ج ١ ص ١٨١).

وَقَالَ أَبْنُ الْقَيْمِ فِي «الصَّوَاعِقِ» (ج ٢ ص ٢١): رُوَاطُهُ كُلُّهُمْ أَئِمَّةٌ ثُقَاتٌ.

وَجَوَّدُهُ أَبْنُ حَبْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٤٠٦).

وَذَكَرُهُ أَبْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتْوَىِ الْحَمْوَيَّةِ» (ص ٢٣٢)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ص ٨١)، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي «اجْتِمَاعِ الْجُيُوشِ» (ص ١٣٥).

وآخر جه الشعلبي في «الكشف والبيان» (ق/ ٤/ ١٤ ط)، والذهبي في «العلو» (٣٣٥) عن الوليد بن مسلم، وقد سئل الأوزاعي عن أحاديث الصفات، فقال: (أميروها كما جاءت).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٢٣٦): (وإنما قال الأوزاعي ذلك بعد ظهور أمر «جهم» المنكر لكون الله فوق عرشه، النافي لصفاته، ليعرف الناس أن مذهب السلف كان خلاف ذلك). اهـ
 قلت: فمذهب أهل السنة والجماعة في صفة: «الهرولة» الإقرار، والإصرار،
 والكفر عن تأويلها.^(١)

قلت: وصفة «الهرولة» كغيرها من الصفات يثبت ما ورد منها على ما يليق بجلال الله، وعظمته من غير تشبيه ولا تعطيل، ومن غير تكليف ولا تمثيل.
 قلت: والأشاعرة المبتدةعة هم الذين يتأولون الصفات ... والعجب من البعض
 كيف يثبت الصفات ثم يتأنّل صفة: «الهرولة» على طريقة الأشاعرة المبتدةعة: «إنَّ هذَا الشيءُ عجَابٌ» [ص: ٥].

قال فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان: (الذي لا يثبت صفة: «الهرولة» فإنَّه في ضلال)، وذكر له بعض العلماء الذين أولوا صفة: «الهرولة» لله عز وجل

(١) وانظر: «العلو للعلي العظيم» للذهبي (ج ١ ص ٩٤٨).

مِثْلُ: ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَالنَّوْوِيُّ، وَالشَّيْخِ الْفَوْزَانِ، وَغَيْرِهِمْ؛ فَخَطَّأُهُمْ وَقَالَ: (كُلُّ يُؤْخَذُ مِنْ قُولِهِ وَيَرَدُّ).^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَآمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَاءُهُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عِمَرَانَ: ٧].

قَالَ الْحَافِظُ النَّوْوِيُّ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج ١٧ ص ١٦٠): (وَآمَّا الْمُعْتَرِّلَةُ، فَيُشَتُّونَ الْأَحْكَامَ بِالْعُقْلِ ... فِي خَبْطٍ طَوِيلٍ لَهُمْ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ اخْتِرَاعَاتِهِمُ الْبَاطِلَةِ الْمُنَابِذَةِ: لِنُصُوصِ الشَّرْعِ). اهـ

فَأَمِرُوا أَحَادِيثَ: صِفَةٌ: «الْهَرْوَلَةُ» كَمَا جَاءَتْ، وَقَدْ أَجْمَعَ السَّلَفُ^(٢) عَلَى إِمْرَارِهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «رِسَالَتِهِ» (ص ٢٤): (وَحَكُوا إِجْمَاعُهُمْ عَلَى إِمْرَارِ الصِّفَاتِ أَحَادِيثَهَا، وَإِنْكَارُهُمْ عَلَى الْمُحرَّفِينَ^(٤) لَهَا). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتاوَىِ」 (ج ١٦ ص ٤٧١): (وَالْأَشْعَرِيُّ، وَأَمْثَالُهُ^(٥) بَرَزَخٌ بَيْنَ السَّلَفِ، وَالْجَهْمِيَّةِ؛ أَخْذُوا مِنْ هَؤُلَاءِ كَلَامًا صَحِيحًا، وَمِنْ هَؤُلَاءِ أَصْوَلًا عَقْلِيَّةً ظَنُونَهَا صَحِيقَةً: وَهِيَ فَاسِدَةٌ). اهـ

(١) فَنْوَى لَهُ فِي «الْتَّوَاصِلِ الْمَرْئِيِّ» بِعُنْوانِ: (الَّذِي لَا يُنْبِتُ صِفَةَ الْهَرْوَلَةِ أَنَّهُ عَلَى ضَلَالٍ) سَنَةَ (١٤٣٧هـ).

(٢) وَانْظُرْ: «دَرْءَ تَعَارُضِ الْعُقْلِ وَالنَّقلِ» لابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٦ ص ٢٥٦)، وَ«الْتَّمَهِيدَ» لابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٧ ص ١٤٥).

(٣) يَعْنِي: الصَّحَابَةَ رض.

(٤) مِنْ أَهْلِ التَّعَالَمِ وَغَيْرِهِمْ.

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ حَمْدُ بْنُ عَيْقَنٍ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الدُّرُرِ السَّيِّنَةِ» (ج ٣ ص ٣٥٧): (وَلَيُحَذِّرُ طَالِبُ الْحَقِّ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْبِدَعِ؛ كَالْأَشَاعِرَةِ، وَالْمُعْتَرِلَةِ، وَنَحْوِهِمْ، فَإِنَّ فِيهَا مِنَ التَّشْكِيكِ، وَالْإِيَّاهِمِ، وَمُخَالَفَةِ نُصُوصِ الْكِتَابِ، وَالسُّنْنَةِ مَا أَخْرَجَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عَنِ الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ). اهـ

قُلْتُ: وَالْمُبْدِعَةُ الْمُعَطَّلَةُ هُمْ: فِي الْحَقِيقَةِ يَجْمَعُونَ بِدُعَائِينِ: إِنْكَارَ الصِّفَاتِ،
وَتَحْرِيفَهَا عَنْ مَعَانِيهَا الصَّحِيحَةِ. (١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الكافية الشافية» (ص ١٤٩):

وَتَأَوَّلُوا عِلْمَ الْإِلَهِ وَقُولَهُ

وَصِفَاتِهِ بِالسَّلْبِ وَابْطَلَانِ

ضَالُّ خَبِيتُّ، يَحْذَرُونَهُ وَيَحْذَرُونَ مِنْهُ). اهـ

(٥) مِنَ الْمُعَطَّلَةِ لِلصِّفَاتِ.

(١) وانظر: «عقيدة السلف» لصابوني (ص ٦١ و ٦٢)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي (ج ٣ ص ١٤٢)، و«السير» له (ج ١٦ ص ٢٩٥)، و«شرح لمعة الإعتقداد» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٣٨)، و«حقيقة التأويل» للملعجمي (ج ٦ ص ٥٢)، و«المتاوى» لأبن تيمية (ج ٤ ص ١٤٧ و ١٤٨)، و(ج ٦ ص ٦٩ و ١٠٥)، و«درء التعارض» له (ج ٦ ص ٢٥٦)، و«التمهيد» لأبن عبد البر (ج ٧ ص ١٤٥).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «اجْتِمَاعُ الْجُنُوْشِ» (ص ٢٢١): (وَلَيْسَ مَقْصُودُ السَّلَفِ بِأَنَّ مَنْ أَنْكَرَ لَعْظَ الْقُرْآنِ يَكُونُ جَهْمِيًّا مُبْتَدِعًا، فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا زَنْدِيقًا، وَإِنَّمَا مَقْصُودُهُمْ مَنْ أَنْكَرَ: مَعْنَاهُ وَحْقِيقَتَهُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» (ص ١٩٣):
مَنْ قَالَ بِالْتَّعْطِيلِ فَهُوَ مُكَذِّبٌ

بِجَمِيعِ رُسُلِ اللَّهِ وَالْفُرْقَانِ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» (ص ٢٠٢):
تُوبُوا إِلَى الرَّحْمَنِ مِنْ تَعْطِيلِكُمْ

فَالرَّبُّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ النَّذْمَانِ

مَنْ تَابَ مِنْكُمْ فَالْجَنَانُ مَصِيرُهُ

أَوْ مَاتَ جَهْمِيًّا فَفِي النَّيْرَانِ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» (ص ١٤٧):
هَذَا وَأَصْلُ بَلِيَّةِ الإِسْلَامِ مِنْ

تَأْوِيلِ ذِي التَّخْرِيفِ وَالْبُطْلَانِ

١٤) وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (وَهَذِهِ أَحَادِيثُ نَرْوِيهَا كَمَا جَاءَتْ).

أَثْرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنْنَةِ» (ص ٢١٢)، وَابْنُ النَّجَادِ فِي «الرَّدِّ عَلَى

مَنْ يَقُولُ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ» (ص ٣١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بِهِ.

وإسناده صحيح.

وذكره ابن تيمية في «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ٢٢٣).

١٥) وعن الإمام أحمد رحمه الله قال: (إنما نروي هذه الأحاديث كما جاءت).

أثر صحيح

آخر جهه عبد الله بن أحمد في «السنة» (ص ٢١٢)، وابن النجاشي في «الردد على

من يقول: القرآن مخلوق» (ص ٣٢) من طريق عبد الله بن أحمد به.

وإسناده صحيح.

وقد بَوَّب الإمام أبو إسماعيل الهروي رحمه الله في «دلائل التوحيد» (ص ٧٩)؛

باب: الهرولة لله عز وجل.

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «التمهيد» (ج ٧ ص ١٤٨): (الذى عليه أهل السنة، وأئممة الفقه والأئم في هذه المسألة وما أشبهها؛ الإيمان بما جاء عن النبي ﷺ فيها، والتصديق بذلك، وترك التحديد، والكيفية في شيء منه). اهـ

وقال شيخنا العلام محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلث» (ص ٤٢٧): (وعليه فنجري الحديث على ظاهره، ونقول: إن الله تعالى يأتى حقيقة: «هرولة»، ويتقرب حقيقة ذراعاً وباعاً، وأي مانع؟، لأن الله تعالى يفعل ما يريد^(١)، وهذا مما يريد عز وجل). اهـ

(١) قلت: أي؟ من باب الأفعال الاحتياطية، والله تعالى يفعل ما يشاء، يتقرب ذراعاً، أو شبراً، أو ما شاء الله، ويأتي كما يشاء: هرولة.

وَقَالَ شِيخُنَا الْعَالَمَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شِرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ»

(ص ٤٢٧): (فَهُوَ سُبْحَانَهُ يَأْتِي : «هَرْوَلَةً»، وَيَأْتِي بِتَأْنٍ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ هَذَا؟، مَا دَامَ ثَبِّتَ أَنَّهُ يَأْتِي فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ إِذَا أَتَى؛ فَلَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ إِمَّا بِسُرْعَةٍ، وَإِمَّا بِغَيْرِ سُرْعَةٍ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِسُرْعَةٍ، أَوْ بِغَيْرِ سُرْعَةٍ؟، الْجَوابُ: لَا مَانِعَ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «النَّفْضِ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» (ج ١

ص ٥٦١): (وَقَدْ أَجْمَعْنَا^(١) عَلَى أَنَّ الْحَرَكَةَ وَالنُّزُولَ، وَالْمَشْيَ وَالْهَرْوَلَةَ، وَالإِسْتِوَاءَ

وَقَاعِدَةُ السَّلَفِ: أَنْ ثَبَّتَ هَذَا الْفِعْلُ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَتَعَرَّبُ مِنَ الْإِنْسَانِ قَدْرَ ذَرَاعِهِ، وَقَدْرَ بَاعِهِ وَيَأْتِي: «هَرْوَلَةً»؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجَاءَ رَبُّكَ» [الفجر: ٢٢]؛ إِنَّهُ يَأْتِي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ لِلْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ.

وَانظُرْ: «شِرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ» لِشِيخِنَا ابْنِ عَثِيمِيْنَ (ص ٤٢٦).

(١) قُلْتُ: وَمَنْ خَالَفَ هَذَا الإِجْمَاعَ، وَهُوَ مِنْ دُونِ الْعَالَمِ الْمُجْتَهِدِ، وَأَصْرَرَ وَعَانَدَ عَلَى تَعْطيلِ صِفَةِ «الْهَرْوَلَةِ»، فَهُوَ يُعْتَبَرُ مُبْتَدِعًا ضَالًّا فِي الْأُصُولِ، لِأَنَّهُ خَالَفَ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ، وَإِجْمَاعَ السَّلَفِ، وَوَاقَعَ الْجَهَمِيَّةُ الْمُعَطَّلَةُ. قَالَ الْعَالَمُ الْمُعَلَّمُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «حَقِيقَةِ الْبِدْعَةِ» (ج ٦ ص ١١٢): (مَنْ لَمْ يَلْعُجْ دَرَجَةَ الْاجْتِهَادِ، وَإِنَّمَا يَعْطَى النَّظَرَ فِي الْأَدَلَّةِ، وَيَحُكُمُ بِمَا يَظْهُرُ لَهُ بِدُونِ اسْتِنَادٍ إِلَى مُوافَقَةِ مُجْتَهِدٍ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ، فَهَذَا ضَالٌّ مُضِلٌّ، وَهُوَ مِنَ الرُّؤْسَاءِ الْجُهَاهِلِ الَّذِينَ وَرَدَ فِيهِمُ الْحَدِيثُ). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الْمُعَلَّمُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «حَقِيقَةِ الْبِدْعَةِ» (ج ٦ ص ١١٢): (وَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ بُطْلَانُ دَلِيلٍ مُقْلِدٍ، وَأَصْرَرَ عَلَى تَقْلِيَدِهِ؛ فَهُوَ هَالِكٌ!). اهـ

قُلْتُ: وَأَمَّا الْعَالَمُ السُّنَّيُّ الْمُجْتَهِدُ إِذَا خَالَفَ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ وَغَيْرِهَا، فَهُوَ يُعْتَبَرُ مُخْطَطاً، لِأَنَّهُ اجْتَهَدَ وَأَخْطَطَ، وَهُوَ لَا يَتَعَمَّدُ الْمُخَالَفَةَ فِي الْأَصْلِ، وَهُوَ مَغْفُورٌ لَهُ لِاجْتِهَادِهِ، وَلَا يُتَّسِعُ فِي حَاطِبِهِ هَذَا، وَمَنْ اتَّبَعَهُ فِي زَلَّتِهِ هَذِهِ فَهُوَ آثِمٌ.

عَلَى الْعَرْشِ وَإِلَى السَّمَاءِ قَدِيمٌ، وَالرِّضا وَالْفَرَحُ وَالْغَضَبُ، وَالْحُبُّ وَالْمُقْتَ، كُلُّهَا
أَفْعَالٌ فِي الدَّازِ لِلذَّاتِ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ). اهـ
وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقِيمَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (ص ١٨٧):
يَا قَوْمُ وَاللَّهُ أَنْظُرُوا وَتَفَكَّرُوا

فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَالْقُرْآنِ

١٦) وَعَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (اَتَّقَ الْفُقَهَاءَ كُلُّهُمْ، مِنَ
الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، عَلَى الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ، وَالْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَ بِهَا النَّقَاتُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِفَةِ الرَّبِّ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ وَفِي رِوَايَةٍ: [مِنْ غَيْرِ تَفْسِيرٍ]، وَلَا وَصْفٍ،
وَلَا تَشْبِيهٍ، فَمَنْ فَسَرَ الْيَوْمَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَدْ خَرَجَ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَفَارَقَ
الْجَمَاعَةَ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَصِفُوا، وَلَمْ يُفَسِّرُوا، وَلَكِنْ أَفْتَوُا، وَفِي رِوَايَةٍ: [وَلَكِنْ آمَنُوا] بِمَا
فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ثُمَّ سَكَتُوا، فَمَنْ قَالَ بِقُولِ جَهَنَّمِ، فَقَدْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ، لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ
بِصِفَةٍ لَا شَيْءٌ).

أَثْرُ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «الإِاعْتِقَادِ» (ج ٣ ص ٤٣٢)، وَالْذَّهَبِيُّ فِي «الْعُلُوّ» تَعْلِيقًا
(ص ١١٣)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ق / ٢٦٤ ط)، وَابْنُ قُدَامَةَ

* لَكِنْ إِذَا تَبَيَّنَ لِهَذَا الْعَالَمِ الْمُجْهَدِ أَنَّهُ أَخْطَأَ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ عَنْ حَطَبِهِ هَذَا فِي الْعِلْمِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

في «ذم التأويل» (ص ١٤) من طريق داود بن طلحة قال: سمعت عبد الله بن أبي حنيفة الدوسي يقول: سمعت محمد بن الحسن به.

قلت: وهذا سند حسن، وأثار السلف في هذا الاعتقاد تشهد له.

* طريقة السلف الصالحة جامعه، لكل خير في الدين والدنيا.

وقال الإمام ابن القمي رحمه الله في «الكافية الشافية» (ص ١٨٥):

والله يعلم أننا في وصفيه

لِمَ نَعْدُمَا قَدْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ

أَوْ قَالَهُ أَيْضًا رَسُولُ اللهِ

فَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ بِالْبُرْهَانِ

أَوْ قَالَهُ أَصْحَابُهُ مِنْ بَعْدِهِ

فَهُمُ النُّجُومُ مَطَالِعُ الْإِيمَانِ

١٧) وعن الإمام وكيع بن الجراح رحمه الله قال؛ عن أحاديث الصفات: (أدرب كنا

الأعمش، وسفيان الثوري: يحدثون بهذه الأحاديث لا ينكرونها).

أثغر صحيح

آخر جهه عبد الله بن أحمد في «السنن» (ص ٢٣٢) من طريق أحمد بن حنبل به.

وإسناده صحيح.

قلت: فمذهب السلف؛ هو: قبول الأحاديث في الصفات، والعمل بها، وعدم

ردها.

وَصِفَةُ «الْهَرْوَلَةِ»؛ فَإِنَّا نُبَتِّهَا مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِلْكَيْفِيَّةِ، وَعَدَمِ تَحْرِيفِهَا، لِأَنَّ الْأَدِلَّةَ قَدْ وَرَدَتْ بِذَلِكَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ الْصَّرَاطِ.
قَالَ تَعَالَى: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عِمَرَانَ: ٧].
وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَجُلُ اللَّهِ فِي «السُّنَّةِ» (ص ٢١٢): (أَنَا نَرُوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَمَا جَاءَتْ).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ قُدَّامَةَ رَجُلُ اللَّهِ فِي «ذِمَّةِ التَّأْوِيلِ» (ص ١٣): (وَقَدْ نُقلَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمُ الْأَمْرُ بِالْكَفَّ عَنِ الْكَلَامِ فِي هَذَا، وَإِمْرَارِ أَخْبَارِ الصِّفَاتِ كَمَا جَاءَتْ). اهـ
١٨) وَعَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ رَجُلُ اللَّهِ قَالَ: (هَذِهِ الْأَحَادِيثُ قَدْ رَوَتْهَا الشَّفَّاقُ؛ فَنَحْنُ نَرُوِيَاهَا، وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا نُفَسِّرُهَا).

أَثْرُ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقَادِ» (٧٤١)، وَابْنُ قُدَّامَةَ فِي «ذِمَّةِ التَّأْوِيلِ» (ص ١٤)، وَفِي «إِثْبَاتِ صِفَةِ الْعُلُوِّ» (٩٨)، وَالذَّهِيْيُّ فِي «الْعُلُوِّ» (ص ١١٣) مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَدَّادَ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بِهِ قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

* وَالْمَقْصُودُ هَا هُنَا: يَبَانُ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْمَسَائلِ، وَأَنَّ السُّنْنَيَّ لَا يَسْعَهُ؛ إِلَّا اِلَّا تَبَاعُ وَالتَّسْلِيمُ، لِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ^(١)، وَاللَّهُ الْمُوْفَّقُ.

(١) قُلْتُ: وَقَدْ اتَّفَقْنَا الْجَهْمِيَّةُ وَالزَّنَادِقَةُ عَلَى اِتَّبَاعِ الْمُتَشَابِهِ مِنَ الْأَيَّاتِ وَالْأَحَادِيثِ، وَتَأْوِيلِهَا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهَا الصَّحِيحِ.

قلت: وأجمع أهل السنة والجماعة على «إثبات الهرولة لله تعالى»؛ بمعنى:

إثبات هذه الصفة له على ما يليق بحاله.^(١)

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «الجواب المختار»

(ص ٢٤): (صفة الهرولة ثابتة لله تعالى، كما في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (يقول الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي (فذكر الحديث، وفيه): وإذا أتاني يمشي، أتيته هرولة)، وهذه «الهرولة» صفة من صفات أفعاله التي يحب علينا الإيمان بها من غير تكليف ولا تمثيل؛ لأنَّه أخبر بها عن نفسه، فوجب علينا قبولها بدون تكليف؛ لأنَّ التكليف قول على الله بغير علم، وهو حرام، وبدون تمثيل؛ لأنَّ الله يقول: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) [الشورى: ١١]. اهـ

وقال العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله في «تعليقه على صحيح البخاري» (ج ٨ ص ٥٩٢): عن الهرولة: (الرواية كما جاءت من غير تعرض للكيفية). اهـ

وانظر: «الردة على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأوله على غير تأويله» للإمام أحmed (ص ١٦٩).

(١) وانظر: «الفتاوی» لشیخنا ابن عثیمین (ج ١ ص ١٨٨)، و«شرح لمعة الاعتقاد» له (ص ٣٨)، و«دلائل التوحید» للهروي (ص ٧٩)، و«عقيدة السلف» للصابوني (ص ١٩٠)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» لابن تیمیة (ص ٢٥٩).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتاوى نور على الدرب» (ج ١ ص ٦٨):
 (وَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ يَدْلُلُ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّهُ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ أَجْوَدُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بِالْخَيْرِ، وَالْكَرَمِ، وَالْجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَمَسَارِعِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا مَانَعَ مِنْ إِجْرَاءِ الْحَدِيثِ عَلَى ظَاهِرِهِ عَلَى طَرِيقِ السَّلْفِ الصَّالِحِ ... وَلَكِنْ مُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وَأَوْلَى بِالْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، فَالْمَعْنَى شَيْءٌ، وَهَذِهِ الشَّمَرَةُ، وَهَذَا الْمُقْتَضَى شَيْءٌ آخَرُ، فَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى، بَلْ الْمَعْنَى^(١) يَحِبُّ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ مِنَ التَّقْرُبِ، وَالْمَشْيِ وَ«الْهَرْوَلَةِ»، يَحِبُّ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى). اهـ

قُلْتُ: هَذِهِ الْأَحْكَامُ فِي الْأُصُولِ كُلُّهَا نُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا نُحَرِّفُهَا، وَالسَّلْفُ نَقْلُوا لَنَا هَذِهِ الْأَحْكَامَ، وَلَا بُدَّ أَنْ نَأْخُذَ بِهَا؛ لِأَنَّ الَّذِينَ نَقْلُوا هَذِهِ السُّنْنَ هُمُ الَّذِينَ نَقْلُوا لَنَا الْأَحْكَامَ فِي الْفُرُوعِ؛ مِثْلُ: الطَّهَارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَسَائرِ الْأَحْكَامِ.

* فَقَبِيلَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ هَذَا الْأَحْكَامِ فِي الْفُرُوعِ مِنَ السَّلْفِ، وَأَخْذُونَا مِنْهُمْ، وَاحْتَجَجُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ رَدُّوا أَحْكَامَ الْأُصُولِ مِثْلَ: الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلَمْ يَأْخُذُونَا مِنْهُمْ، وَلَمْ يَحْتَجُجُوا بِهِمْ، وَهَذَا مِنَ الضَّالِّ الْمُبِينِ، لِأَنَّ كَيْفَ يَأْخُذُونَا مِنَ السَّلْفِ

(١) يَعْنِي: الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةِ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ عَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَأَنْظُرْ: «شِرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِشِيخِنَا ابْنِ عَيْمَيْنَ (ج ١ ص ٨٦ و ١٢٧ و ١٤١)، وَ«الْقَوَاعِدَ الْمُثُلِّيَّ» لِهُ^(٢) (ص ١٢٧ و ١٢٩ و ١٢٨)، وَ«شِرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لِهُ أَيْضًا (ج ٧ ص ٥٥٤ و ٥٥٥).

الفروع، ويترکوا الأصول: «إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ» [ص: ٥]؛ فمن فعل ذلك فهو مبتدع ضال فاحذر و/or.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ» فقال: رسول الله ﷺ: (فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأَوْلَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ).

آخر جه البخاري في «صحيحة» (ج ٨ ص ٢٠٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (ص ١٦٧)، ومسلم في «صحيحة» (ج ٤ ص ٢٠٥٣)، وأبو داود في «سننه» (٤٥٩٨)، والترمذي في «سننه» (٢٩٩٣ و ٢٩٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٢ ص ١٨٥)، والطيالسي في «المسنن» (ج ٣ ص ٥٠)، وأبن أبي حاتم في «تفسير القرآن» (ج ٢ ص ٦٤)، ومحمد بن طاهر في «الحجّة» (ج ٢ ص ٥٨٣)، والطبراني في «جامع البيان» (ج ٣ ص ١٧٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (ج ٣ ص ٢٠٨)، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص ١٢٤)، وفي «الأسماء والصفات» (ص ٩٥٨)، وفي «دلائل النبوة» (ج ٦ ص ٥٤٥)، وأحمد في «المسنن» (ج ٦ ص ٢٥٦)، والدارمي في «المسنن» (١٤٧)، وأبن حبان في «صحيحة» (٧٣)، وأبن بطة في «الإبانة الكبرى» (٧٧٧)، وأبن أبي زمین في «أصول السنّة» (٢٢٣)، والهروي في «ذم الكلام» (ج ٢ ص ١٧٤)، والبغوي في «شرح السنّة» (ج ١ ص ٩)، وفي «معالم التنزيل» (ج ٩)، وإسحاق بن راهويه في «المسنن» (ج ٢ ص ٣٨٩)، وأبن أبي عاصم في «السنّة» (ج ١ ص ٩) من عدة طرق عن ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة به.

قال الإمام الأجري في حديثه في «الشريعة» (ص ٢٩٩): (هذِهِ السُّنَّةُ كُلُّهَا نُؤْمِنُ بِهَا وَلَا نَقُولُ فِيهَا: كَيْفَ؟ وَالَّذِينَ نَقَلُوا هَذِهِ السُّنَّةَ: هُمُ الَّذِينَ نَقَلُوا إِلَيْنَا السُّنَّةَ فِي الطَّهَارَةِ، وَفِي الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَالْحَجَّ، وَالْجِهَادِ، وَسَائِرِ الْأَحْكَامِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَقَبْلَهَا الْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ أَحْسَنَ قَبْوِلٍ، وَلَا يُرِدُّ هَذِهِ السُّنَّةَ إِلَّا مَنْ يَذَهَّبُ مَذْهَبَ الْمُعْتَرَلَةِ^(١) فَمَنْ عَارَضَ فِيهَا أَوْ رَدَّهَا، أَوْ قَالَ: كَيْفَ؟ فَاتَّهِمُوهُ وَاحْذَرُوهُ). اهـ

وقال الإمام ابن القيم في «الكافية الشافية» (ص ١٧٤):

فَاعْجَبْ لِعُمَيَانِ الْبَصَائِرِ أَبْصَرُوا

كُونَ الْمُقَلِّدِ صَاحِبَ الْبُرْهَانِ

وَرَأَوْهُ بِالْتَّقْلِيدِ أَوْلَى مِنْ

سِوَاهَ بَغَيْرِ مَا بَصَرَ وَلَا بُرْهَانِ

وَعَمُوا عَنِ الْوَحْيَيْنِ إِذْ لَمْ يَفْهَمُوا

مَعْنَاهُمَا عَجَبًا لِذِي الْحِرْمَانِ

وقال الإمام ابن القيم في «الكافية الشافية» (ص ١٩٣):

(١) قال الإمام بن البناء في «الردة على المبتدعة» (ص ١٥١): (وَالْمُعْتَرَلَةُ تَرْدُهَا، وَالْأَشْعَرِيَّةُ تَنَاؤُهَا). اهـ يعني: بِلَا تَأْوِيلٍ، وَلَا تَحْرِيفٍ، وَلَا نَفْوِيْضٍ، مَعَ الْإِيمَانِ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي الثَّالِتَةِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قال الإمام الأجري في «الشريعة» (ص ٣٩٧): (فِيمَا ذَكَرْنَاهُ كِفَاهِيَّةُ لِمَنْ أَخْذَ بِالسُّنَّةِ، وَتَلَقَّاهَا بِأَحْسَنِ قَبْوِلٍ، فَلَمْ يُعَارِضْهَا بِكَيْفَ وَلَمْ؟ وَاتَّبَعَ وَلَمْ يَتَدَدَّ). اهـ

وَاحْذَرْ مَقَالَاتِ الدِّينَ تَفَرَّقُوا

شِيعَا وَكَانُوا شِيعَةَ الشَّيْطَانِ

قال العلامة المعلمي رحمه الله في «القائدة» (ص ١٤): (وَمِنْ أَوْضَحِ الْأَدِلَّةِ عَلَى غَلَيْةِ الْهَوَى عَلَى النَّاسِ أَنَّهُمْ - كَمَا تَرَاهُمْ - عَلَى أَدِيَانٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَمَقَالَاتٍ مُتَبَايِنَةٍ، وَمَذَاهِبٍ مُتَفَرِّقةٍ، وَآرَاءٍ مُتَدَافِعَةٍ؛ ثُمَّ تَرَاهُمْ: كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدِيهِمْ فَرِحُون﴾ [الرُّومُ: ٣٢]). اهـ

قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِسْتَيْنَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأَنْعَامُ:]

[٥٥]

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في «تفسير القرآن» (ج ٣ ص ٢٦٣): (وَلِتَظْهَرَ طَرِيقُ الْمُجْرِمِينَ الْمُخَالِفِينَ لِلرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٢٠٤): (فَإِنَّ هُؤُلَاءِ الْمُبَتَدِعِينَ الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ طَرِيقَةَ الْخَلْفِ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ؛ إِنَّمَا أَتَوْا مِنْ حَيْثُ ظَنُّوا: أَنَّ طَرِيقَةَ السَّلَفِ هِيَ: مُجَرَّدُ الْإِيمَانِ بِالْفَاظِ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، مِنْ غَيْرِ فِقْهٍ لِذَلِكَ! بِمَنْزِلَةِ الْأُمَمِيَّنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَمِنْهُمْ أُمَمٌ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٨]، وَأَنَّ طَرِيقَةَ الْخَلْفِ هِيَ اسْتِخْرَاجُ مَعَانِي النُّصُوصِ الْمَصْرُوفَةِ عَنْ حَقَائِقِهَا بِأَنْواعِ الْمَجَازَاتِ وَغَرَائِبِ الْلُّغَاتِ.

* فَهَذَا الظَّنُّ الْفَاسِدُ أَوْجَبَ تِلْكَ الْمَقَالَةَ الَّتِي مَضْمُونُهَا تَبْذُلُ الْإِسْلَامَ وَرَاءَ الظَّهَرِ، وَقَدْ كَذَبُوا عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ، وَضَلُّوا فِي تَصْوِيبِ طَرِيقَةِ الْخَلْفِ؛ فَجَمَعُوا بَيْنَ الْجَهْلِ بِطَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي الْكَذِبِ عَلَيْهِمْ، وَبَيْنَ الْجَهْلِ وَالضَّلَالِ بِتَصْوِيبِ طَرِيقَةِ

الخلف، وسبب ذلك اعتقادهم أنه ليس في نفس الأمر صفة دلت عليها هذه النصوص بالشبهات الفاسدة). اهـ

(١٩) وقال الإمام أحمد رحمه الله في «السنّة» (ص ٢١٢): (هذه الأحاديث نرويها كما جاءت). اهـ

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «الجواب المختار» (ص ٢٦): (فإنه لا يخفى عليك أن هذه الصفة جاء إثباتها لله تعالى فيما أخبر الله به نفسه عن نفسه: «أتيته هرولة»، وفيما نقله عنه أمينة على وحبيه، ورسوله إلى من أرسله إليهم من خلقه، وفيما رواه الصحابة عن رسول الله ﷺ، وفيما رواه التابعون عن الصحابة، وفيما رواه أئمة الأمة من بعدهم إلى عصرنا هذا، كثُرُهم يقولون عن الله: «أتيته هرولة»، فقد ذكرت في كلام الله في الحديث القدسية، وفي كلام رسوله، وفي كلام الصحابة، وفي كلام التابعين، وفي كلام الأئمة من بعدهم روایة ودرایة، نقاًلا وقبولاً، والله الحمد.

* ولا يخفى عليك القاعدة العامة عند السلف من أن نصوص الصفات تجري على ظاهرها اللائق بالله تعالى بلا كيف؛ كما اشتهر عنهم قوله: (أمروها كما جاءت بلا كيف)؛ وهذه القاعدة تجري على كُل فردٍ من أفراد النصوص، وإن لم ينصوا عليه بعيته، ولا يمكننا أن نخرج عنها نصاً واحداً إلا بدليل عن السلف أنفسهم، ولو قلنا: إنَّه لا بدَّ أن ينصوا على كُل نص بعيته لم يكن لهذه القاعدة فائدة، ومن ذلك هذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه، فإنَّ ظاهره ثبوُت إثبات الله تعالى: «هرولة»، وهذا الظاهر ليس ممتنعاً على الله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّه لا يتضمن نصاً فيكون داخلاً في

القاعدية المذكورة، فيثبت لله تعالى حقيقة، ويصان عن الأوهام الباطلة من التمثيل والتكلف، ولا يخفى عليك أن هذا الحديث ليس فيه شيء من المشاكلة). اهـ

وقال الإمام السروري رحمه الله في «نهج الرشاد» (ص ٣٢):

وأن أحد أحاديث الصفات وأيتها

تمر كمر السحب من غير ما نشر

وما جاء في القرآن أو صح نقله

عن السيد المختار من ناقدى الآخر

قلت: ومذهب السلف الصالح إثبات الصفات، وإجراؤها على ظاهرها، ونفي الكيفية عنها^(١)، لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، وإثبات الذات إثبات وجود؛ لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات الصفات.^(٢)

قال الحافظ الخطيب رحمه الله في «جوابه في الصفات» (ص ٧٤): (إذا كان معلوماً أن إثبات رب العالمين عز وجل إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات صفاتيه إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد وتكلف). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٤ ص ٦ و ٧): (وعلى هذا مضى السلف كله). اهـ

(١) أي: نفي العلم بكيفية الصفة؛ لا نفي حقيقتها.

(٢) وانظر: «شرح القواعد المثلثة» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٥٢).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٢ ص ٢٧): (وَكَذَلِكَ يَقُولُونَ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ الَّتِي نَزَّلَ بِذِكْرِهَا الْقُرْآنُ، وَوَرَدَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ الصَّحَاحُ). اهـ
وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرِحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلَى» (ص ٢٤٢): (الْوَاجِبُ عَلَيْنَا فِي نُصُوصِ الصِّفَاتِ إِجْرَاؤُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَهِيَ بِالْمَعْنَى الْعَرِبِيِّ). اهـ

٢٠) وَعَنْ أَشْهَبَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَّسٍ يَقُولُ: (إِيَّاكُمْ وَالْبِدَعَ، قِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا الْبِدَعُ؟ قَالَ: أَهْلُ الْبِدَعِ: الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصَفَاتِهِ، وَكَلَامِهِ، وَعِلْمِهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَلَا يَسْكُنُونَ عَمَّا سَكَنَ عَنْهُ الصَّحَابَةُ وَالْتَّائِبُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ).

أَثْرُ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «ذِمَّ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ٧٠)، وَأَبُو الْفَضْلِ الْمُقْرِئُ فِي «أَحَادِيثِ ذِمَّ الْكَلَامِ» (ص ٨٢)، وَأَبُو الْقَاسِمِ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ١٠٣)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «عَقِيَّدَةِ السَّلَفِ» (ص ٢٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيْرِ الرَّازِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَا يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ الْعَلَافُ التُّجِيَّبِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ حَسَنٍ.

وَذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرِحِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢١٧).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرِحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ٧ ص ٥٥): (فَإِذَا كَانَ اللَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَأْتِي عَلَى صِفَةٍ مَا، سَوَاءٌ

كانت «الهرولة» أو غيرها، فإذا قال عن نفسه: (أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)؛ قلنا: ما الذي يمنع أن يكون إتيانه هرولة؟ إذا كنّا نؤمن بأنّه يأتي حقيقة، ونحن نؤمن بأنّه يأتي حقيقة، فإذا كان يأتي حقيقة، فلا بد أن يكون إتيانه على صفة من الصفات، فإذا أخبرنا بأنّه يأتي «هرولة»، قلنا: آمنا بالله.

* لكن كيف هذه: «الهرولة؟»، فالجواب: لا يجوز أن نكّيفها، ولا يمكن أن تتصورها، فهي فوق ما تتصور، وفوق ما نتكلّم به). اهـ

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلية» (ص ٤٢٦): (قوله في هذا الحديث: (تقربت منه)، و(أتى هرولة) من هذا الباب، والسلف أهل السنة والجماعة يجرون هذه النصوص على ظاهيرها، وحقيقة معناها الآتي بالله عز وجل من غير تكليف، ولا تمثيل). اهـ

وقال فضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي رحمه الله في «عقيدة المسلمين» (ج ٢ ص ١٦٨): (فالذين عطلوا الله تعالى من صفاته حكموا عقولهم؛ فضلوا وأضلوا عن سوء السبيل). اهـ

وقال فضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي رحمه الله في «عقيدة المسلمين» (ج ٢ ص ١٦٨): (من أنكر شيئاً من صفات الله تعالى، فهو من المشاقين لله تعالى، ومن المتبعين غير سبيل المؤمنين، ومن الملحدين المعطلين لسماء الله وصفاته). اهـ

قلت: فثبت بالكتاب أن من اتبع سبيلاً لهم فهو على الحق، ومن خالفهم فهو على الباطل.

قال تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلٍ
الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [النساء: ١١٥].
فِيمْ سَبِيلِهِمْ فِي الاعْتِقادِ: الإيمانُ بِآياتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثِهَا، وَالإِقْرَارُ بِهَا،
وَإِنْمَارُهَا كَمَا جَاءَتْ، لَا نُفَسِّرُ وَلَا نَأْوِلُ بِمَا يُخَالِفُ ظَاهِرَهَا.^(١)

قال العلامة الشیخ عثمان النجدي حملة في «نجاجة الخلف» (ص ١٧): (مدحہب
سلف الأمة وأئمتها: أنهم يصفون الله تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله
صل: من غير تحرير ولا تعطيل، ومن غير تكثيف ولا تمثيل، فيثبتون له ما أثبته لنفسه
من الأسماء والصفات، ويذرون عنه نزهه عن نسمته من مماثلة المخلوقات إثباتاً بلا
تمثيل، وتنتزيعها بلا تعطيل، قال تعالى: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ
الشوري: ١١].

وقوله: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؛ رد على الممثلة.
وقوله: وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ [الشوري: ١١]؛ رد على المعطلة.
قال بعض العلماء: المعطل يعبد عدما، والممثل يعبد صنما، والموحد يعبد
إلهًا واحدًا صمدا). اهـ

(١) وانظر: «العقيدة الإسلامية» للشيخ محمد الجامي (ص ٦٦ و ٦٧)، و«نجاجة الخلف في اعتقاد السلف»
للنجدي (ص ١٧)، و«نهج الرشاد في نظم الاعتقاد» للسرور موي (ص ٣٢ و ٣٢)، و«نظم عقيدة أهل الآخر»
للكلوذاني (ص ٧٧ و ٧٩)، و«الجواب المختار لهداية المختار» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٦)، و«التحف في
مدح السلف» للشوكاني (ص ١٨)، و«أرجوحة في الصفات» للخطيب (ص ٧٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقَيْمِ حَمْلَةُ فِي «إِغَاثَةُ الْلَّهَفَانِ» (ج ٢ ص ٢٥٥): (وَقَدْ سَرَى هَذَا التَّعْطِيلُ إِلَى سَائِرِ فِرَقِ الْمُعَطَّلَةِ، عَلَى اخْتِلَافِ آرَائِهِمْ، وَتَبَاعِينِهِمْ فِي التَّعْطِيلِ، كَمَا سَرَى دَاءُ الشُّرُكِ تَأْصِيلًا، وَتَفْصِيلًا فِي سَائِرِ فِرَقِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِهِمْ فِيهِ، وَكَمَا سَرَى جَحْدُ النُّبُوَاتِ تَأْصِيلًا، وَتَفْصِيلًا فِي سَائِرِ مَنْ جَحَدَ النُّبُوَّةَ أَوْ صِفَةَ مِنْ صِفَاتِهَا، أَوْ أَقْرَبَهَا جُمْلَةً، وَجَحَدَ مَقْصُودَهَا، وَزُبْدَتَهَا أَوْ بَعْضَهَا).

* فَهَذِهِ الْفِرَقُ الْثَّلَاثَةُ سَرَى دَاؤُهَا، وَبَلَاؤُهَا فِي النَّاسِ، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُ إِلَّا اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ، الْعَارِفُونَ بِحَقِيقَةِ مَا جَاءَ بِهِ، الْمُتَمَسِّكُونَ بِهِ دُونَ مَا سِواهُ، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.
* فَدَاءُ التَّعْطِيلِ، وَدَاءُ الْإِشْرَاكِ، وَدَاءُ مُخَالَفَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَجَحَدِ مَا جَاءَ بِهِ، أَوْ شَيْءٌ مِنْهُ: هُوَ أَصْلُ بَلَاءِ الْعَالَمِ، وَمَنْبَعُ كُلِّ شَرٍّ، وَأَسَاسُ كُلِّ بَاطِلٍ. فَلَيْسَتْ فِرْقَةُ مِنْ فِرَقِ أَهْلِ الْإِلْحَادِ، وَالْبَاطِلِ وَالْبَدْعِ إِلَّا وَقَوْلُهَا مُشْتَقٌ مِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ الْثَّلَاثَةِ، أَوْ مِنْ بَعْضِهَا.

فَإِنْ تَنْجُ مَنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ

وَإِلَّا فَإِنِّي لَا أَظْنُكَ نَاجِيًّا). اهـ

قُلْتُ: رَحِمَ اللَّهُ الْإِمَامَ أَبْنَ الْقَيْمِ؛ كَيْفَ لَوْ رَأَى، وَسَمِعَ عَنْ: «جَهْمِيَّةُ» هَذَا الرَّمَنِ الَّذِينَ حَارَبُوا أَهْلَ التَّوْحِيدِ، وَيُحَاوِلُونَ الْقَضَاءَ عَلَى التَّوْحِيدِ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبْنُ تَيْمَيَّةَ حَمْلَةُ فِي «الْفَتاوَىِ」 (ج ٥ ص ٤٠٩): (وَالصَّوَابُ: أَنَّ جَمِيعَ هَذِهِ التَّأْوِيلَاتِ مُبْتَدَعٌ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا مِنْهَا، وَلَا أَحَدٌ مِنْ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ وَهِيَ خِلَافُ الْمَعْرُوفِ الْمُتَوَاتِرِ عَنْ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَمِينُ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الْجَوَابِ الْمُخْتَارِ» (ص ٢٦): (القَاعِدَةُ الْعَامَةُ عِنْدَ السَّلَفِ مِنْ أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تَجْرِي عَلَى ظَاهِرِهَا الْلَّائِقُ بِاللَّهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفَ؛ كَمَا اسْتَهَرَ عَنْهُمْ قَوْلُهُمْ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفَ). *

* وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ تَجْرِي عَلَى كُلِّ فَرِدٍ مِنْ أَفْرَادِ النُّصُوصِ، وَإِنْ لَمْ يُنْصُوا عَلَيْهِ بِعَيْنِهِ، وَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نُخْرِجَ عَنْهَا نَصًّا وَاحِدًا إِلَّا بِدَلِيلٍ عَنِ السَّلَفِ أَنْفُسِهِمْ.

وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُنْصُوا عَلَيْهِ كُلُّ نَصٌّ بِعَيْنِهِ لَمْ يَكُنْ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ فَائِدَةً، وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ ثُبُوتٌ إِتْيَانِ اللَّهِ تَعَالَى: «هَرْوَلَةً»، وَهَذَا الظَّاهِرُ لَيْسَ مُمْتَنِعًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَضَمَّنُ نَقْصًا فِي كُونِ دَاخِلًا فِي الْقَاعِدَةِ الْمَذُكُورَةِ، فَيُبَيِّنُ لِلَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ السُّرْمَرِيُّ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «نَهْجِ الرَّشَادِ» (ص ٣١):

وَمَذَهَبُنَا لَا كَيْفَ لَا مِثْلَ لَا لِمَا

بِالْإِقْرَارِ وَالْإِمْرَارِ مِنْ غَيْرِ مَا فَسِرِّ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَمِينُ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» (ص ٢٨٠): (فَهَؤُلَاءِ حَرَفُوا النُّصُوصَ عَنْ ظَاهِرِهَا إِلَى مَعَانِ عَيْنُوهَا بِعُقُولِهِمْ، وَاضْطَرَبُوا فِي تَعْيِينِهَا اضْطِرَابًا كَثِيرًا، وَسَمَّوْا ذَلِكَ تَأْوِيلًا، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ تَحْرِيفٌ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَمِينُ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الْجَوَابِ الْمُخْتَارِ» (ص ٢٥)؛ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ الَّذِي: رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقْرَبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقْرَبَتْ مِنْهُ

بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً): (تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثُ أَخْبَرَ اللَّهَ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَنَقْلَهُ عَنْهُ أَمْيَنُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَرَسُولُهُ ﷺ إِلَيْ عِبَادِهِ، وَمُبْلِغُ رِسَالَتِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْبَرِ، وَنَقْلَهُ عَنْ هَذَا الرَّسُولِ ﷺ أُمَّنَاءُ أُمَّتِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، وَأَئِمَّةُ الْأُمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، وَتَلَقْتُهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ.

* وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [البَقَرَةُ: ٢١٩]، «قُلْ أَنَّمُّ أَعْلَمُ أَمِّ اللَّهِ» [البَقَرَةُ: ١٤٠].

* وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُطْلِعْ خَلْقَهُ عَلَى مَا عَلِمَهُ إِيَّاهُمْ مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، إِلَّا لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الْحَقَّ حَتَّى لَا يَضِلُّوا: «يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» [النِّسَاءُ: ١٧٦].

* وَتَعْلَمُ أَنَّهُ لَا أَحَدَ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا، وَلَا أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا، وَأَنَّ كَلَامَهُ جَلَّ وَعَلَا فِي أَعْلَى الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ.

* وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ عَنْ نَفْسِهِ: (مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)، فَلَا تَسْتَوْ حِشْ يَا أَخِي مِنْ شَيْءٍ أَثْبَتَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ مَا سَبَقَ، وَأَعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا نَفَيْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي هَرْوَلَةً؛ فَسَيَكُونُ مَضْمُونُ هَذَا النَّفْيِ صِحَّةً أَنْ يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْتِي هَرْوَلَةً، وَفِي هَذَا مَا فِيهِ.

* وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ السَّلَفَ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي إِتْيَانًا حَقِيقِيًّا لِلْفَصْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّائِقُ بِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ إِلَّا أَنَّ إِتْيَانَهُ يَكُونُ «هَرْوَلَةً» لِمَنْ أَتَاهُ يَمْشِي، فَمَنْ أَثْبَتَ إِتْيَانَ اللَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً لَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الإِتْيَانِ بِصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى

الْوَجْهِ الْلَّاتِقُ بِهِ . وَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ تُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي «هَرْوَلَةً» ، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ .

* ولَيْسَ فِي إِتْيَانِ اللَّهِ تَعَالَى «هَرْوَلَةً» عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاتِقِ بِهِ بِدُونِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ شَيْءٌ مِنَ النَّقْصِ ، حَتَّى يُقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ ظَاهِرُ الْكَلَامِ ، بَلْ هُوَ فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ يَفْعُلُهُ كَيْفَ يَشَاءُ ، وَلِهَذَا لَمْ يَأْتِ فِي كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ ، وَلَا فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَصْرِفُهُ عَنْ ذَلِكَ) . اهـ

قُلْتُ : فَعَلَيْكَ بِمَذَهِبِ السَّلْفِ الصَّالِحِ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ ، وَالإِقْتِداءِ بِهِمْ فِيهِ وَاتِّبَاعِهِمْ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا .)١(

قَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلَّ إِنَّهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

(٢) وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْلَيْهِ فَالَّهُ عَلَى الصِّفَاتِ : (وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ ... هِيَ عِنْدَنَا حَقٌّ ، حَمَلَهَا الثَّقَاتُ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ ، غَيْرُ أَنَّا إِذَا سُئِلْنَا عَنْ تَفْسِيرِهَا لَا نَفَسِّرُهَا)^(٢) ، وَمَا أَدْرِكُنَا أَهْدَى يُفَسِّرُهَا) .

(١) قُلْتُ : وَعَلَيْكَ بِمُجَانِيَةِ كُلِّ مَذَهَبٍ ، لَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَفُروْعَوِهِ . وَانْظُرْ : «خَلْقُ أَفْعَالِ الْعَبَادِ» لِبُخَارِيٍّ (ص ١٣٤) ، وَ«الْفَتاوَى» لِابْنِ تَمِيمَةَ (ج ٥ ص ٢٤) ، وَ«الْعَقِيدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ» لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْجَامِيِّ (ص ٩٦).

(٢) يَعْنِي : تَحْرِيفَ : «الْجَهْمِيَّةُ» ، وَ«الْأَشْعَرِيَّةُ» ، وَ«الْإِبَاضِيَّةُ» ، وَ«الصُّوفِيَّةُ» ، وَ«الْمَاتُرِيدِيَّةُ» ، وَ«الْمُرْجِيَّةُ» ، وَغَيْرُهُمْ؛ لِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الثَّالِثَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالآثَارِ .

آخر صحيح

آخر جهه البهقي في «الأسماء والصفات» (ج ٢ ص ٩٠)، والأزهرى في «تهدىب اللغة» (ج ٩ ص ٤٥)، وأبو القاسم الأصبانى في «الحججة» (ج ١ ص ٤٣٩)، والأجرى في «الشريعة» (ص ٢٥٥)، والدارقطنى في «الصفات» (ص ٦٨ و ٦٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (ج ٧ ص ١٤٩)، واللكلائى في «أصول اعتقد أهل السنة والجماعة» (ج ٢ ص ٥٢٦)، وابن البناء في «المختار في أصول السنة» (٧٠)، وفي «الردد على المبتدعة» (ص ١٥١)، وابن منده في «التوحيد» (ج ١ ص ٢٣٢)، والخلال في «السنة» (٣١)، وابن المحب في «صفات رب العالمين» (ق / ٢٦٤ ط)، والزبيدي في «طبقات النحوين» (ص ٢٠٠)، والذهبي في «العلو» (ص ١٢٧)، وفي «السير» (ج ١ ص ٥٠٥)، وفي «العرش» (ج ٢ ص ٢٣٦)، وأبو يعلى في «إبطال التأويلات» (ج ١ ص ٤٨)، والدقاقي في «مجلس رؤية الله تعالى» (٧) من طريق عن العباد بن محمد، وعباس الدورى عن أبي عبيد به.

قلت: وهذا سند صحيح، وقد صححه الشيخ الألبانى في «مختصر العلو» (ص ١٨٦)، والذهبي في «العرش» (ج ٢ ص ٢٣٧).

وقال ابن تيمية حمله في «الفتوى الحموية» (ص ٣٣٣): وروى بأسانيد صحيحة عن أبي عبيد القاسم بن سلام. وذكره ابن قدامة في «ذم التأويل» (ص ٢٠).

قلتُ: وقد بين الإمام أبو عبيد رحمه الله، أن هذه الصفات لا تُفسرُ، ولا سمع أحداً يفسرُها؛ تفسير الجهمية المعطلة.^(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٣٣٣): (أبو عبيد) أحد الأئمة الأربع: الذين هم: الشافعى، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد؛ وله من المعرفة بالفقه، ولللة، والتأويل: ما هو أشهر من أن يوصف وقد كان في الزمان الذي ظهرت فيه الفتن والأهواء، وقد أخبر أنه ما أدرك أحداً من العلماء يفسرها؛ أي: تفسير الجهمية). اهـ

وقال الإمام ابن قتيبة رحمه الله في «تأويل مختلف الحديث» (ص ٣٩٥): (نحن لا ننتهي في صفاتِه جَلَّ جَلالُه إِلَّا إِلَى حِيثُ انتهى إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَا نَدْفَعُ مَا صَحَّ عَنْهُ). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصوابع المرسلة» (ج ٣ ص ١٠٤٦): وهو يتكلّم عن أنواع التكذيب بنصوص الصفات: (ولو أفتر بلفظه مع جحد معناه، أو حرفة إلى معانٍ آخر غير ما أريد به لم يكن مصدقاً، بل هو إلى التكذيب أقرب). اهـ

(١) وانظر: «الرَّدَّ عَلَى الْمُبَدِّعَةِ» لابن البناء (ص ١٥٣)، و«ذَلِيل طَبَقاتِ الْحَكَابَةِ» لابن رجب (ج ١ ص ٦٤)، و«جواب الإعتراضات المصرية» لابن تيمية (ص ١٠٨)، و«التوحيد» لابن خزيمة (ج ١ ص ١٥٩)، و«ذَمَّ التَّأْوِيلِ» لابن قادمة (ص ٣٧)، و«الحاشية على العقيدة الواسطية» لابن مانع (ص ٢٥)، و«التعليق على العقيدة الواسطية» للشيخ ابن باز (ص ٢٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ حَمْلَهُ فِي «السَّيِّرِ» (ج ١٠ ص ٥٠٦): (قَدْ فَسَرَ عُلَمَاءُ السَّلَفِ الْمُهِمَّ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَغَيْرِ الْمُهِمِّ، وَمَا أَبْقَوْا مُمْكِنًا). *

وَآيَاتُ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثُهَا؛ لَمْ يَتَرَرَّضُوا لِتَأْوِيلِهَا أَصْلًا، وَهِيَ أَهْمُ الدِّينِ، فَلَوْ كَانَ تَأْوِيلُهَا سَائِغاً أَوْ حَتَّمًا، لَبَادَرُوا إِلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ التَّرمِذِيُّ حَمْلَهُ فِي «السُّنْنِ» (ج ٤ ص ٦٩٢): (وَالْمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِثْلِ: سُفِيَّانَ الثُّوْرِيِّ، وَمَالِكَ بْنِ أَنَّسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ، وَوَكِيعَ وَغَيْرِهِمْ؛ أَنَّهُمْ رَوُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، ثُمَّ قَالُوا: تُرَوَى هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟، وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْحَدِيثِ أَنْ يَرْوُوا هَذِهِ الْأَشْيَاءُ كَمَا جَاءَتْ وَيُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا تُفَسِّرُ، وَلَا تُتَوَهَّمُ، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ، وَهَذَا أَمْرٌ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِي اخْتَارُوهُ وَذَهَبُوا إِلَيْهِ). اهـ

قُلْتُ: فَالسَّلَفُ الصَّالِحُ يَنْهَوْنَ عَنْ تَفْسِيرِ نُصُوصِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُرِيدُونَ بِهِ النَّهْيُ عَنْ تَفْسِيرِهَا بِتَفْسِيرَاتِ الْجَهْمِيَّةِ الْمُعَطَّلَةِ الْبِدْعِيَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: «إِنَّمَا يَنْهَا عَنْ تَفْسِيرِهَا بِتَفْسِيرَاتِ الْجَهْمِيَّةِ الْمُعَطَّلَةِ الْبِدْعِيَّةِ». [الإسراء: ٤٨].

وَقَالَ تَعَالَى: «فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [النَّحْلُ:

. ٧٤]

وَقَالَ تَعَالَى: «وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ» [البَقَرَةُ: ١٠٢].

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ صَالِحُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَلِيهِيِّ حَمْلَهُ فِي «عَقِيَّدَةِ الْمُسْلِمِينَ» (ج ١ ص ٢٤٠): (فَكَمَا أَنَّهُ تَعَالَى لَهُ ذَاتٌ لَا تُشَبِّهُ ذَوَاتَ خَلْقِهِ، فَلَهُ صِفَاتٌ لَا تُشَبِّهُ صِفَاتِ

خَلْقِهِ، هُوَ جَلَّ شَانُهُ لَا يُقَاسُ بِخَلْقِهِ، لَا فِي أَحْكَامِهِ، وَقَضَائِهِ، وَقَدَرِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ وَصِفَاتِهِ، كَمَا لَا يُقَالُ بِهِمْ فِي ذَاتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٧٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَيِّلًا﴾ [الإِسْرَاءُ: ٤٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]. اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازِ جَلَّهُ فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَى الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» (ص ١٩): (قَوْلُهُ: (الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ)؛ هُوَ إِثْبَاتُ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَالسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ؛ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ، عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاِئِقِ بِجَلَالِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ؛ عَمَلاً بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]، فَنَفَقَ عَنْ نَفْسِهِ الْمُمَاثِلَةِ، وَأَثْبَتَ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ سَمْعٌ وَبَصَرٌ لَا يُمَاثِلَانِ أَسْمَاءَ الْخَلْقِ وَأَبْصَارُهُمْ). اهـ

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَلِيهِيِّ جَلَّهُ فِي «عِقِيدَةِ الْمُسْلِمِينَ» (ج ١ ص ٣٣٢): (وَاللَّهُ تَعَالَى كَمَا هُوَ صَرِيحُ الْقُرْآنِ، وَصَرِيحُ سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ لَهُ صِفَاتٌ؛ صِفَاتٌ لَآتِقَةٌ بِعَظَمَتِهِ، وَمَجْدِهِ وَكَبْرِيَائِهِ، صِفَاتٌ يَحِبُّ إِثْبَاتُهَا لِلَّهِ كَمَا أَثْبَتَهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَكَمَا أَثْبَتَهَا الرَّسُولُ ﷺ لِرَبِّهِ فِي سُنْتِهِ الْمُطَهَّرَةِ.

* صِفَاتٌ يَحِبُّ إِثْبَاتُهَا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ خِلَافًا: «اللِّمْعَنَزَلَةُ»، وَ«الْجَهْمِيَّةُ»، وَ«الْمَاتُرِيدِيَّةُ»، وَ«الْأَشَاعِرَةُ»، وَ«الْقَدَرِيَّةُ».

* فَمَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ وَجَبَ إِثْبَاتُهُ؛ إِثْبَاتًا مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ: **«لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ»** [الشُّورَى: ١١]. اهـ

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «جامع بيان العلم» (ج ٢ ص ١١٨): (ما جاء عن النبي ﷺ من نقل الثقات، وجاء عن الصحابة وصح عنهم؛ فهو علم مidan به، وما أحدث بعدهم ولم يكن له أصل فيما جاء عنهم؛ ببدعة وضلاله). اهـ
 قلت: وهم خير القرون بنص الرسول ﷺ عنهم، وإن جماعهم حجة ملزمة، لأنه مقتضى الكتاب والسنة.

وقال الإمام ابن القيس رحمه الله في «الكافية الشافية» (ص ١٧٣):
 وَأَعْلَمُ بِأَنَّ طَرِيقَهُمْ عَكْسٌ

الطريق المستقيم لمَنْ لَهُ عِينانِ

وقال شيخنا العلام محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلث» (ص ٢٩٦): (وأهل السنة والجماعة: جعلوا المتأذر من النصوص هو: المعنى الحقيقي اللائق بالله تعالى، وقالوا: إن هذا المعنى حق على حقيقته، لكنه لا يتحقق بالله تعالى).

ففي قوله: (إنَّ حَقًّا عَلَى حَقِيقَتِهِ)؛ رد على المُعطلة، وفي قوله: (اللائق بالله)؛ رد على الممثلة الذين جعلوه مماثلاً للمخلوق). اهـ

قلت: فهم مجمعون على الإقرار، والإيمان لهذه الصفات العظيمة.

٢٢) وعن الإمام أحمد رحمه الله قال: (ألا إننا نروي هذه الأحاديث كما جاءت).

أثر صحيح

آخر جهه عبد الله بن أحمد في «السنّة» (ج ١ ص ٢٨٠)، وابن البناء في «المختار في أصول السنّة» (ص ٩٧) من طريق النجاد قال أخبرنا عبد الله به.

قلت: وهذا سند صحيح.

وذكره ابن تيمية في «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ٢٤). وقال الإمام أحمد رحمه الله في «أصول السنّة» (ص ٧): (أصول السنّة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والإقتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلاله). اهـ

وقال الحافظ البهقي رحمه الله في «الأسماء والصفات» (ج ٢ ص ٤٣): (أما المتقدمون من هذه الأمة، فإنهم لم يفسروا ما كتبنا من الآيات والأخبار في هذا الباب). اهـ. يعني: في باب الصفات.

وقال الإمام ابن سريج رحمه الله في «أرجوحة في أصول الدين» (ص ٨٦); في الصفات: (أننا نقبلها ولا نردها، ولا نتأولها بتاويل المخالفين، ولا نحملها على تشبيه المشبهين، ولا نزيد عليها، ولا ننقص منها، ولا نفسرها، ولا نكيفها، ولا نترجم عن صفاتيه بلغة غير العربية، ولا نشير إليها بخواطر القلوب، ولا بحركات الجوارح، بل نطلق ما أطلق الله عز وجل).

* ونفس الذي فسره النبي ﷺ، وأصحابه، والتابعون، والأئمة المرتضيون من السلف المعروفين بالدين والأمانة.

* وَنُجْمِعُ عَلَىٰ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَنُمْسِكُ عَمَّا أَمْسَكُوا عَنْهُ، وَنَسْلِمُ الْخَبَرَ لظَاهِرِهِ، وَالآيَةُ لظَاهِرِ تَنْزِيلِهَا، لَا نَقُولُ بِتَأْوِيلٍ: «الْمُعْتَزِلَةُ»، وَ«الْأَشْعَرِيَّةُ»، وَ«الْجَهْمِيَّةُ»، وَ«الْمُلْحِدَةُ»، وَ«الْمُجَسَّمَةُ»، وَ«الْمُشَبِّهُ»، وَ«الْكَرَامِيَّةُ»، وَ«الْمُكَيْقَةُ».

* بَلْ نَقْبِلُهَا بِلَا تَأْوِيلٍ، وَنُؤْمِنُ بِهَا بِلَا تَمْثِيلٍ.

وَنَقُولُ: الْآيَةُ وَالْخَبَرُ صِحِيحَانِ، وَالإِيمَانُ بِهِمَا وَاحِدٌ، وَالْقَوْلُ بِهِمْ سُنَّةً، وَابْتَغَاءُ تَأْوِيلِهَا: بِدُعَةٍ وَزَنْدَقَةٍ). اهـ

وَسُئِلَ الشَّيْخُ الْعَالَمُ الْأَلْبَانِيُّ حَفَظَهُ اللَّهُ: هَلْ تُشْبِتُونَ صِفَةَ الْهَرْوَلَةِ لِلَّهِ تَعَالَى؟

الْجَوَابُ: (الْهَرْوَلَةُ: كَالْمَجِيءِ وَالتُّرْزُولِ، صِفَاتُ لَيْسَ يُوجَدُ عِنْدَنَا مَا يَنْفِيهَا إِذَا خَصَّصْنَاهَا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ لَيْسَتْ صِفَةَ تَقْصِيرٍ حَتَّىٰ تُبَادِرَ رَأْسًا إِلَى نَفْيِهَا ... لَكِنْ لَا أَتَوَسَّعُ^(١) فِي مَوْضِعِ «الْهَرْوَلَةِ»، وَلَا أَزِيدُ عَلَىٰ أَكْثَرِ مِمَّا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ^(٢)). اهـ

قُلْتُ: فَالشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ حَفَظَهُ يُشْبِتُ صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَىٰ ظَاهِرِ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيِّ؛ عَنْ صِفَةِ: «الْتَّقْرِيبِ»، وَصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةِ»: (هَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلَيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ... لَكِنْ ثَمَرَاتُهَا^(٣) أَنَّ اللَّهَ

(١) يَعْنِي: فِي تَأْوِيلٍ صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةِ».

(٢) سِلْسِلَةُ: «الْهُدَى وَالنُّورِ» (١٢: ٥٥ / ٧٥٦)، «طَرِيقُ الْإِسْلَامِ».

(٣) قُلْتُ: وَأَخَذَ الْبَعْضُ مِنْ أَهْلِ التَّعَالَمِ بِهَذِهِ الشَّمَرَةِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ لَمْ يُشْتَوِّا صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةِ»، بَلْ طَنَّ أَنَّ «الْهَرْوَلَةَ» فِي الْحَدِيثِ مُؤَوَّلَةٌ عَلَىٰ حَسْبِ ظَنِّهِ الْفَاسِدِ، فَوَقَعَ فِي «الْتَّجَهِمِ»، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، وَلَا يُعْذَرُ

تعالى أسرع بالخير إلى العبد، وأسرع بالإثابة من فعل العبد للطاعة^(١)، فهذه ثمرات، وليس هي الصفات ... وهذه الصفات الفعلية تو صفت بها نفس الله عز وجل^(٢). اهـ وقد ورد في الفتوى (رقم: ٦٩٣٢) من فتاوى اللجنة الدائمة لبُحوث العِلمية والأفتاء بالسعودية (ج ٣ ص ١٤٢) ما يلي:

س: هل لله صفة الهرولة؟

ج: (الحمد لله، والصلوة والسلام على رسوله، والله وصحيه ... وبعد):
نعم؛ صفة «الهرولة» على نحو ما جاء في الحديث القدسي الشريف على ما يليق به، قال تعالى: (إذا تقرب إلى العبد شبراً؛ تقربت إليه ذراعاً، وإذا تقرب إلى ذراعاً؛ تقربت منه باغعاً، وإذا أتاني ماشياً؛ أتيته هرولة). رواه: البخاري، ومسلم.

يجعله في ذلك، فهو بربخ بين السلف، والجهمية إلى أن يتوب، ويرجع عن مذهب الجهمية، اللهم سلم سلم.

ومنه: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١٦ ص ٤٧١): (والأشعري وأمثاله بربخ بين السلف والجهمية، أخذوا من هؤلاء كلاماً صحيحاً، ومن هؤلاء أصولاً عقلية ظنوها صحيحة؛ وهي فاسدة). اهـ

وقال الإمام عثمان الدارمي رحمه الله في «النقض على المرسي» (ص ٣٤٩): (والتجهم: عندنا باب كثير من الرذدقة، يستتاب أهله، فإن تابوا، وإن قتلوا). اهـ

(١) قلت: والصحيح أن هذا المعنى من ثمرات صفة: «التقرب»، وصفة: «الهرولة»، وليس هذا المعنى للصفة؛ كما سبق ذلك، فتبّه.

(٢) «شرح حديث: صفة التقرب، وصفة الهرولة»؛ التوصل المرنبي بتاريخ: «٦ / ١٤٣٧ هـ».

وَبِاللّٰهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللّٰهُ عَلٰى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ). (١) اهـ
 وَقَالَ شِيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعَثِيمِيْنَ رَحْمَهُ اللّٰهُ فِي «الْفَتاوَى» (ج ١
 ص ١٨٨): (مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ السَّلَفَ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى يَأْتِي إِتْيَانًا حَقِيقِيًّا لِلنَّفْصِلِ
 بَيْنَ عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلٰى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ، كَمَا دَلَّ عَلٰى ذَلِكَ كِتَابُ اللّٰهِ تَعَالٰى، وَلَيْسَ
 فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ إِلَّا أَنَّ إِتْيَانَهُ يَكُونُ: «هَرْوَلَةً» لِمَنْ أَتَاهُ يَمْسِي، فَمَنْ أَنْبَتَ
 إِتْيَانَ اللّٰهِ تَعَالٰى حَقِيقَةً، لَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الإِتْيَانِ بِصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ»
 عَلٰى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ، وَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى يَأْتِي: «هَرْوَلَةً»، وَقَدْ
 أَخْبَرَ اللّٰهُ تَعَالٰى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالٰى يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ
 وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ؟! .

* وَلَيْسَ فِي إِتْيَانِ اللّٰهِ تَعَالٰى «هَرْوَلَةً» عَلٰى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ بِدُونِ تَكْيِيفٍ وَلَا
 تَمْثِيلٌ شَيْءٌ مِنَ النَّقْصِ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ ظَاهِرَ الْكَلَامِ، بَلْ هُوَ فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ
 يَفْعُلُهُ كَيْفَ يَشَاءُ). اهـ

(٢٣) وَعَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْقَاسِمِ رَحْمَةِ اللّٰهِ قَالَ: (مَا جَاءَ فِي الصِّفَاتِ فِي كِتَابِ اللّٰهِ
 تَعَالٰى، أَوْ رُوِيَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ، فَمَذَهَبُ السَّلَفِ رَحْمَةُ اللّٰهِ عَلَيْهِمْ إِتْبَانُهُمْ
 وَإِجْرَاؤهُمَا عَلٰى ظَاهِرِهَا، وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ عَنْهَا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعٌ عَلٰى الْكَلَامِ

(١) الفتوى (رقم ٦٩٣٢) من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ٣ ص ١٤٢).

* وَقَدْ وَقَعَ عَلٰى هَذِهِ الْفَتْوَى كُلُّ مِنَ الْمَشَايخِ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازٍ، عَبْدُ الرَّازِقِ عَفِيفِي، عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ غُدَيَّانَ، عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ قَعْودٍ.

في الذات، وإثبات الذات إثبات وجود لا إثبات كيفية، فكذلك إثبات الصفات، وعلى هذا ماضى السلف كلهم).

أثر صحيح

آخر جهه ابن قدامة في «ذم التأويل» (٤٠) من طريق يحيى بن محمد به.

قلت: وهذا سند صحيح.

قال الإمام الحميدي رحمه الله في «أصول السنة» (ج ٢ ص ٥٤٦): (أصول السنة: فذكر أشياء - ثم قال: ما نطق به القرآن والحديث ... لا نزيد ولا نف瑟، وتفق على ما وقف عليه القرآن والسنة). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٤ ص ١٨٦): (هذه الأحاديث قد رواها الثقات فنحنا نرويها، ونؤمن بها. ولا نف瑟ها). اهـ
 (٢٤) وعن الإمام أحمد رحمه الله قال: (وهذه الأحاديث التي جاءت؛ نرويها كما جاءت ولا نف瑟ها).

أثر صحيح

آخر جهه اللالكائي في «الإعتقاد» (ج ١ ص ١٥٥)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٣٠)، وابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (ج ١ ص ٢٢٦) من طريق أبي جعفر محمد بن سليمان المتنكري قال: حدثني عبدوس بن مالك العطار قال: سمعت أبا عبد الله به.

قلت: وهذا سند صحيح.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَّامَةَ فِي «ذِمَّةِ التَّأْوِيلِ» (ص ٤٠): (وَأَمَّا الْجَمَاعُ: فَإِنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا عَلَى تَرْكِ التَّأْوِيلِ بِمَا ذَكَرْنَاهُ عَنْهُمْ، وَكَذَلِكَ أَهْلُ كُلِّ عَصْرٍ بَعْدَهُمْ، وَلَمْ يُنْقَلْ التَّأْوِيلُ إِلَّا عَنْ مُبْتَدِعٍ، أَوْ مَنْسُوبٍ إِلَى بَدْعَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (ص ٣٢٠):

يَا قَوْمُ فَانْتَبِهُوا لِأَنْفُسِكُمْ

وَخَلُّوا الْجَهَلَ وَالدَّعْوَى بِلَا بُرْهَانٍ

(٢٥) وَعَنِ الْإِمَامِ ابْنِ الْمَدِينِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (وَنَحُوْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ، وَمِمَّا لَمْ نَذْكُرْهُ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: مِمَّا صَحَّ وَحُفِظَ، فَإِنَّهُ يُسَلِّمُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ تَفْسِيرُهُ، فَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا يُبَحَّاجُ فِيهِ وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ وَلَا يَلْعُغُ لَهُ مِنْهُ، وَلَا نُفَسِّرُ الْأَحَادِيثَ إِلَّا عَلَى مَا جَاءَتْ، وَلَا نُرْدُهَا).

أَثْرُ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْأَلْكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٦٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَطَامٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَرَأَهَا عَلَى عَلَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَّامَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «ذِمَّةِ التَّأْوِيلِ» (ص ٤٠): (وَالْجَمَاعُ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّةً مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ضَلَالٍ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْأَئِمَّةِ قَدْ صَرَّحُوا بِالنَّهْيِ عَنِ التَّفْسِيرِ، وَالتَّأْوِيلِ، وَأَمْرُوا بِإِمْرَارِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ كَمَا جَاءَتْ، وَقَدْ نَقَلْنَا إِجْمَاعَهُمْ عَلَيْهِ فَيَجِبُ اتِّبَاعُهُ، وَيَحْرُمُ خِلَافُهُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قَدَّامَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «ذَمِ التَّأْوِيلِ» (ص ٤١): (وَمِنَ الْمَعْنَى: أَنَّ صِفَاتَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَسْمَاءُهُ لَا تُدْرِكُ بِالْعَقْلِ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ إِنَّمَا يَعْلَمُ صِفَةً مَا رَأَهُ أَوْ رَأَى نَظِيرَهُ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، وَلَا نَظِيرَ لَهُ وَلَا شَيْءٌ؛ فَلَا تُعْلَمُ صِفَاتُهُ وَأَسْمَاؤُهُ إِلَّا بِالتَّوْقِيفِ، وَالتَّوْقِيفُ إِنَّمَا وَرَدَ بِأَسْمَاءِ الصِّفَاتِ دُونَ كِيفِيَّتِهَا وَتَفْسِيرِهَا، فَيَجِبُ الِاقْتِصَارُ عَلَى مَا وَرَدَ بِهِ السَّمْعُ لِعَدَمِ الْعِلْمِ بِمَا سِوَاهُ، وَتَحْرِيمُ الْقُولِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ عِلْمٍ بِدَلِيلٍ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فُلِ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأَعْرَافُ: ٣٣]. اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قَدَّامَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «ذَمِ التَّأْوِيلِ» (ص ٤٧): (يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي ثَبَّتَتْ بِهَا صِفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى هِيَ الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ الثَّالِثَةُ بِنَقلِ الْعُدُولِ الشَّفَاتِ الَّتِي قَبِلَهَا السَّلَفُ، وَنَقَلوهَا وَلَمْ يُنْكِرُوهَا، وَلَا تَكَلَّمُوا فِيهَا). اهـ
قُلْتُ: فَيَكْفِي الْمَرءُ الْإِيمَانُ بِمَا عُرِفَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ فِي الصِّفَاتِ.^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبِ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ» (ج ١ ص ١٣١): وَهُوَ يُقَرِّرُ إِثْبَاتَ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ: (وَقَوْلُهُ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مَعَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ ذَكَرْنِي، فَإِنْ ذَكَرْنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرْنِي فِي مَلَءِ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَءِ خَيْرٍ مِنْهُ، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبِّرًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ باعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)؛ وَمَنْ فَهِمَ مِنْ شَيْءٍ

(١) وَانْظُرْ: «اعْتِقادُ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِإِسْمَاعِيلِي (ص ١٧١).

مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ تَشْبِهَا، أَوْ حُلُولًا، أَوْ اتْحَادًا، فَإِنَّمَا أُتَيَ مِنْ جَهْلِهِ، وَسُوءِ فَهْمِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَاللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ ﷺ بِرِيَّانٍ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَسُبْحَانَ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «التعليق على التَّرْغِيبِ» (ج ٢ ص ٦١٠)، فِي رَدِّهِ عَلَى أَهْلِ التَّأْوِيلِ: (وَلَوْ أَنَّهُمْ تَكَوَّنُوا حِينَ سَمَاعِهَا، مُسْتَحْضِرِينَ؛ قَوْلُهُ: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) [الشورى: ١١]؛ لَمَّا رَكَنُوا إِلَى التَّأْوِيلِ، وَآمَنُوا بِحَقَائِقِهَا عَلَى مَا يَلْقِيُ بِهِ تَعَالَى.

* شَانُهُمْ فِي ذَلِكَ شَانُهُمْ فِي إِيمَانِهِمْ بِصَفَتِي: «السَّمْعُ»، وَ«الْبَصَرُ»، وَغَيْرِهِمَا مِنْ صِفَاتِهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَعَ تَنْزِيهِهِ عَنْ مُشَابِهَةِ الْحَوَادِثِ، لَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ هُنَا، لَا سُتْرَاحُوا وَأَرَاحُوا، وَنَجَوْا مِنْ تَنَاقِضِهِمْ فِي إِيمَانِهِمْ بِرَبِّهِمْ وَصِفَاتِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَى أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ؛ أَحَادِيثَ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةِ» فِي كُتُبِهِمْ، وَلَمْ يَتَعَرَّضُوا لِتَأْوِيلِهَا، وَتَفْسِيرِهَا بِشَيْءٍ، وَهَذَا مِمَّا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُمْ يُشْبِهُونَ صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةِ» عَلَى ظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ، وَهُمْ:

(١) الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج ٦ ص ٢٦٩٤)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ٧٤٢).

(٢) الْإِمَامُ ابْنُ مَنْدَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ٩٣).

(٣) الْإِمَامُ ابْنُ خُزَيْمَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْتَّوْحِيدِ» (ج ١ ص ١٦).

(٤) الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٣ ص ٣٧٧).

٥) الإمام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوی» (ج ٥ ص ٦٤٦)، وفي «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ٢٥٩).

وَهُؤلَاءِ الْأئمَّةُ: طَرِيقَتُهُمْ فِي ذِكْرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ فِي كُتُبِهِمْ: إِمْرَارُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا.^(١)

* ولذلك ذكروا آثار السلف؛ بقولهم: (أمروها كما جاءت بلا تفسير)؛ على إثبات صفة: «الھرولة».

قال الإمام أبو إسحاق الحربي رحمه الله في «غريب الحديث» (ج ٢ ص ٦٨٤):
 (قوله: هرولة: مشي سريع). اهـ

وقال الإمام أبو موسى المديني رحمه الله في «المجموع المغيبة» (ج ٢ ص ٦٨٤):
 (قوله: (من آتاني يمشي أتيته هرولة): وهي مشي سريع بين المشي والعدو). اهـ
 قلت: وهذا إثبات منهاما لصفة: «الھرولة» على حقيقتها، وهي المشي السريع،
 وهي في حق الله تعالى على ما يليق بكماله وجلاله.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (ج ٣ ص ١١٥٠): عن
 إثبات النبي ﷺ للصفات للرب تعالى: (ومرة يُشير بإصبعه، ومرة يَضَع يَدُه عَلَى عَيْنِهِ
 وأذنه حين يُخْبِرُ عَنْ سَمْعِ الرَّبِّ وبَصَرِه، ومرة يَصِفُه بالنزول، والمجيء، والإثبات،

(١) وانظر: «شرح العقيدة الأصفهانية» لابن تيمية (ص ٢٥٩)، و«الفتاوی» له (ج ٥ ص ٣٩)، و«السنن» للخلال (ج ١ ص ٢٥٩)، و«الشريعة» للأجري (ص ٧٢٠)، و«العلو» للذبي (ج ٢ ص ٩٥٩)، و«التوحيد» لابن مندوه (ج ٣ ص ١١٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (ج ٧ ص ١٥٨)، و«ذم التأويل» لابن قدامة (ص ٢٠).

والانطلاق، والمشي، و«الهرولة»، ومَرَّةً يُبْتَلِي لَهُ الْوَجْهَ، وَالْعَيْنَ، وَالْيَدَ، وَالْإِصْبَعَ وَالْقَدَمَ، وَالرِّجْلَ، وَالضَّحْكَ، وَالْفَرَحَ، وَالرَّضَى، وَالْعَصْبَ، وَالْكَلَامَ، وَالتَّكْلِيمَ، وَالنِّدَاءِ بِالصَّوْتِ وَالْمُنَاجَاةِ). اهـ

وقال فضيلة الشيخ محمد الجامي رحمه الله في؛ إثبات صفة الهرولة: (الحاديُّ الْقُدُسِيُّ الَّذِي فِيهِ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبَّرًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ دِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي دِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُه هَرْوَلَةً؛ فَأَتَبَاعَ السَّلَفُ الَّذِينَ يَنْهَا جُونَ مَهْجَ السَّلَفِ لَا يَسْتَبِعُونَ إِتْيَانَ اللَّهِ تَعَالَى سَوَاءَ كَانَ ذَلِكَ مَشِيًّا، أَوْ «هَرْوَلَةً»، وَإِتْيَانُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى بَعْضِ عِبَادِهِ، وَتَقْرُبُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى بَعْضِ عِبَادِهِ ... لَا يَسْتَغْرِبُونَ الصِّفَاتِ كُلَّها مِنْ بَابِ وَاحِدٍ؛ لَا فَرَقَ عَنْهُمْ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ -يعني: حديث الهرولة- وبَيْنَ حَدِيثِ النَّزْولِ، وَآيَةِ الْإِسْتِوَاءِ، وَالنَّزْولِ، وَالإِتْيَانِ، وَتَقْرِيبِ اللَّهِ تَعَالَى بَعْضِ عِبَادِهِ، وَتَقْرُبِهِ بِنَفْسِهِ بِمَا يَلِيقُ بِهِ، يُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ عَلَى ظَاهِرِ هَذِهِ النُّصُوصِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى دُونَ أَنْ يُشَبِّهُوا بِذَلِكَ الصِّفَاتِ بِصِفَاتِ خَلْقِهِ).^(١) اهـ

قلت: وهذه الصفات نقلتها الأمة نقلًا عامًا متواترًا؛ خلافًا عن سلف، وحصل العلُّمُ الضَّرُورِيُّ لِلْخَلْقِ بِذَلِكَ؛ كما حصل لهُمُ الْعِلْمُ الضَّرُورِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَلَّغَهُمْ

(١) وانظر: «التَّعْلِيقَ عَلَى الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ» في التَّوَاصِلِ الْمَرْئِيِّ، سَنةٌ (١٤٣٧) هـ.

الْفَاظُ هَذِهِ الصِّفَاتُ الْعُلَى؛ مِنْهَا: صِفَةُ: «الْهَرْوَلَةُ»، وَحَصَلَ الْيَقِينُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى، وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفِيدُ الْيَقِينَ.^(١)

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيِّ: (إِنَّ «الْمَلَلَ»، وَ«الْهَرْوَلَةَ»؛ وَصُفْتُ يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَلْزُمُ مِنْهُ النَّفْصُ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُشَابِهُ الْمَخْلُوقَينَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصِّفَاتِ؛ لَكِنْ مِنْ أَثْرِ الصِّفَةِ: أَنَّ اللَّهَ أَسْرَعَ بِالْخَيْرِ مِنَ الْعَيْدِ).^(٢) اهـ

٢٦) وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَةَ اللَّهِ قَالَ: (وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ مِمَّا قَدْ صَحَّ وَحُفِظَ فَإِنَّا نُسَلِّمُ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ تَفْسِيرُهَا، وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا يُجَادَلُ فِيهِ، وَلَا تُفَسَّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، وَلَا تُرْدُهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا).

أَثْرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (ج ١ ص ١٥٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٢٣٠)، وَابْنُ أَبِي يَعْلَمِ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج ١ ص ٢٢٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُوُسُ بْنُ مَالِكٍ الْعَطَّارُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ صَحِيحٍ.

وَانْظُرْ: كِتَابَ: «أُصُولِ السُّنْنَةِ» لِإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ١٢).

(١) وَانْظُرْ: «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٢ ص ٦٤٠ و ٦٥٣ و ٦٥٤)، وَ«شَرْحُ الْعِقِيلَةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ص ٢٥٩)، وَ«اعْتِقادُ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ» لِإِسْمَاعِيلِيِّ (ص ١٧٢).

(٢) «شَرْحُ سُنْنِ التَّرْمِذِيِّ»، دُرُوسُ مُفَرَّقَةٌ، سَنَة: ١٤٣٧ هـ.

قلتُ: وهذِه أحاديث صحيحة في صيغة: «الْهَرْوَلَة»؛ رواها جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ، وأصحاب الحديث فيما ورد في السنّة النبوية، ولم يتكلّم أحدٌ من الصحابة، والتابعين الكرام في تأويلها، اللهم غفرًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «رسالته» (ص ٢٤): (يجب اتباع طريقة السلف من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، فإن إجماعهم حجّة قاطعة، وليس لأحد أن يخالفهم فيما أجمعوا عليه، لا في الأصول، ولا في الفروع). اهـ

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «القواعد المثلث» (ص ٢٤): (الواجد في نصوص القرآن، والسنّة إجراؤها على ظاهرها دون تحريف، لا سيما نصوص الصفات، حيث لا مجال للرأي فيها). اهـ

(٢٧) وعن الإمام وكيع بن الجراح رحمه الله قال: (من رأيتموه ينكروه من هذه الأحاديث فاحسبيوه من الجهمية).^(١)

أثر صحيح

آخر جهه الدارقطني في «الصفات» (٦٢)، وعبد الله بن أحمد في «السنّة» (٤١٨)، وابن منده في «التوحيد» (ج ٢ ص ١١٥) من طريق عن وكيع بن الجراح به.

قلتُ: وهذا سندٌ صحيح.

(١) قلتُ: أبشر رحمة الله!

٢٨) وَعَنِ الْإِمَامِ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ وَقِيلَ لَهُ أَنَّ الْمُعْتَزَلَةَ يُكَرِّونَ أَحَادِيثَ الصَّفَاتِ، فَقَالَ: (أَمَّا نَحْنُ فَقَدْ أَخَذْنَا دِينَنَا هَذَا عَنِ التَّابِعِينَ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُمْ عَمَّنْ أَخَذُوا؟).

أثُرٌ صَحِيحٌ

آخر جهه عبد الله بن أحمدا في «السنّة» (٥٠٨)، و(٥٠٩)، والدارقطني في «الصفات» (٦٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٥٨)، والذهبي في «العلو» معلقاً (١٤٤)، وأبن منده في «التوحيد» (ج ٣ ص ١١٦) من طريق عباد بن العوام به.

قلت: وهذا سند صحيح.

قال شيخنا العلام محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلث» (ص ٢٣١): (الواجب على الأمة ولا سيما العلماء منهم: إجراء نصوص الكتاب والسنّة على ظاهريها، والظاهر من الكلام هو المبتادر منه عند الإطلاق، كما سيأتي في الأدلة لا سيما نصوص الصفات؛ لأن نصوص الصفات من الأمور الغيبة التي ليس للعقل فيها مجال حتى يتحكم ويقول: هذا لا يراد به ظاهره. وما أشبه ذلك، فتحن نسلم لهذه النصوص، وتجريها على ظاهريها مع اعتقاد أن ظاهرها لا يراد به الباطل). اهـ

قلت: فإن جماع المسلمين قد يثبت على خلاف ما كان عليه أهل التحرير؛ فإن السلف الصالحة من صدر هذه الأمة؛ وهم: الصحابة الذين هم خير القرون، والتابعون لهم بإحسان، وأئمة الهدى من بعدهم كانوا مجمعين على إثبات ما أثبته

الله لنفسه، أو أثبتته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات، وإجراء النصوص على ظاهرها اللائق بالله تعالى من غير تحرير ولا تعطيل، ولا تكليف ولا تمثيل.^(١)

قال الإمام ابن قدامة رحمه الله في «لمعة الاعتقاد» (ص ٣٩): (وقد أمرنا بالإقتداء لآثارهم، والإهتداء بمنارهم، وحدّرنا المحدثات، وأخبرنا أنّها من الصالات). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٣ ص ١٧٥): (ويعلمون أنّ أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، ويؤثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدى محمد ﷺ على هدى كُلّ أحد ... والإجماع، هو الأصل الثالث: الذي يعتمد عليه في العلم والدين، وهُم يزِنُون بهذه الأصول الثلاثة جميع ما عليه الناس من أقوال وأعمال باطنية أو ظاهرية ممّا له تعلق بالدين). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٣ ص ٣٤٦): (من قال بالكتاب والسنّة والإجماع كان من أهل السنّة والجماعة). اهـ

(١) وانظر: «شرح لمحة الاعتقاد» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٣٨ و ٣٩)، و«عقيدة السلف» للصاغوني (ص ٤٩)، و«حقيقة التأويل» للمعلمي (ج ٦ ص ٦٢ و ٦٣)، و«إثبات صفة العلو» لابن قدامة (ص ١٢٤)، و«ذم التأويل» له (ص ٢٣)، و«اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم (ص ٥٩)، و«العلو» للذهبي (ص ١٦٦)، و«معارج القبول» للحكمي (ج ١ ص ٣٦٥)، و«التدرية» لابن تيمية (ص ٧ و ٨)، و«الرسالة الصفديّة» له (ص ١٣٣)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» له أيضًا (ص ٢٢٤)، و«اعتقاد أهل السنّة والجماعة» للإسماعيلي (ص ١٧٢)، و«المختار من أصول السنّة» لابن البناء (ص ٢٠٣)، و«الفقة الأكبر» لأبي حنيفة (ص ٢٧)، و«الكتاشف الجليلة» للسلامان (ص ٥٥)، و«اعتقاد أهل السنّة والجماعة» للهكاري (ص ٢٨٧).

قلتُ: فمَصادِرُ الْمَعْرِفَةِ فِي الْإِعْتِقَادِ مَوْقُوفَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُصُولِ التَّلَاثَةِ عِنْدَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَعَنْهَا يَصْدِرُونَ، وَمِنْهَا يَنْهَلُونَ، إِذَا حَاجَةً لَهُمْ إِلَى غَيْرِهَا فِي تِلْكَ الْمَطَالِبِ، فَقَدْ ضَمِنَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ فِيهَا الْهُدَى وَالنُّورَ، وَالْعِصْمَةَ مِنَ الْغَيِّ وَالضَّلَالِ، وَفِيهَا الْكِفَايَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالذِّكْرَى لِمَنْ طَلَبَ الْحَقَّ وَصَحَّ قَصْدُهُ: ﴿أَوَلَمْ يَكُفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ يُتَلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرْحَمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج ٢ ص ٩٦): (لَيْسَ فِي الْإِعْتِقَادِ كُلِّهِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ؛ إِلَّا مَا جَاءَ مَنْصُوصًا فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، أَوْ أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَى» (ج ١٣ ص ١٣٦): (وَأَمَّا الْأُمُورُ الْإِلَهِيَّةُ، وَالْمَعَارِفُ الدِّينِيَّةُ؛ فَهَذِهِ الْعِلْمُ فِيهَا مَا خَذَنَهُ عَنِ الرَّسُولِ؛ فَالرَّسُولُ أَعْلَمُ الْخَلْقِ بِهَا، وَأَرْغَبُهُمْ فِي تَعْرِيفِ الْخَلْقِ بِهَا، وَأَقْدَرُهُمْ عَلَى بَيَانِهَا وَتَعْرِيفِهَا، فَهُوَ فَوْقُ كُلِّ أَحَدٍ فِي الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْإِرَادَةِ، وَهَذِهِ التَّلَاثَةُ بِهَا يَتِمُ الْمَقْصُودُ). اهـ

* وَهَذَا الْمَنْهَجُ الْمَتِينُ الَّذِي قَامَ عَلَيْهِ مَذَهَبُ السَّلَفِ فِي الْإِسْتِدَالِ قَدْ دَلَّتْ عَلَيْهِ أَدَدَّةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ النَّقْلِ وَالْعُقْلِ السَّلِيمِ، فَمِنْهَا: قُولُهُ تَعَالَى: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٥٨].

(١) وَانْظُرْ: «مِفتَاحَ دَارِ السَّعَادَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٢ ص ١١٧).

وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلَنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النّساء: ٨٠].

وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النّساء: ٥٩].

قُلْتُ : وَالرَّدُّ إِلَى النَّبِيِّ يَكُونُ إِلَيْهِ فِي حَيَاةِهِ، وَإِلَى سُنْتِهِ بَعْدَ مَمَاتَهِ. ^(١)

* وَإِنَّ تَمَسْكَ السَّلَفِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ فِي أَبْوَابِ الْإِعْتِقَادِ؛ لَهُوَ أَعْظَمُ مَعَالِمِ مَهْجِّهِمُ الَّذِي خَالَفُوا بِهِ عَامَّةَ الطَّوَافِ الْمُنْحَرِفَةِ، كَمَا أَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ فَتَحَ الْبَابَ لِعَقْلِهِ فِي هَذِهِ الْمَطَالِبِ الْغَيْبِيَّةِ ضَلَّ، وَانْحَرَفَ عَنِ السَّبِيلِ، وَتَاهَ فِي ظُلُمَاتِ الْغَيِّ وَالضَّلَالِ. ^(٢)

قُلْتُ : فَالشَّرْعُ يُبَيِّنُ عَلَى الطَّرِيقِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي بِهَا يُعْرَفُ الصَّانِعُ، فَتَكُونُ عَقْلِيَّةُ شَرِيعَةِ ... وَالْمَعْرِفَةُ الْمُفَصَّلَةُ بِاسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ الَّتِي بِهَا تَحْصُلُ الإِيمَانُ بِالشَّرْعِ. ^(٣)

(١) وَانْظُرْ : «القواعد المثلثة» لشیخنا ابن عثیمین (ص ٧٣).

(٢) وَانْظُرْ : «قلب الأدلة على الطوائف المفصلة» للفلاسي (ج ١ ص ٤٠ و ٤١).

(٣) وَانْظُرْ : «دَرْءَ تَعَارُضِ الْعُقْلِ وَالنَّقْلِ» لابن تَبَّیِّنَةَ (ج ٩ ص ٣٧ و ٣٨)، و«الْفَتاوَیِّ» لَهُ (ج ١٣ ص ١٣٦)، و«الشَّرِيعَةُ لِلأَجْرَى» (ص ٥١ و ٦٤)، و«اعْتِقادَ أَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ لِلْهَكَارِيِّ» (ص ٢٨٧)، و«الْكَوَافِشُ الْجَلَّيَّةُ» لِلسَّلْمَانِ (ص ٩٧ و ٩٨ و ٩٩)، و«الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» لِأَبِي حَنِيفَةَ (ص ٢٧)، و«عَقِيدَةُ الْمُسْلِمِينَ» لِبَلِيهِي (ج ١ ص ٢٤٠ و ٢٤١)، و«دِرَاسَاتٍ لِآيَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» لِلشَّنَقِيَّتِيِّ (ص ١٠ و ١١)، و«الْفَارُوقَ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْمُعَطَّلَةِ» لِأَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ (ص ١٥).

قال فضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي رحمه الله في «عقيدة المسلمين» (ج ١ ص ٢٤١): (والعقل الصحيح، يتفق مع النقل الصريح). اهـ
وقال فضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي رحمه الله في «عقيدة المسلمين» (ج ١ ص ٩٤): (فهو جل شأنه المعبود المألوه: المستحق أن يفرد بجميع أنواع العبادة: لما أتصف به من صفات الكمال، ونعوت الجلال). اهـ
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء التعارض» (ج ٧ ص ٣٠٨): (إنه يعلم بالفطرة، وبالعقل إثبات الصانع على طريق الإجمال، وأماماً تفصيل صفاتِه وأسمائه فتعلم بالسمع). اهـ

قلت: وبهذا يتبيّن أن العلاقة بين العقل والنقل علاقة تكامل وتوافق، لا علاقة تنازع، وتعارض؛ بل يقال: إن العلاقة بين صحيح النقل، وصحيح العقل علاقة تضمن.

* ودلالة أسماء الله تعالى على ذاته وصفاته تكون بالمطابقة، والتضمن، وبالالتزام، وهذه قاعدة، وهي من أهم القواعد.
وهذه القاعدة: لا تختص بالأسماء في الواقع، بل كُل لفظ فإنه يدل على المعنى بالمطابقة والتضمن والإلتزام، ولهذا نقول أنواع الدلالة ثلاثة: بالمطابقة، والتضمن، وبالالتزام.

بالمطابقة: باعتبار دلالة اللفظ على جميع المعنى، وتكون بالتضمن وهي: دلالة اللفظ على أجزاء المعنى، أي: أجزاء المعنى، بالإلتزام وهي: دلالة اللفظ على معنى خارج لا يدخل تحت الاستيقاـق.

مِثَالٌ ذَلِكَ: إِذَا قُلْتَ: «هَذِهِ دَارٌ»، فَإِنَّهَا تَشْمَلُ الْحُجَرَ، وَالْغُرَفَ، وَالْبَرَحَاتِ كُلُّهَا دَلَالَةً مُطَابِقَةً، وَدَلَالَتُهَا عَلَى كُلِّ حُجْرَةٍ بِعِينِهَا، أَوْ كُلِّ بَرَحَةٍ بِعِينِهَا دَلَالَةً تَضَمِّنُ، وَدَلَالَتُهَا عَلَى أَنَّ لَهَا بَانِيَا دَلَالَةً التِّزَام؛ لِأَنَّهُ لَا يُدَدُّ مِنْ بَانِ.

مِثَالٌ ثَانٍ: «السَّيَارَةُ»، فَكَلِمَةُ «السَّيَارَةِ» تَدُلُّ عَلَى كُلِّ السَّيَارَةِ بِهِيَكِلِهَا، وَعَجَلَاتِهَا، وَمَا كِيَتِهَا، وَأَنَّابِيهَا، وَكُلِّ شَيْءٍ بِالْمُطَابِقَةِ، وَتَدُلُّ عَلَى الْعَجَلَاتِ فَقَطْ، أَوْ عَلَى الْبَطَارِيَّةِ فَقَطَ بِالتَّضْمِنِ^(١)، وَتَدُلُّ عَلَى الَّذِي صَنَعَهَا بِالِلتِّزَامِ، أَيْ: أَنَّ لَهَا صَانِعاً، وَلَمْ تَصْنَعْ نَفْسَهَا.

مِثَالٌ ثَالِثُ: الْجَمَلُ: يَدُلُّ هَذَا الْلَّفْظُ عَلَى كُلِّ الْجَمَلِ دَلَالَةً مُطَابِقَةً، وَعَلَى يَدِهِ، أَوْ رِجْلِهِ، أَوْ رَأْسِهِ، أَوْ ذِيَلِهِ دَلَالَةً تَضَمِّنُ، وَعَلَى أَنَّ لَهُ خَالِقًا دَلَالَةً التِّزَامِ، إِذَنْ دَلَالَةً الْمُطَابِقَةِ مُسَاوِاهُ الْلَّفْظِ لِلْمَعْنَى، وَدَلَالَةً التَّضَمِّنِ دَلَالَةً الْلَّفْظِ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ، وَدَلَالَةً الِلتِّزَامِ عَلَى شَيْءٍ خَارِجٍ.

(١) وإنما سميَتْ تضمناً؛ لأنَّ الْجُزْءَ الْمَدْلُولُ بِهَا عَلَيْهِ دَخَلَ فِي مَضْمُونِ مَعْنَاهَا الْمَوْضُوعِ لَهُ لُغَةً؛ أيْ: في اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ.

وَالْلَّفْظُ: إِمَّا أَنْ يَدُلُّ عَلَى كُلِّ مَعْنَاهُ، أَوْ بَعْضِهِ، أَوْ عَلَى لَازِمِهِ، وَالدَّلَالَةُ هِيَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْلَّفْظُ لُغَةً، أَوْ شَرْعًا، أَوْ عَقْدًا، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَّ الدَّلَالَةُ الْلُّغُوَيَّةُ؛ عَلَى مَا وَضَعْتُهُ الْعَرَبُ لَهُ مِنَ الْمَعَانِي بِحِيثُ يُفْهَمُ مِنْهُ عِنْدَ الإِطْلَاقِ. وَانْظُرْ: «القواعد الكافية» لِبُرْيُكَانِ (ص ٢٣٦).

مِثَلُ ذَلِكَ: «الْخَالِقُ» يَدْلُلُ عَلَى ذَاتِ اللَّهِ، وَعَلَى صِفَةِ الْخَلْقِ بِالْمُطَابَقَةِ، وَيَدْلُلُ عَلَى الذَّاتِ وَحْدَهَا، وَعَلَى صِفَةِ الْخَلْقِ وَحْدَهَا بِالتَّضْمِنِ، وَيَدْلُلُ عَلَى صِفتَيِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ بِالإِلْتِزَامِ.^(١)

فَالْخَالِقُ: يَدْلُلُ عَلَى فَاعِلٍ وَصِفَةٍ، فَالْفَاعِلُ هُوَ: اللَّهُ، وَالصِّفَةُ هِيَ: الْخَلْقُ، فَالْخَالِقُ: وَهُوَ الصِّفَةُ لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ عِلْمٍ، وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ قُدْرَةٍ؛ لِأَنَّ مَنْ لَا يَعْلَمُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ، وَمَنْ لَا يَقْدِرُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَخْلُقَ؛ وَلِهَذَا قُلْنَا: «وَيَدْلُلُ عَلَى صِفتَيِ الْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ بِالإِلْتِزَامِ».

* لِأَنَّ الْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ لَا يَدْلُلُ عَلَيْهِمَا الْفُظُولُ مِنْ حَيْثُ الْإِسْتِقَافِ، فَالْفُظُولُ مِنْ حَيْثُ الْإِسْتِقَافِ يَدْلُلُ عَلَى خَالِقٍ وَخَلْقٍ، لَكِنْ عَلَى عِلْمٍ، وَقُدْرَةٍ، وَإِرَادَةٍ لَا يَدْلُلُ، وَقَدْ زِدْنَا إِلِّيَّةَ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ خَلْقٌ إِلَّا بِعِلْمٍ، وَإِرَادَةٍ، وَقُدْرَةٍ. فَدَلَالَةُ الْخَالِقِ أَوِ الْخَالِقِ عَلَى الْعِلْمِ، وَإِلِّيَّةُ، وَالْقُدْرَةُ دَلَالَةُ الْإِلْتِزَامِ؛ لِأَنَّ نَفْسَ الْإِرَادَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْقُدْرَةِ لَا يَدْلُلُ عَلَيْهَا لَفْظُ: «خَلْقٍ».

وَجْهُ ذَلِكَ؛ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ خَلْقٌ إِلَّا بِعِلْمٍ، بِأَنَّ يَعْلَمَ كَيْفَ يَخْلُقُ، وَالثَّانِي: إِرَادَةُ، وَالثَّالِثُ: قُدْرَةُ، وَلَنْسِرِبْ لِهَذَا مَثَلًا بِالنَّسْبَةِ لِلْمُخْلُوقِ؛ هَلْ يُمْكِنُ لِإِنْسَانٍ أَنْ

(١) فَالِاسْمُ يَدْلُلُ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا، وَعَلَى صِفَةِ أُخْرَى تَضَمَّنَهَا اسْمُ آخَرُ بِطَرِيقِ التَّرْوِيمِ.

* مَقَالَةُ اسْمِ الْخَالِقِ دَلَلَ عَلَى الذَّاتِ، وَعَلَى صِفَةِ الْخَلْقِ، وَدَلَلَ عَلَى الْعِلْمِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ اسْمُ الْعَلِيمِ، وَعَلَى الْقُدْرَةِ الَّتِي تَضَمَّنَهَا اسْمُ الْقَدِيرِ، وَدَلَلَ اسْمُ الْخَالِقِ عَلَى الْعَلِيمِ الْقَدِيرِ.

وَانْظُرْ: «شَرح مُقدمة التَّفْسِيرِ» لِشِيخِنَا ابْنِ عَثِيمِينَ (ص ٢٣٦).

يُصنَعَ بَابًا إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ كَيْفَ يُصْنَعُهُ، وَبَعْدَ الإِرَادَةِ بَأْنُ يُرِيدَ أَنْ يُصْنَعَهُ، وَبَعْدَ الْقُدْرَةِ
بَأْنُ يُقْدِرَ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ، وَإِلَّا مَا صَنَعَ بَابًا!!

إِذْن: دَلَالَةُ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الذَّاتِ وَالصَّفَةِ دَلَالَةُ مُطَابَقَةٍ، وَدَلَالَتُهَا
عَلَى الذَّاتِ وَحْدَهَا، أَوِ الصَّفَةِ وَحْدَهَا دَلَالَةُ تَضَمُّنٍ؛ لِأَنَّهَا دَلَّتْ عَلَى جُزْءِ الْمَعْنَى،
وَدَلَالَتُهَا عَلَى أَمْرٍ خَارِجٍ لَا بُدَّ مِنْهُ دَلَالَةُ التَّزَامِ.

قالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ
بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا﴾ [الطلاق: ١٢] يعني: أَخْبَرْنَاكُمْ بِذَلِكَ؛ لِتَعْلَمُوا: «أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ» [الطلاق: ١٢]، وَلَوْلَا قُدرَتُهُ مَا خَلَقَ: «وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢]، وَلَوْلَا عِلْمُهُ مَا خَلَقَ.^(١)

قالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ التَّعَارُضِ» (ج ٨ ص ٢٤): (إِنَّ الْأَدَلةَ
الْعَقْلِيَّةَ وَالسَّمْعِيَّةَ مُتَلَازِمَةٌ، كُلُّ مِنْهُمَا مُسْتَلِزُمٌ صِحَّةَ الْآخَرِ.
فَالْأَدَلةُ الْعَقْلِيَّةُ: تَسْتَلِزُمُ صِدْقَ الرُّسُلِ فِيمَا أَخْبَرُوا بِهِ.
وَالْأَدَلةُ السَّمْعِيَّةُ: فِيهَا بَيَانُ الْأَدَاءِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي بِهَا يُعْرَفُ اللَّهُ، وَتَوْحِيدُهُ، وَصِفَاتُهُ،
وَصِدْقُ أَنْبِيائِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَاعْلَمُ أَنَّ ظَواهِرَ نُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ مَعْلُومَةٌ لَنَا باعْتِبَارِ الْمَعْنَى
الْمُتَبَادرِ إِلَى الْدُّهْنِ وَمَفْهُومِهِ، وَهِيَ أَيْضًا مَجْهُولَةٌ لَنَا باعْتِبَارِ الْكَيْفِيَّةِ.

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحَ القَوَاعِدِ الْمُنْلَأِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ص ٦٤ و ٦٥ و ٦٧)، وَ«بَدَائِعَ الْفَوَائِدِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ١٦٢).

فَمَذَهِبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّ الْأَلْفَاظَ الَّتِي وَرَدَ بِهَا النَّصُّ يَعْتَصِمُ بِهَا فِي
الإِثْبَاتِ وَالنَّفِيِّ.

فَتَبَثَّتْ مَا أَثْبَتَتْهُ النُّصُوصُ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي، وَنَفَيَ مَا نَفَتْهُ النُّصُوصُ مِنَ
الْأَلْفَاظِ وَالْمَعَانِي، وَذَلِكَ فِي نُصُوصِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ وَغَيْرِهَا.

* وَهُمْ بِذَلِكَ قَدْ فَارَقُوا أَهْلَ التَّعْطِيلِ وَالتَّأْوِيلِ، وَأَهْلَ التَّجْهِيلِ مِنْ جِهَةِ ...
وَأَهْلَ التَّشْبِيهِ وَالتَّمَثِيلِ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، فَلَمْ يَفْوُضُوا^(١) الْمَعْنَى الْمُرَادَ مِنْ نُصُوصِ
الصَّفَاتِ، وَلَمْ يُكِيِّفُوا^(٢) صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى بِصِفَاتِ الْمَخْلُوقِ.^(٣)

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَمْلَةً فِي «الرِّسَالَةِ الصَّفَدِيَّةِ» (ص ١٣٣): (لِهَذَا
كَانَ مَذَهَبُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا أَنَّهُمْ يَصْفُونَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ،
وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ؛ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ يُبَثِّتونَ
لَهُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ، وَيَنْفُونَ عَنْهُ مُمَاثَلَةَ الْمَخْلُوقَاتِ: إِثْبَاتٌ بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهٌ بِلَا
تَعْطِيلٍ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]،
فَقَوْلُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ رَدٌّ عَلَى أَهْلِ التَّمَثِيلِ، وَقَوْلُهُ ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾؛ رَدٌّ
عَلَى أَهْلِ التَّعْطِيلِ). اهـ

(١) قُلْتُ: إِنَّمَا فَرَضُوا الْعِلْمَ بِكَيْفِيَّاتِهَا لَا الْعِلْمَ بِمَعَانِيهَا.

(٢) قُلْتُ: فَالصَّفَاتُ لَهَا كَيْفِيَّةٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

(٣) وَانْظُرْ: «مِنْهَاجُ السُّنَّةِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٢ ص ٥٥٤)، وَ«التَّدْمِرِيَّةُ» لَهُ (ص ١٩١ و ١٩٢)، وَ«مُختَصَرُ الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٥٩ و ٨٣)، وَ«الْكَوَاشِفُ الْجَلِيلَةُ» لِلْسَّلْمَانِ (ص ٩٨)، وَ«دِرَاسَاتٍ لِآيَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» لِلشَّنْقِيَّطِيِّ (ص ٣٢ و ٣٥)، وَ«الْتُّحْفَةُ فِي مَذَهَبِ السَّلَفِ» لِلشَّوْكَانِيِّ (ص ١٤ و ١٥).

قلت: فأهل السنة يسلّمونَ تسلّيماً مُطْلَقاً؛ لِكُلِّ مَا صَحَّ فِي نُصُوصِ الْوَحْيِ؛ فَمَا

أثَّنَتُهُ النَّقْلُ أَشْتُوْهُ، وَمَا نَفَاهُ نَفَوْهُ، وَمَا سَكَّتَ عَنْهُ تَوَقَّعُوا فِيهِ دُونَ إِثْبَاتٍ أَوْ نَفْيٍ.^(١)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٣ ص ٤١): (أنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ عَنْ رَبِّهِ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ سَوَاءً عَرَفْنَا مَعْنَاهُ، أَوْ لَمْ نَعْرِفْ؛ لِأَنَّهُ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ؛ فَمَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَجَبَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ الْإِيمَانُ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَاهُ، وَكَذَلِكَ مَا ثَبَّتَ بِاِتْفَاقِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا). اهـ

قلت: فالبَّيْنِ ﷺ بَيْنَ لَا صَحَابِهِ الْكِرَامِ الْقُرَآنَ لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ، فَبَلَّغُهُمْ مَعَانِيهِ؛ كَمَا بَلَّغُهُمْ أَلْفَاظَهُ، وَلَا يَحْصُلُ الْبَيَانُ، وَالْبَلَاغُ الْمَقْصُودُ إِلَّا بِذَلِكَ.^(٢)

قال الحافظ الخطيب رحمه الله في «جوابه في الصفات» (ص ٧٤): (أمَّا الْكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ؛ فَإِنَّ مَا رُوِيَ مِنْهَا فِي السُّنْنِ الصَّحَاحِ، مَذَهَبُ السَّلَفِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ إِثْبَاتُهَا، وَإِجْرَاوُهَا عَلَى ظَواهِرِهَا، وَنَفْيُ الْكَيْفِيَّةِ، وَالتَّشْبِيهِ عَنْهَا). اهـ

وقال الحافظ الخطيب رحمه الله في «جوابه في الصفات» (ص ٧٤): (فَإِذَا كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ إِثْبَاتَ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ وُجُودٍ لَا إِثْبَاتُ كَيْفِيَّةٍ، فَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ صِفَاتِهِ إِنَّمَا هُوَ إِثْبَاتُ وُجُودٍ لَا إِثْبَاتُ تَحْدِيدٍ، وَتَكْيِيفٍ). اهـ

(١) وَانْظُرْ: «القواعد المبنية» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٧١ و ٧٢)، و«فتح الباري» لابن حجر (ج ١٣ ص ٥٠٤).

(٢) أُنْظُرْ: «مختصر الصواعق الموسعة» لابن القمي (ج ٤ ص ١٤١)، و«الفتاوى» لابن تيمية (ج ١٣ ص ٢٨ و ٢٩)، و«الرسالة الصدقية» له (ص ١٣٣ و ٢٥٨ و ٢٥٩)، و«مقدمة في أصول التفسير» له أيضًا (ص ٢١)، و«شرح القواعد المبنية» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٤٦).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّوْكَانِيُّ حَفَظُهُ اللَّهُ فِي «الْتُّحَفِ» (ص ١٨)؛ عَنِ اعْبِدَادِ السَّلَفِ فِي الصِّفَاتِ: (قَدْ كَانُوا يُمْرُونَ أَدِلَّةَ الصِّفَاتِ عَلَىٰ ظَاهِرِهَا، وَلَا يَتَكَلَّفُونَ عِلْمَ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَلَا يَتَأَوَّلُونَ: وَهَذَا الْمَعْلُومُ مِنْ أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ وَالْمُتَقَرِّرُ مِنْ مَدَاهِهِمْ لَا يَشُكُّ فِيهِ شَاكٌ، وَلَا يُنْكِرُهُ مُنْكِرٌ، وَلَا يُجَادِلُ فِيهِ مُجَادِلٌ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَیْمِيَّةَ حَفَظُهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ التَّعَارِضِ» (ج ١ ص ١٤٥): (فَطَرِيقَةُ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ أَنَّهُمْ يُرَاوِونَ الْمَعَانِي الصَّحِيَّةَ الْمَعْلُومَةَ بِالشَّرْعِ وَالْعُقْلِ، وَيُرَاوِونَ أَيْضًا الْأَلْفَاظَ الشَّرْعِيَّةَ، فَيُعَبِّرُونَ بِهَا مَا وَجَدُوا إِلَى ذَلِكَ سِيَّلًا، وَمَنْ تَكَلَّمَ بِمَا فِيهِ مَعْنَى بَاطِلٍ يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ رَدُّوا عَلَيْهِ، وَمَنْ تَكَلَّمَ بِلْفَظٍ مُبْتَدَعٍ يَحْتَمِلُ حَقًّا وَبَاطِلًا نَسَبُوهُ إِلَى الْبِدْعَةِ أَيْضًا، وَقَالُوا: إِنَّمَا قَابَلَ بِدُعْةً بِبِدْعَةٍ، وَرَدَ بَاطِلًا بِبَاطِلٍ). اهـ

قُلْتُ: فَالسَّلَفُ يُرَاوِونَ الْأَلْفَاظَ وَالْمَعَانِي، فَلَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا بِالْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الثَّابَتَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحْلُ: ٤٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إِبْرَاهِيمُ: ٤].

قُلْتُ: فَتَفْسِيرُ الصِّفَاتِ: فَإِنْ كَانَ الْمُفْسَرَ صَحَابِيًّا فَتَأْوِيلُهُ مَقْبُولٌ مُتَّبَعٌ، لِأَنَّهُ شَاهَدَ التَّنْزِيلَ، وَعَرَفَ التَّأْوِيلَ الصَّحِيحَ.

* وأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ الْمُفْسِرُ صَحَابِيًّا نَظَرَنَا فِي تَأْوِيلِهِ، فَإِنْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ الْأَئِمَّةُ^(١) مِنْ نَقْلَةِ السُّنَّةِ تَابَعَنَاهُ عَلَى تَفْسِيرِهِ وَقِيلَنَاهُ، لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ لَا يَجْتِمِعُونَ عَلَى ضَلَالٍ.^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٥ ص ١٩٥): (ومذهب سلف الأمة وأئمتها: أن يوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل؛ ولا تكثيف ولا تمثيل، فلام يجوز نفي صفات الله تعالى التي وصف بها نفسه؛ ولا يجوز تمثيلها بصفات المخلوقين؛ بل هو سبحانه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) [الشورى: ١١] ليس كمثله شيء لا في ذاته، ولا في صفاتيه، ولا في أفعاله). اهـ

وقال الإمام الطحاوي رحمه الله في «عقيدته» (ص ١٤٩): (ولا تثبت قدم الإسلام إلا على ظهر التسليم والإستسلام). اهـ

قلت: فقدم الإسلام لا يثبت إلا على قنطرة التسليم.^(٣)

(١) والأئمة لو لم يعلموا بذلك جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وعن الصحابة رضي الله عنهم، لم يتبعوه عليه.

(٢) وانظر: «مختصر الصواعق المرسلة» لابن القيم (ج ٤ ص ١٤١)، و«الفتاوى» لابن تيمية (ج ١٣ ص ٢٩)، و«الرسالة الصدقية» له (ص ١٣٣)، و«شرح القواعد المثلثة» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٤٦)، و«شرح مقدمة التفسير» له (ص ٢٥).

(٣) وانظر: «شرح السنن للبغوي» (ج ١ ص ١٧١)، و«شرح لمعة الإعتقاد» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٣٢ و ٣٣)، و«اعتقاد أهل السنة والجماعة» للهكاري (ص ٢٨٤)، و«شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز (ص ١٤٩)، و«عقيدة المسلمين» للبلبيسي (ج ٢ ص ١٦٨)، و«الكتاشف الجلية» للسلماني (ص ٩٢ و ٩٣)، و«الفقة الأكبر» لأبي حيفه (ص ٥٧)، و«عقيدة السلف» للصوابني (ص ٢٥٠).

قال تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٧].

* فيحب التسليم بجميع ما ورد عن الرسول ﷺ، وقبوله، واتباع سنته^(١)؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

قلت: فيحب التسليم، والقبول لآيات، وأحاديث الصفات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «التدمرية» (ص ١٦٩): (وهذا الدين هو دين الإسلام، الذي لا يقبل الله ديناً غيره). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «التدمرية» (ص ١٦٩): (فالإسلام يتضمن الإستسلام لله وحده، فمن استسلم له ولغيره كان مشركاً، ومن لم يستسلم له كان مستكراً عن عبادته). اهـ

وقال فضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم الليثي رحمه الله في «عقيدة المسلمين» (ج ١ ص ١٦٨): (يحب الاستسلام والتسليم لنصوص الكتاب والسنّة). اهـ

قلت: فلما عذر لأحد بعد السنّة في ضلاله ركبها حسبها هدى، ولا في هدى تركه حسبة ضلاله، وقد بينت الأمور، وثبتت الحجّة، وانقطع العذر.

(١) كما يحب الإنكار الشديد على من يعترض على أخباره الصحيحة، أو بعضها على سبيل الإنكار، أو الاستبعاد لها، لأن التساهل في ذلك، وعدم الحزم فيه يساعد على فشو البدع، وانتشارها بين الأمة. وأنظر: «عقيدة السلف» للصافوري (ص ٣٢١).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «إعلام الموقين» (ج ٣ ص ٥٣٨): (أنهم –يعني: الصحابة – لم يكونوا يدعون ما يعرفون من السنة تقليدا لهؤلاء الثلاثة؛ كما تفعله فرقه التقليد، بل من تأمل سيرة القوم رأى أنهم كانوا إذا ظهرت لهم السنة لم يكونوا يدعونها لقول أحد كائنا من كان). اهـ

قال الإمام الشافعي: (لقد ضلل من ترك حديث رسول الله ﷺ لقول من بعده).

أثر صحيح

آخر جه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفق» (ج ١ ص ٣٨٦) من طريق يوسف ابن القاسم الميانجي، حذبني الحسين بن الفتح، قال: حذبني أبو محمد بن صاعد، نا بحر، نا الشافعي به.

قلت: وهذا سند صحيح.

(٢٩) وعن مالك بن أنس، قال: سمعت ابن شهاب يقول: (سلموا للسنة ولا تعارضوها).

أثر صحيح

آخر جه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفق» (ج ١ ص ٣٨٥)، والدارقطني في «الصفات» (ص ٤)، وأبو الفتح نصر المقدسي في «الحجّة» (ج ١ ص ١٢) من طريق يحيى بن أيوب الزاهد، نا عبد الله بن وهب، عن مالك به.

قلت: وهذا سند صحيح.

وآخر جهه ابن حزم في «الإحکام» (ج ٦ ص ٥٥) مِنْ طریق أَبَانِ بْنِ عِیَسَى بْنِ دِینَارِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِنِ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: (دَعُوا السُّنَّةَ تَمْضِي، لَا تَعْرِضُوا لَهَا بِالرَّأْيِ).

وذكره ابن القیم في «إعلام الموقعين» (ج ٢ ص ١٤٠).

(٣٠) وقال الإمام نعيم بن حماد، يقول: (من ترك حديثاً معروفاً فلم يعمل به، وأراد له علةً أن يطرحه فهو مبتدع).

أثر صحيح

آخر جهه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتنقّه» (ج ١ ص ٣٨٦) مِنْ طریق صالح بن أحمد التميمي، نا محمد بن عبد الله بليل، نا أبو حاتم، قال: سمعت نعيم به.

قلت: وهذا سند صحيح.

(٣١) وقال الإمام الزهري: (الاعتصام بالسنّة نجا). وفي لفظ: (كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنّة نجا).

أثر صحيح

آخر جهه اللاذكي في «الاعتقاد» (ج ١ ص ٥٦)، وابن المبارك في «الزهد» (ج ١ ص ٢٨١)، والدارمي في «المسند» (ج ١ ص ٤٤)، والأصبغاني في «الحجّة» (ج ١ ص ٢٨١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (ج ١ ص ٥٩٢)، وأبو الفتح المقدسي في «الحجّة» (ج ١ ص ٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٣ ص ٣٦٩)، والقاضي عياض في «الشفاء» (ج ٢ ص ١٤)، والبيهقي في «المدخل» (ج ٨٦٠)،

والفَسُوْيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيْخِ» (ج ٣ ص ٣٨٦)، وابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيْخِ دِمْشَقَ» (ص ١٤٣)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذِمَّةِ الْكَلَامِ» (ج ٢ ص ٤٠)، وَالدِّينَوَرِيُّ فِي «الْمُجَالَسَةِ» (ج ٢ ص ٢٣٥)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ١ ص ٣٢٠)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ص ٣١٣) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيْحٌ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَیْمیَةَ حَوْلَهُ فِی «الرّسالۃِ الصَّفَدیَّۃِ» (ص ۲۵۷): (وَحِینَئِذٍ
فَیکونُ حِفْظُ الْوَلَیٰ بِمُتَابِعَةِ الْکِتَابِ وَالسُّنَّۃِ، وَلَا رَیْبَ أَنَّ السُّنَّۃَ، كَمَا کَانَ الزُّھْرِیُّ
حَوْلَهُ يَذْکُرُ عَمَّنْ مَضَى مِنْ سَلْفِ الْمُؤْمِنِیْنَ، قَالَ: کَانَ مَنْ مَضَى مِنْ عُلَمَائِنَا يَقُولُونَ:
الْاعْتِصَامُ بِالسُّنَّۃِ نَجَاہُ). اهـ

(٣٢) وَقَالَ مَخْلُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، (قَالَ: قَالَ لِي الْأَوْزَاعِيُّ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثٌ فَلَا تَظْنَنَّ غَيْرَهُ، وَلَا تَقُولَنَّ غَيْرَهُ، فَإِنَّ مُحَمَّداً إِنَّمَا كَانَ مُبَلَّغاً عَنْ رَبِّهِ).

أَثْرُ صَحِّحٍ

آخرَ جهُ الخطيب البُغدادي في «الفقيه والمُتفقّه» (ج ١ ص ٣٨٧)، والالكائِي في «الإعتقاد» (ج ١ ص ٣٥٣) مِنْ طرِيقَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْهَيْثَمِ، نَا أَبُو عُثْمَانَ الصَّيَادَ سَعِيدَ بْنَ الْمُغِيرَةِ، نَا مَخْلُدَ بْنَ الْحُسَيْنِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ صَحِيْحٌ.

قُلْتُ: فَهَذِهِ آثَارُ السَّلَفِ فِي إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرُتُهَا لِأَهْلِ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِيَحْفَظُوهَا، وَيَعْرِضُوهَا، وَيَتَوَاصُّونَ بِهَا جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، وَقَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ ...

كتبها أئمَّةُ عَالَمٌ، وَجَهَابِدَةُ كِرَامٌ، نُصْحَا لِلأَنَامِ، وَذَبَّا عَنِ الإِسْلَامِ، وَتَتَابَعَ عَلَيْهَا أَئِمَّةُ الدِّينِ الْأَعْلَامِ^(١) ... فَقَرَرُوهَا عِقِيدَةً نَقِيَّةً، وَاضِحَّةً جَلِيَّةً، تَاصِعَةً أَيْيَّةً، رَاسِخَةً سُنْنَيَّةً، أَثْرِيَّةً سَلَفِيَّةً ... وَاعْلَمَ أَنَّ كُلَّ عِقِيدَةٍ تُخَالِفُ مَا أَصَّلُوهُ، وَتُنَاقِضُ مَا قَرَرُوهُ، فَهِيَ عِقِيدَةٌ بِدُعِيَّةٍ، زَائِغَةٌ رَدِيَّةٌ.

وَكُلُّ خَيْرٍ فِي اتِّبَاعِ مَنْ سَلَفَ

وَكُلُّ شَرٌّ فِي ابْتِداَعِ مَنْ خَلَفَ

قال الإمام أحمد رحمه الله في «أصول السنّة» (ص ٨): (لا يكون صاحبه من أهل السنّة؛ حتّى يدع الجدال، ويؤمّن بالآثار). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الرسالة الصَّفَديَّة» (ص ١٨٠): (فَأَمَّا السَّلَفُ، وَالْأَئِمَّةُ، وَأَكَابِرُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالسُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَهُمْ أُولَئِي الطَّوَافِ بِمُوافَقَةِ الْمَعْقُولِ الصَّرِيحِ، وَالْمَنْفُولِ الصَّحِيحِ). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٢٧): عن مذهب أهل الحديث في الصفات: (ولذلك يقولون في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن، ووردت به الأخبار الصحيحة). اهـ

(١) قُلْتُ: فَمَنْ كَادُهُمْ قَصْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ... وَمَنْ عَانَدُهُمْ خَذَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى ... لَا يُضُرُّهُمْ مَنْ خَدَاهُمْ، وَلَا يُفْلِحُ مَنْ اعْتَزَلَهُمْ ... وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمَيَّةَ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الْتَّدْمُرِيَّةِ» (ص ٧): (الْتَّوْحِيدُ فِي الصِّفَاتِ فَالْأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يُوَصَّفَ اللَّهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَبِمَا وَصَفَتْهُ بِهِ رُسُلُهُ: نَفْيًا وَإِثْبَاتًا؛ فَيُبَيِّنُ لِلَّهِ مَا أَئْتَهُ لِنَفْسِهِ وَيَنْفِي عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ.

* وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ طَرِيقَةَ سَلْفِ الْأُمَّةِ وَأَئْتَهَا إِثْبَاتُ مَا أَئْتَهُ مِنَ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَمِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ.

وَكَذَلِكَ: يَنْفُونَ عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ مَعَ إِثْبَاتِ مَا أَئْتَهُ مِنَ الصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ إِلْحَادٍ: لَا فِي أَسْمَائِهِ، وَلَا فِي آيَاتِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَمَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ وَآيَاتِهِ). اهـ

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَلِيفِي حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدةُ الْمُسْلِمِينَ» (ج ٢ ص ١٥٦): (وَمُعتقدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَقَوْلُهُمْ: هُوَ إِمْرَأُ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثُ الصِّفَاتِ؛ كَمَا جَاءَتْ مَعَ اعْتِقادِ مَعْنَانِهَا حَقِيقَةً؛ لِأَنَّ تَفْسِيرَهَا الْمُخَالِفُ لِمَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَالْتَّابُعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ قَوْلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِلَا عِلْمٍ، وَخُرُوجُهُ عَنْ طَرِيقِ الْاعْتِدَالِ). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُ الظُّلَامَ بِالْهُدَى﴾ المقدمة

الحمد لله الذي جعل في كُل زمان فتره من الرُّسُل بقایا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله المواتي، يصررون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحیوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأفجع أثر الناس عليهم!.

* ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتاويل الجاهلين، الذين عقدوا الوليية البدعة، وأطلقو عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون لكتاب، مجمعون على مخالفته الكتاب، يقولون على الله، وفي الله، وفي

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ٥ ص ٢٨٢): تعلينا على كآلة الإمام أحمد هذه: (هذه حقيقة حال أهل البدع، كما قال الإمام أحمد في كتابه «الردد على الزنادقة والجهومية»: مختلفون في الكتاب، مخالفون لكتاب، متفقون على مخالفته الكتاب). اهـ

(٢) قال تعالى: «وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ» [آل عمران: ١٧٦].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «بيان تلبيس الجهمية» (ج ٢ ص ٣٠): (قد جمعوا وصفي الاختلاف الذي ذمه الله في كتابه، فإنه ذم الذين خالفوا الأنبياء، والذين اختلفوا على الأنبياء). اهـ
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ٥ ص ٢٨٤): (وأما قوله: بأنهم مختلفون على مخالفته الكتاب؛ فهذا إشارة إلى تقديم غير الكتاب على الكتاب، كتقديم معقول لهم، وأدواتهم،

كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم^(١)، فنعود بالله من فتنة المضلين.^(٢)

أما بعد:

فهذه رسالة طيبة أثرية في باب من أبواب الإعتقاد السلفي؛ وهو «إثبات صفة الهرولة لله تعالى» على ما يليق بكماله وجلاله.^(٣)

* وهي تضم أحاديث مهمة عن النبي ﷺ في «إثبات صفة الهرولة لله تعالى»، وشرحها أهل العلم، وأثبتوا هذه الصفة بأدلة السنة النبوية، وإجماع الصحابة رض، وأئمة الحديث.

وارائهم ونحو ذلك على الكتاب، فإن هذا اتفاق منهم على مخالفته الكتاب، ومتى تركوا الإعتصام بالكتاب والسنّة؛ فلا بد أن يختلفوا، فإن الناس لا يفصل بينهم؛ إلا كتاب متزل من السماء. اهـ

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ١ ص ٢٢٢)؛ (وهذا الكلام المشابه الذي يخدعون به جهال الناس، هو الذي يتضمن الألفاظ المشابهة المجملة، التي يعارضون بها نصوص الكتاب والسنة). اهـ

(٢) انظر: «الرَّدُّ عَلَى الرَّنَاوِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ» لإمام أحمد (ص ١٧٠).

(٣) قلت: وقد أنكر صفة: «الهرولة» لله تعالى أهل البدع والأهواء من: «الجهمية»، و«المعترضة»، و«الأشاعرة»، و«المرجحة العصرية»، و«المأترية»، و«الصوفية»، و«الإباذية»، وغيرهم؛ من أعداء السنة والتوحيد، ثغة صفات رب العالمين، لأنهم أعرضوا عن دراسة اعتقاد السلف والآثار، نعود بالله من الخذلان.

وانظر: «النقش على المرسي الجهمي» للدارمي (ج ١ ص ٥٦١)، و«الصواعق المرسلة» لابن القيم (ج ٣ ص ٩١٥)، و«فتاوى نور على الذرّب» للشيخ ابن باز (ج ١ ص ٦٧).

قلتُ: وهذا معتقد أهل السنة والآثر قدِيمًا وحدِيثًا، فلم تأت بِمُحدَثٍ من القول، ولا يُنكر من الإعتقاد، وقد تحررَّتْ فِيهِ الإفتداء، والإتباع لِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَالتابعِينَ الْكَرَامِ، وَالائِمَّةِ الْفُضَلَاءِ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، وَسَارَ عَلَى طَرِيقِهِمْ، وَاقْتَفَى أَثْرَهُمْ.

قلتُ: وقد أُمِرْنَا بِالإِقْتِداءِ بِهِمْ، وَالتمسُكُ بِمَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الدِّينِ ... لَا هُمْ لَا يُثْبِتونَ أَحْكَامَ الدِّينِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرْوَعِ إِلَّا بِأَدِلَّةٍ مِنَ الْكِتَابِ، أَوِ السُّنَّةِ، أَوِ الْأَثَارِ.

وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «النَّقضِ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» (ص ٤١)، أَنَّهُ أَثْبَتَ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى؛ وَمِنْهَا: «صِيَافِيَّةُ الْهَرْوَلَةِ» مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ ﷺ؛ حَيْثُ قَالَ: (وَرَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ ﷺ). اهـ
قلتُ: فَبَيْنَ الْإِمَامِ الدَّارِمِيِّ أَنَّ مِنْ أُصُولِ كِتَابِهِ هَذَا الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ صِفَاتِ اللهِ تَعَالَى أَنَّهُ أَثْبَتَ^(٢) هَذِهِ الصِّفَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالآثارِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

(١) قُلْتُ: وَاعْتِقَادُ السَّلَفِ شَبَجِيٌّ فِي حُلُوقِ أَهْلِ الْبَيْعِ وَالْأَهْوَاءِ مِنَ: «الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الْمُعَنْزِلَةِ»، وَ«الْأَشَاعِرَةِ»، وَ«الْمُرْجِحَةُ الْعَصْرِيَّةُ»، وَ«الْمَأْتِيرِيَّةُ»، وَ«الْإِباضِيَّةُ»، وَ«الصُّوفِيَّةُ»، وَغَيْرُهُمْ مِنْ مُعَطَّلَةِ الصِّفَاتِ.

(٢) قُلْتُ: وَمِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الَّتِي أَثْبَتَهَا، صِفَةُ: «الْهَرْوَلَةِ»، حَيْثُ أَثْبَتَهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَإِجْمَاعِ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ.

وَانْظُرْ: «النَّقضُ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» لِلْدَّارِمِيِّ (ج ١ ص ٥٦١)، وَ«فَتَاوَى نُورٍ عَلَى الدَّرْبِ» لِلشَّيْخِ ابْنِ بَازِ (ج ١ ص ٧٩)، وَ«شَرْحُ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّيِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْيَّيْنَ (ص ٤٢٦).

قال الإمام الأجري رحمه الله في «الشريعة» (ج ١ ص ٣٠١): (عَلَامَةٌ مَنْ أَرَادَ اللَّهَ تَعَالَى بِهِ خَيْرًا سُلُوكُ هَذَا الطَّرِيقِ كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَسُنْنَ أَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ يَإِحْسَانٍ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ). اهـ

وقال الإمام الدارمي رحمه الله في «الرد على الجهمية» (ص ٢١٠): (فَإِنْ كُنْتُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَلَىٰ مِنْهَا حِلْ أَسْلَافِهِمْ، فَاقْتِسُوا الْعِلْمَ مِنْ آثَارِهِمْ، وَاقْتِسُوا الْهُدَى مِنْ سَبِيلِهِمْ، وَارْضُوا بِهِذِهِ الْآثَارِ إِمَاماً، كَمَا رَضِيَ الْقَوْمُ بِهَا لِأَنْفُسِهِمْ إِمَاماً). اهـ

قلت: وصفة الهرولة؛ هي صفة فعلية ثابتة لله عز وجل بالسنن الصحيحة، وإجماع الصحابة، وأئمة الحديث.^(١)

فَعَنْ أَبِي أَسِنِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: (إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَسْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).^(٢)

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ: (قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).^(٣)

(١) وانظر: «شرح القواعد المثلثة» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٤٢٦)، و«الفتاوى» لابن تيمية (ج ٥ ص ٤٦٦)، و«فتاوى نور على الذرب» للشيخ ابن باز (ج ١ ص ٧٩)، و«النقض على المريسي» للدارمي (ج ١ ص ٥٦).

(٢) آخر حجة البخاري في «صحيحه» (ج ٤ ص ٤١٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٢٦)، وأحمد في «المسندة»

(١٢٢٣)، والطیالسي في «المسندة» (٢٠٧٩).

وَعَنْ أَبِي ذَرٍ رض قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله و سلّم: (يُتُوْلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَرَأَهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَعْفَرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْهُ هَرْوَلَةً^(١)).
 وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رحمه الله فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ٨ ص ٥٩٣): (الشَّاهِدُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله و سلّم يَرْوِي الْحَدِيثَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ تُسَمَّى الْأَحَادِيثُ الْقُدُسِيَّةُ، وَهِيَ أَرْفَعُ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبِيَّيَّةِ، وَدُونَ الْقُرْآنِ، فَهِيَ فِي مُنْزَلَةِ وَسَطِ، وَلَهَذَا تُضَافُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَيُقَالُ: الْأَحَادِيثُ الْقُدُسِيَّةُ، وَلَكِنْ لَا يُبَيِّنُ لَهَا أَحْكَامُ الْقُرْآنِ، فَيُجُوزُ أَنْ تُنْقَلَ بِالْمَعْنَى، كَمَا تُنْقَلُ الْأَحَادِيثُ النَّبِيَّيَّةُ). اهـ

قُلْتُ: وَالشَّاهِدُ مِنَ الْحَدِيثِ إِثْبَاتٌ صِفَةِ الْقُرْبِ، وَصِفَةٌ: «الْهَرْوَلَةُ» ... فَنَصِفُ اللَّهَ تَعَالَى بِالْقُرْبِ، وَ«الْهَرْوَلَةُ»، وَلَا يَلْزُمُ مِنْ ذَلِكَ قَطْعُ الْمَسَافَةِ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ لَوَازِمِ الْمَخْلُوقِ، فَإِنْتَ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٥٠٩)، وَالتَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (٣٦٠٣).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٨٧)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٢٨٢١)، وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (١٢٥٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٣٦٠).

وَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «دَلَائِلُ التَّوْحِيدِ» (ص ٧٩)؛
بَابُ: الْهَرَوَلَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَىٰ» (ج ٥ ص ٤٦٦): (وَأَمَّا دُنْوُهُ
نَفْسُهُ وَتَقْرُبُهُ مِنْ بَعْضِ عِبَادِهِ؛ فَهَذَا يُثْبِتُهُ مَنْ يُثْبِتُ قِيَامَ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ بِنَفْسِهِ،
وَمَجِئُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنُزُولُهُ وَاسْتِوَاهُ عَلَى الْعَرْشِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ
الْإِسْلَامِ الْمَسْهُورِينَ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ وَالنَّقلِ عَنْهُمْ بِذَلِكَ مُتَوَاتِرٌ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ»
(ص ١٢٧): (وَالسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَى ظَاهِرِهَا،
وَحَقِيقَةٌ مَعْنَاها الْلَّائِقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ٧ ص ١٤٨): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ
السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْفِقْهِ وَالْأُثْرِ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ وَمَا أَشْبَهُهَا؛ الْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
فِيهَا، وَالْتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالْكَيْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شُرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ»
(ص ٤٢٧): (وَعَلَيْهِ فَنْجُرِي الْحَدِيثِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَنَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي حَقِيقَةً
«هَرْوَلَةً»، وَيَقْرَبُ حَقِيقَةً ذِرَاعًا وَبَاعًا، وَأَيُّ مَانِعٌ؟، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ)،
وَهَذَا مِمَّا يُرِيدُهُ عَزَّ وَجَلَّ). اهـ

(١) قُوْلُتُ: أَيْ؛ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ، يَقْرَبُ ذِرَاعًا، أَوْ شِبْرًا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ،
وَيَأْتِي كَمَا يَشَاءُ هَرْوَلَةً.

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلية» (ص ٤٢٧): (فهو سبحانه يأتي : «هرولة» ، ويأتي بتأن ، فائي مانع يمنع هذا؟ ما دام ثبت أنه يأتي في القرآن ، فإنه إذا أتى ، فلا بد أن يكون إما سرعة ، وإما بغير سرعة ، فائي مانع يمنع من أن يكون سرعة ، أو بغير سرعة؟ ، الجواب : لا مانع). اهـ

وقال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي رحمه الله في «النفس على المربي» (ج ١ ص ٥٦١) : (وقد أجمعنا على أن الحركة والنزول ، والمشي والهرولة ، والإستواء

وقاعدة السلف : أن ثبت هذا الفعل على حقيقته ، وتقول : إن الله يتقرب من الإنسان قدر ذراع ، وقدر باع ، ويأتي : «هرولة» ؛ كما في قوله تعالى : (وجاء ربك) [الفجر: ٢٢] ؛ إنه يأتي سبحانه وتعالى بنفسه للقضاء بين العباد .

وانظر : «شرح القواعد المثلية» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٤٢٦).

(١) قلت : ومن خالف هذا الإجماع ، وهو من دون العالم المجتهد ، وأصرّ وعاند على تعطيل صفة «الهرولة» . فهو يعتبر مبتدعاً ضالاً في الأصول ، لأنَّه خالف السنة النبوية ، وإجماع السلف ، وافق الجهمية المعطلة . قال العلامة المعلمي رحمه الله في «حقيقة البدعة» (ج ٦ ص ١١٢) : (من لم يبلغ درجة الإجتهاد ، وإنما يتعاطى النظر في الأدلة ، ويحكم بما يظهر له بدون استناد إلى موافقة مجتهد من المجتهدين ، فهذا ضالٌّ مضلٌّ ، وهو من الرؤساء الجهل الذين ورَّا فيهم الحديث) . اهـ

وقال العلامة المعلمي رحمه الله في «حقيقة البدعة» (ج ٦ ص ١١٢) : (وإن تبين له بطلان دليل مقلده ، وأصرّ على تقليده؛ فهو هالك !) . اهـ

فُتُّ : وأما العالم السنّي المجتهد إذا خالف في هذه الصفة وغيرها ، فهو يعتبر مخطئاً ، لأنَّه اجتهد وأخطأ ، وهو لا يتعمَّد المخالفة في الأصل ، وهو مغفور له لاجتهاده ، ولا يتبع في خطئه هذا ، ومن اتبَعه في زلَّة هذه فهو أثم .

عَلَى الْعَرْشِ وَإِلَى السَّمَاءِ قَدِيمٌ، وَالرُّضَا وَالْفَرَحُ وَالْغَضَبُ، وَالْحُبُّ وَالْمُقْتَ، كُلُّهَا
أَفْعَالٌ فِي الدَّارَاتِ لِلذَّاتِ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ). اهـ

وَسُئَلَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بازِ رَحْمَةَ اللَّهِ :

لَقَدْ قَرَأْتُ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِتَصْحِيحِ السَّيِّدِ عَلَوِيِّ الْمَالِكِيِّ، وَمَحْمُودُ أَمِينٍ
النَّوَاوِيِّ حَدِيثًا قُدْسِيًّا يَتَطَرَّقُ إِلَى «هَرْوَلَة» اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْحَدِيثُ مَرْوُيٌّ عَنْ
أَنَّسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: (إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبِرًا
تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.^(١)

فَقَالَ الْمُعَلَّقَانِ فِي تَعْلِيقِهِمَا عَلَيْهِ: إِنَّ هَذَا مِنَ التَّمْثِيلِ، وَتَصْوِيرِ الْمَعْقُولِ
بِالْمَحْسُوسِ لِزِيادةِ إِيْضَاحِهِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنَ الطَّاعَاتِ وَلَوْ قَلِيلًا أَثَابَهُ اللَّهُ
بِأَصْعَافِهِ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ بِالْكَثِيرِ، وَإِلَّا فَقَدْ قَامَتِ الْبَرَاهِينَ الْقَطْعِيَّةُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ
تَقْرُبٌ حَسِيٌّ، وَلَا مَشِيٌّ، وَلَا «هَرْوَلَة» مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ صِفَاتِ الْمُحْدِثِينَ.
* فَهَلْ مَا قَالَهُ فِي الْمَشِيِّ، وَ«الْهَرْوَلَة» مُوَافِقٌ لِمَا قَالَهُ سَلَفُ الْأُمَّةِ عَلَى إِثْبَاتِ
صِفَاتِ اللَّهِ، وَإِمْرَارِهَا كَمَا جَاءَتْ، وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ بَرَاهِينٌ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ
مَشِيٌّ، وَلَا «هَرْوَلَة» فَنَرْجُو مِنْكُمْ إِيْضَاحَهَا، وَاللَّهُ الْمُوْفَقُ؟

* لَكِنْ إِذَا تَبَيَّنَ لِهَذَا الْعَالَمِ الْمُجْتَهَدِ أَنَّهُ أَخْطَأَ، فَيَجْبُ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ عَنْ خَطَأِهِ هَذَا فِي الْعِلْمِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَنُ.

(١) أَنْخَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٤ ص٤١٤)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (٤٢٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٢٢٣)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٠٧٩).

الجواب: (الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه وَمَنْ اهْتَدَى بِهُدَاهُ، أَمَّا بَعْدُ:

* فلا ريب أن الحديث المذكور صحيح، فقد ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه قال: (يقول الله عز وجل: من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، ومن ذكرني في ملائكة حير منه، ومن تقرب إلى شبرا تقربت منه ذراعاً، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة).

وهذا الحديث الصحيح: يدل على عظيم فضل الله عز وجل، وأنه بالخير إلى عباده أجود، فهو أسرع إليهم بالخير، والكرم، والجود، منهم في أعمالهم، ومسار عتّهم إلى الخير، والعمل الصالح.

* ولا مانع من إجراء الحديث على ظاهره^(١) على طريق السلف الصالح، فإن أصحاب النبي ﷺ سمعوا هذا الحديث من رسول الله ﷺ ولم يعارضوه، ولم يسألوا عنه، ولم يتأولوه، وهم صفة الأمة وخيرها، وهم أعلم الناس باللغة العربية، وأعلم الناس بما يليق بالله، وما يليق نفسه عن الله سبحانه وتعالى.

(١) وهذا المعنى: يراد به ثمرة صفة: «الهرولة»، مع إجراء صفة: «الهرولة» على ظاهر الأحاديث؛ أي: مع إثبات صفة: «الهرولة» لله تعالى على ما يليق بجلاله، فافهم لهذا ترشد.

(٢) يعني: إثبات صفة: «الهرولة» على حقيقتها لله تعالى على ما يليق بجلاله، لا يشأ فيها خلقه؛ كسائر الصفات.

وانظر: «الفتاوى» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ١٨٨).

* فالواجب في مثل هذا أن يتلقى بالقبول، وأن يحمل على خير المحامل، وأن هذه الصفة تليق بالله لا يشأها فيها خلقة فليس تقربه إلى عبد مثل تقرب العبد إلى غيره، وليس مشيه كمشيه، ولا هرولته كهرولته، وهكذا: غضبه، وهكذا: رضاه، وهكذا: مجيئه يوم القيمة، وإتيانه يوم القيمة لفصل القضاء بين عباده، وهكذا: استواوه على العرش، وهكذا: نزوله في آخر الليل كل ليلة، كلها صفات تليق بالله جل وعلا، لا يشأها فيها خلقة.

* فكمما أن استواءه على العرش، ونزوله في آخر الليل في الثالث الأخير من الليل، ومجيئه يوم القيمة، لا يشأه استواء خلقه، ولا مجيء خلقه، ولا نزول خلقه؛ فهكذا تقربه إلى عباده العابدين له، والمغارعين لطاعته، وتقربه إليهم لا يشأه تقربهم، وليس قربه منهم كقربهم منه، وليس مشيه كمشيه، ولا هرولتهم كهرولتهم، بل هو شيء يليق بالله لا يشأه فيه خلقة سبحانه وتعالى كسائر الصفات، فهو أعلم بالصفات، وأعلم بكيفيتها عز وجل.

* وقد أجمع السلف^(١) على أن الواجب في صفات الرَّبِّ وأسمائه إماراتها كما جاءت، واعتقد معناها، وأنه حق يليق بالله سبحانه وتعالى، وأنه لا يعلم كيفية صفاتيه إلا هو، كاما أنه لا يعلم كيفية ذاته إلا هو، فالصفات كالذات، فكمما أن الذات يجب إثباتها لله، وأنه سبحانه وتعالى هو الكامل في ذلك، فهكذا صفاته يجب إثباتها له

(١) من هذه الصفات التي أجمع السلف عليها؛ صفة: «الهرولة» لله تعالى.

وانظر: «التلخص على المرسي الجهمي» للدارمي (ج ١ ص ٥٦).

سُبْحَانَهُ مَعَ الإِيمَانِ، وَالإِعْتِقادُ بِأَنَّهَا أَكْمَلُ الصِّفَاتِ وَأَعْلَاهَا، وَأَنَّهَا لَا تُشَابِهُ صِفَاتِ الْخَلْقِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ (٤) ﴿الإخلاصُ: ٤-١﴾، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النَّحْلُ: ٧٤]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]. فَرَدَ عَلَى الْمُسْبَبَةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَى: ١١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾؛ وَرَدَ عَلَى (الْمَعْتَلَةِ) بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (اللهُ الصَّمَدُ) ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البَقَرَةُ: ٢٢٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحجُّ: ٧٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البَقَرَةُ: ١٧٣]، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البَقَرَةُ: ١٠٩] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُلَمَاءُ، وَعَامَّةٌ إِثْبَاتُ مَا أَبْتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَنَفْيُ مَا نَفَاهُ اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَتَنْزِيهُ اللَّهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ تَنْزِيهًا بِلَا تَعْطِيلٍ، هَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ أَصْحَاحِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَتَبَاعِهِمْ مِنْ سَلْفِ الْأُمَّةِ؛ كَافُوقَهَا إِلَى السَّبْعَةِ، وَكَمَالِكِ بْنِ أَنْسٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَالثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، يَقُولُونَ أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ، وَأَتْبُوْهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَأَمَّا مَا قَالَهُ الْمُعَلَّقَانِ فِي هَذَا: (عَلَويٌّ وَصَاحِبُهُ مَحْمُودٌ)؛ فَهُوَ كَلَامُ لَيْسَ بِجَيِّدٍ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَلَكِنْ مُقْتَضِيَ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وَأَوْلَى

بِالْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، فَالْمَعْنَى شَيْءٌ، وَهَذِهِ الشَّمَرَةُ، وَهَذَا الْمُمْتَضَى شَيْءٌ آخَرَ، فَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ أَسْرَعَ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى، بَلِ الْمَعْنَى يَحْبُّ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ مِنَ التَّقْرِيبِ، وَالْمَشْيِ، وَ«الْهَرْوَلَةُ»، يَحْبُّ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاِئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَابِهَ خَلْقَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَيُشَبِّهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَقُولُهُمْ: إِنَّ هَذَا مِنْ تَصْوِيرِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ: هَذَا غَلطٌ، وَهَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ الْبَدْعِ فِي أَشْيَاءِ كَثِيرَةٍ، وَهُمْ يُؤَوِّلُونَ، وَالْأَصْلُ عَدْمُ التَّأْوِيلِ، وَعَدْمُ التَّكْيِيفِ، وَعَدْمُ التَّمْثِيلِ، وَالتَّحْرِيفِ، فَتُمْرُرُ آيَاتُ الصَّفَاتِ وَأَحَادِيثَهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا يُتَعَرَّضُ لَهَا بِتَأْوِيلٍ، وَلَا بِتَحْرِيفٍ، وَلَا بِتَعْطِيلٍ، بَلْ تُثْبِتُ مَعَانِيهَا لِلَّهِ كَمَا أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ، وَكَمَا خَاطَبَنَا بِهَا، إِثْبَاتًا يَلِيقُ بِاللَّهِ لَا يُشَابِهُ الْخَلْقَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي شَيْءٍ مِنْهَا، كَمَا نَقُولُ فِي الْغَضَبِ، وَالْإِيْدِ، وَالْوَجْهِ، وَالْأَصَابِعِ، وَالْكَرَاهَةِ، وَالنُّزُولِ، وَالْإِسْتِوَاءِ، فَالبَابُ وَاحِدٌ، وَبَابُ الصَّفَاتِ بَابٌ وَاحِدٌ). (١) اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُتَيْمِينُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ٧ ص ٤٥٥): (فَإِذَا كَانَ اللَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَأْتِي عَلَى صِفَةٍ مَا، سَوَاءٌ

(١) وَهَذِهِ تَمَرُّ صِفَةُ: (الْهَرْوَلَةُ)، فَلَا بُأْسَ بِذِكْرِ هَذَا الْمَعْنَى الْلُّغَوِيِّ الْآخَرِ، مَعَ إِثْبَاتِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَةِ (الْهَرْوَلَةِ) عَلَى حَقِيقَتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى بِمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ سُبْحَانَهُ.

وَأَنْظُرْ: «فَتاوى نور على الدرب» للشيخ ابن باز (ج ١ ص ٧٩).

(٢) «فتاوى نور على الدرب» للشيخ ابن باز (ج ١ ص ٧٦).

كانت «الهرولة» أو غيرها، فإذا قال عن نفسه: (أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)؛ فلنـا: ما الذي يمنع أن يكون إِتْيَانُهُ هَرْوَلَةً؟ إذا كـنا نـؤمـن بـأنه يـأتـي حـقـيقـة، وـنـحـن نـؤـمـن بـأنه يـأتـي حـقـيقـة، فإذا كان يـأتـي حـقـيقـة، فلا بد أن يـكون إِتْيَانُهُ عـلـى صـفـة مـن الصـفـاتـ، فإذا أَخـبـرـنا بـأنـه يـأتـي «هـرـولـة»، فـلنـا: آمـنـا بـالـلـهـ.

* لكن كيف هذه: «الهرولة؟»، فالجواب: لا يجوز أن نـكـيـمـها، وـلـا يـمـكـنـ أن

تـصـوـرـها، فـهيـ فـوـقـ مـا تـصـوـرـ، وـفـوـقـ مـا تـكـلـمـ بـهـ). اـهـ

وقـالـ شـيـخـنا العـلـامـ مـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ العـثـيمـيـنـ رـحـلـهـ فـيـ «شـرـحـ القـوـاعـدـ المـثـلـيـ» (صـ٤٢٦): (قـوـلـهـ فـيـ هـذـا الـحـدـيـثـ: (تـقـرـبـتـ مـنـهـ)، وـ(أـتـيـتـ هـرـولـةـ) مـنـ هـذـا الـبـابـ، وـالـسـلـفـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـعـةـ يـجـرـونـ هـذـهـ النـصـوـصـ عـلـىـ ظـاهـرـها، وـحـقـيقـةـ مـعـنـاـها الـلـائـقـ بـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ مـنـ غـيـرـ تـكـيـيفـ، وـلـاـ تـمـثـيلـ). اـهـ
قـلـتـ: فـعـلـيـكـ بـمـذـهـبـ السـلـفـ الصـالـحـ فـيـ أـحـكـامـ الدـيـنـ، وـالـإـقـتـدـاءـ بـهـمـ فـيـهـ وـاتـبـاعـهـمـ جـمـلـةـ وـتـفـصـيـلـ.^(١)

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

(١) قـلـتـ: وـعـلـيـكـ بـمـجـانـيـةـ كـلـ مـذـهـبـ، لـاـ يـذـهـبـ إـلـيـهـ السـلـفـ الصـالـحـ فـيـ أـصـوـلـ الدـيـنـ وـفـرـوعـهـ.

وـأـنـظـرـ: «خـلـقـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ» لـلـبـخـارـيـ (صـ١٣٤)، وـ«الـفـتـاوـيـ» لـابـنـ تـيـمـيـةـ (جـ٥ صـ٢٤).

قُلْتُ: فَأَمَرَ الْقُرْآنُ بِاتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ، وَقَدْ «أَثْبَتُوا صِفَةَ الْهَرْوَلَةِ لِلَّهِ تَعَالَى»، فَيَجِبُ اتِّبَاعُهُمْ، وَمَنْ لَمْ يَتَّعِمُ فِي ذَلِكَ، فَقَدْ تَرَكَ سَبِيلَهُمْ، وَمَنْ تَرَكَ سَبِيلَهُمْ؛ فَلَهُ وَعِيدٌ شَدِيدٌ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

قُلْتُ: وَوَجْهُ الْإِسْتِدْلَالِ بِهَا^(١); أَنَّهُ تَعَالَى تَوَعَّدَ بِالنَّارِ مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ؛ وَذَلِكَ يُوجِبُ اتِّبَاعَ سَبِيلِهِمْ، وَإِذَا أَجْمَعُوا عَلَى أَمْرٍ كَانَ سَبِيلًا لَهُمْ؛ فَيَكُونُ اتِّبَاعُهُ وَاجِبًا عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَمِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِكَوْنِ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً.^(٢)

* وَالآيَةُ تَدُلُّ أَيْضًا: عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَدْ شَاقَ الرَّسُولَ ﷺ، وَمَنْ شَاقَ الرَّسُولَ ﷺ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَا يَتَحَقَّقُ اتِّبَاعُ الرَّسُولِ ﷺ؛ إِلَّا بِاتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلُزُومِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الدِّينِ: اعْتِقَادًا، وَتَلَقِّيًّا، وَعِبَادَةً، وَمُعَامَلَاتٍ، وَدَعْوَةً؛ بِاتِّبَاعِ أَقْوَالِهِمْ وَفَتاوِيهِمْ الْمَنْقُولَةِ عَنْهُمْ بِنَقلِ النَّقَاتِ.^(٣)

(١) قُلْتُ: وَأَوَّلُ مَنِ احْتَاجَ بِهِذِهِ الْآيَةِ هُوَ الْإِمامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَعْلَهُ كَانَ أَوَّلَ مَنِ احْتَاجَ لِلْإِجْمَاعِ بِنَصْ مِنَ الْكِتَابِ، وَبِهَا احْتَاجَ أَكْثُرُ عُلَمَاءِ الْأُصُولِ.

(٢) وَانْظُرْ: «أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» لِلشَّافِعِيِّ (ج ١ ص ٥٣)، و«الرِّسَالَةُ لِهِ» (ص ٤٧٥)، و«الْعُدَدُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» لِلْقَاضِي أَبِي يَعْلَى (ج ٤ ص ١٠٦٤)، و«الْفِقْهِ وَالْمُنْتَقَمَةُ» لِلْخَطَّابِ (ج ١ ص ١٥٥)، و«الْمُسْوَدَّةُ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ» لِآلِ ابْنِ تَيْمَيَّةَ (ج ١ ص ٦١٥)، و«الْإِحْكَامُ» لِلْأَمْدِيِّ (ج ١ ص ٢٠٠).

(٣) قُلْتُ: وَالضَّالُّ الْمُبِينُ مُخَالَفَةُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْتَّدَدُ بِمَا لَمْ يَتَدَدَّنُ بِهِ، وَالضَّالَّةُ هِيَ أَخْذُ غَيْرِ سَبِيلِهِمْ، وَنَهْجُ غَيْرِ طَرِيقِهِمْ!.

قُلْتُ: وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ، لَا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ، كَمَا لَا يَجُوزُ
مُخَالَفَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى جَزَاءَ الَّذِي يُخَالِفُ الْإِجْمَاعَ الْوَعِيدَ
الشَّدِيدَ، لِأَنَّ الْوَعِيدَ إِنَّمَا تَرَكَبَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى مَنِ اتَّصَافَ بِمُشَاقَةٍ^(١) الرَّسُولِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَهُمُ الصَّحَابَةُ الْكَرَامُ، فَمَنْ خَالَفَ إِجْمَاعَهُمْ مِنْ
بَعْدِمَا تَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ، وَأَطْلَعَ عَلَيْهِ، وَعَمِلَ بِخِلَافِهِ، وَسَلَكَ سَبِيلَ الْعِنَادِ^(٢)، فَقَدِ اتَّبَعَ غَيْرَ
سَبِيلِهِمْ، وَلَذِلِكَ جَعَلَ جَزَاءَهُ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ، وَهَذَا عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ، وَالتَّوْكِيدِ،
وَتَقْضِيَ الْأَمْرِ وَتَشْنِيعَهُ، اللَّهُمَّ سَلَّمْ سَلَّمْ.

قُلْتُ: وَالْآيَةُ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ خَالَفَ طَرِيقَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَالِفِ.^(٣)
قُلْتُ: وَالْآيَةُ قَرَنْتْ بَيْنَ مُشَاقَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاتِّبَاعِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ فِي
اسْتِحْقَاقِ الإِضْلَالِ، وَصَلَيَّ جَهَنَّمَ، وَمُشَاقَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَلَازِمَةٌ مَعَ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا أَنَّ اتِّبَاعَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ مُتَلَازِمٌ مَعَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَعَلَى هَذَا
عُلَمَاءُ السَّلَفِ.

(١) وَالْمُشَاقَةُ: الْمُعَادَاةُ.

(٢) قُلْتُ: وَكَانَ ذَنْبُ مَنْ يَعْرِفُ الْحَقَّ، وَيَرِيغُ عَنْهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَنْبِ الْجَاهِلِ، فَهُوَ أَعْظَمُ جُرْمًا؛ لِأَنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى
الْحَقِّ، وَعَمِلَ بِخِلَافِ مَا يَقْتَضِيهِ عَلَى سَبِيلِ الْعِنَادِ لِلَّهِ تَعَالَى.

قُلْتُ: وَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ: هُوَ الدِّينُ الْحَنِيفُ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ، فَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ مُتَبَعٌ غَيْرِ سَبِيلِ
الْمُؤْمِنِينَ صَرُورَةً، وَلَكِنَّهُ بَدَأَ بِالْأَعْظَمِ فِي الْأَثْنَاءِ، وَأَتَبَعَ بِالْأَذْرِمِهِ تَوْكِيدًا.

وَانْظُرْ: «الْبَحْرُ الْمُجِيْط» لِإِبْرَاهِيمَ حَيَّانَ (ج ٣ ص ٤٩٦)، وَ«الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِفُرْطُونِي (ج ٥ ص ٣٨٥).

(٣) انْظُرْ: «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِفُرْطُونِي (ج ٥ ص ٣٨٥).

قال القاضي أبو يعلى الحنبلي رحمه الله في «العدة» (ج ٤ ص ١٠٦٤): (فوجه الدلالة: أن الله تعالى توعّد على اتّباع غير سبيل المؤمنين، فدلّ على أن اتّباع سبّيلهم واجب). اهـ

قلت: والآية جعلت مخالفات سبّيل المؤمنين سبباً لتولّي سبل الصالٰل، وصلٰي جهنّم، كما دلت على أن اتّباع الرسول ﷺ، وهو من أعظم أصول الإسلام مستنداً إلى سلوك سبّيل المؤمنين موجباً له، وسبيل المؤمنين هو أقوال وأفعال الصحابة الكرام؛ دلّ على هذا، قوله تعالى: «أَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ» [البقرة: ٢٨٥]، والمؤمنون كانوا في عهد الرسول ﷺ. هم الصحابة .

قال القاضي أبو يعلى الحنبلي رحمه الله في «العدة» (ج ٤ ص ١٠٦٥): (إنه ليس بين اتّباع غير سبّيلهم، وبين اتّباع سبّيلهم: قسم ثالث، وإذا حرم الله تعالى اتّباع غير سبّيل المؤمنين، وجوب اتّباع سبّيلهم). اهـ

قلت: وهذا وعد من الله تعالى لمن يحيد عن الصحابة الكرام في الأصول، والفروع^(١)، اللهم غفرانـا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١٩ ص ١٩٤): (فهكذا مشاقة الرسول ﷺ، واتّباع غير سبّيل المؤمنين، ومن شاقه فقد اتّبع غير سبّيلهم؛ وهذا ظاهر، ومن اتّبع غير سبّيلهم: فقد شاقه أيضاً، فإنه قد جعل له مدخل في الوعيد،

(١) وانظر: «أحكام القرآن» للشافعى (ج ١ ص ٥٣)، و«العدة في أصول الفقه» للقاضي أبي يعلى (ج ٤ ص ١٠٦٧).

فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ وَصْفٌ مُؤْتَرٌ فِي الدَّمِّ. فَمَنْ خَرَجَ عَنْ إِجْمَاعِهِمْ فَقَدِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَيِّلِهِمْ قَطْعًا، وَالْآيَةُ تُوجِّبُ ذَمَّ ذَلِكَ؛ وَإِذَا قِيلَ: هِيَ إِنَّمَا ذَمَّتُهُ مَعَ مُشَاقَةِ الرَّسُولِ ﷺ قُلْنَا: لِأَنَّهُمَا مُتَلَازِمانِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَنْصُوصًا عَنْ الرَّسُولِ ﷺ، فَالْمُخَالِفُ لَهُمْ مُخَالِفٌ لِلرَّسُولِ ﷺ؛ كَمَا أَنَّ الْمُخَالِفَ لِلرَّسُولِ ﷺ مُخَالِفٌ لِللهِ؛ وَلَكِنْ هَذَا يَقْتَضِي أَنَّ كُلَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ قَدْ يَبَنِيهِ الرَّسُولُ ﷺ؛ وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ.^(١)

* فَلَا يُوجَدُ قَطُّ مَسَالَةً مُجْمَعٌ عَلَيْهَا إِلَّا وَفِيهَا بَيَانٌ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَكِنْ قَدْ يَخْفَى ذَلِكَ عَلَى بَعْضِ النَّاسِ، وَيَعْلَمُ الْإِجْمَاعُ. فَيَسْتَدِلُّ بِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ يَسْتَدِلُّ بِالنَّصِّ مِنْ لَمْ يَعْرِفْ دَلَالَةَ النَّصِّ، وَهُوَ دَلِيلٌ ثَانٌ مَعَ النَّصِّ). اهـ

قُلْتُ: فَاللَّهُ تَعَالَى تَوَعَّدَ بِاتِّبَاعِ غَيْرِ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ بِضمِّهِ إِلَى مُشَاقَةِ الرَّسُولِ ﷺ التي هِيَ كُفُرٌ فِي حِرْمَمٍ^(٢)؛ إِذْ لَا يُضْمِنُ الْمُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ فِي الْوَعِيدِ، وَإِذَا حَرُمَ اتِّبَاعُ غَيْرِ

(١) قُلْتُ: وَرَعُومُوا بِسَمَاءِ زَعَمُوا: أَنَّ أَفْوَالَ غَيْرِ الْمَدَاهِبِ الْمُخْتَلَفَةِ دَرَسْتُ، وَدَهَبْتُ، فَحَكَمُوا عَلَى مَنْ يُخَالِفُ هَذِهِ الْمَدَاهِبِ بِالضَّلَالِ، وَالشُّدُودِ، فَضَيَّعُوا آثارَ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ وَفَقَهَهُمْ، وَاجْمَاعَهُمْ فِي الدِّينِ، وَسَبَبُوا إِلَى الْخِلَافَاتِ الْمَذَهِبِيَّةِ؛ الْحَفْظَ وَالصَّحَّةَ، وَكَانُوا بِمَنْزِلَةِ الذِّكْرِ الَّذِي تَكَفَّلَ اللَّهُ بِحِفْظِهِ، فَاعْتَبرْ!

(٢) قُلْتُ: لِأَنَّهُ لَا مَعْنَى لِمُشَاقَةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ إِلَّا تَرْكُ الْإِيمَانِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ تَرْكَ الْإِتْبَاعِ بِالْكُلِّيَّةِ هُوَ مِنْ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَيِّلِ الرَّسُولِ ﷺ، وَهَذَا مِنَ الشَّاقِقِ، بَلْ هُوَ اتِّبَاعُ غَيْرِ سَيِّلِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ أَيْضًا، فَمَنْ اخْتَارَهُ لِنَفْسِهِ، فَقَدْ اخْتَارَ غَيْرَ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَانْظُرْ: «نِهايَةُ السُّولِ شَرِحِ مِنهَاجِ الْوُصُولِ» لِإِسْنَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٨٢)، وَ«الْإِبَهَاجُ فِي شَرِحِ الْمِنهَاجِ» لِلْسُّبِّكِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٧).

سَبِّلْهُمْ وَجَبَ اتِّبَاعُ سَبِّلْهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا مَخْرَجَ عَنْهُمَا؛ أَيْ: أَنَّهُ لَا تُوجَدُ وَاسْطَهُ بَيْنَهُمَا،
وَيَلْزُمُ مِنْ وُجُوبِ اتِّبَاعٍ كَوْنُ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً.^(١)

قُلْتُ: وَالاعتراضاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُبْتَدِعُ عَلَى إِجْمَاعِ السَّلْفِ، وَالْأَئمَّةِ فِي
الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ؛ هِيَ فِي الْحَقِيقَةِ اعْتِرَاضاتُ مُتَكَلَّفَةُ، وَفَاسِدَةُ، تَكَلَّفُوهَا حَتَّى
يُرِّجُوا بُدْعَةً: «الْتَّجَهُمُ» فِي الدِّينِ.

قُلْتُ: وَالْمُشَاقَّةُ: هِيَ أَنْ يَكُونَ وَاحِدٌ فِي شَقٍّ؛ أَيْ: فِي جَانِبٍ، وَالآخَرُ فِي
جَانِبٍ آخَرَ، فَمُشَاقُ الرَّسُولِ فِي جَانِبِ عَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ؛ أَيْ: مُنَازِعُهُ، وَمُخَالِفُهُ فِيمَا
جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى!

* وَسَبِيلُ الْمَرءِ؛ يَخْتَارُهُ لِنَفْسِهِ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، أَوِ اعْتِقادٍ؛ فَسَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ
إِذَنُ: مَا يَخْتَارُونَهُ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ عَمَلٍ، أَوِ اعْتِقادٍ؛ فَيَصُدُّقُ عَلَيْهِ مَا يُجْمَعُ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا لَزِمٌ مِنَ الْمُبْتَدِعِ أَنْ يَتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الرَّسُولِ ﷺ، بَلْ وَمُشَاقِّهِ
﴿كُلُّهُ﴾؛ وَاتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْضًا، بِمَا جَاءَ مِنْ اعْتِقادٍ فَاسِدٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ،
وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(١) انظر: «الإبهاج في شرح المنهاج» للسبكي (ج ٢ ص ٣٥٤)، و«معراج المنهاج شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول» للجزري (ج ٢ ص ٧٥)، و«روضة الناظر» لأبن قدامة (ج ١ ص ٣٣٨)، و«نهاية السول شرح منهاج الوصول» للإسنوي (ج ٢ ص ٢٨١)، و«الإجماع» الباهسين (ص ٢٢٠)، و«الأحكام» للأمدي (ج ١ ص ٢٠٨).

وَقَالَ تَعَالَى : « وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا » [النّساء: ١١٥].
 وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَضْمُونَ الْآيَةِ : أَنَّ مَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ ﷺ ، وَيُخَالِفُ الْمُؤْمِنِينَ فِي اتِّبَاعِهِ ، وَيَتَّبَعُ غَيْرَهُ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ الْفَاسِدَةِ ، وَيَنْشُرُهَا بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَدْخُلُ فِي الْوَعِيدِ كَائِنًا مَنْ كَانَ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا » [النّساء: ١١٥].

وَمِنْهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنْاسٍ بِإِمَامِهِمْ » [الإِسْرَاءُ: ٧١] ، أَيْ : أَئِمَّةُ الصَّلَالَةِ ، وَغَيْرِهِمْ ، الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الْأَحْكَامِ عَلَى غَيْرِ سَبِيلِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ .
 فَقَوْلُهُ تَعَالَى : « نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ » [النّساء: ١١٥] ؛ أَيْ : نَجْعَلُهُ وَالْيَارِ لِمَا تَوَلَّهُ مِنَ الصَّلَالِ ، وَيُضِلُّهُ وَيُتُرُكُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا اخْتَارَ لِنَفْسِهِ مِنَ الصَّلَالِ الْمُبِينِ^(١) ، وَالْعِيَادُ بِاللهِ .
 قُلْتُ : وَلَا شَكَّ أَنَّ مُخَالَفَةَ الْمُبْتَدِعِ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ السَّلْفُ ، وَالْأَئِمَّةُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ، هَذَا ضَلَالٌ ، وَزَيْغٌ ، وَأَنْحرَافٌ ، لَا مُجَرَّدَ أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ خَالِفٌ ؛ كَمَا يُقَالُ : وَلَكِنَّ الْأَمْرَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، وَهُوَ تَرْكُ الْمُبْتَدِعِ الْإِجْمَاعَ فِي إِثْبَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ ، وَلَا تَعْطِيلٍ ، وَلَا تَمْثِيلٍ ، وَهَذِهِ هِيَ مُشَاقَّةُ الرَّسُولِ ﷺ ، وَاتِّبَاعُ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَهُوَ مُتَوَدَّدٌ لَهُ بِالنَّارِ ، فَافْطَنْ لِهَذَا تَرْشِدْ .

(١) وَانْظُرْ : « رُوحُ الْمَعَانِي » لِالْأَلْوَسِيِّ (ج ٥ ص ١٣٢) ، وَ« فَتْحُ الْقَدِيرِ » لِلشُّوكَانِيِّ (ج ١ ص ٤٦٣) ، وَ« الْبَحْرُ الْمُجِيْطُ » لِأَبِي حَيَّانَ (ج ٣ ص ٤٩٦) .

قال الإمام أبو عمرو الداني رحمة الله في «الرسالة الواقية» (ص ١٨٩): (ومن قولهم: إنَّ مِنْ فَرَائِضِ الدِّينِ، لُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرْكُ الشُّذُوذِ عَنْهُمْ وَالْخُرُوجُ مِنْ جُمْلَتِهِمْ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَبَعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. اهـ قُلْتُ: وَعَلَيْهِ؛ فَلَا تَعْجَلْ أَخِي الْقَارِئِ بِرَدِّ هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا مَا جَاءَ فِيهِ عَنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ؛ فَتَقَعُ فِي مُخَالَفَتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ إِنْكَارٌ مَسَالَةً «صِفَةُ الْهُرُولَةِ لِلَّهِ تَعَالَى» إِلَّا عَنِ «الْجَهْمِيَّةِ»، أَعْدَاءِ السُّنَّةِ وَالْتَّوْحِيدِ، نُفَاهِ صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَعَنْهُمْ تَلَقَّفَهَا مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِمَّنِ اشْتَغَلَ بِالنَّظَرِ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَأَعْرَضَ عَنْ دِرَاسَةِ مَا كَتَبَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في «الفتاوى» (ج ١٢ ص ٤٨٥): (المشهور من مذهب الإمام أحمد، وعامة أئمة السنة تكفير الجهمية، وهم المعطلة لصفات الرحمن، فإن قولهم صريح في مذاقضة ما جاءت به الرسل عليهم السلام من الكتاب، وحقيقة قولهم جحود الصانع، وفيه جحود رب، وجحود ما أخبر به عن نفسه على لسان رسله). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في «بيان تلبيس الجهمية» (ج ١ ص ٢٢٤): (لهذا السلف مطبقون على تكفير الجهمية حين كان ظهور مخالفتهم للرسول صلى الله عليه وسلم مشهوراً معلوماً بالاضطرار، لعموم المسلمين). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «دَرْءِ التَّعَارُضِ» (ج ٥ ص ٢٥٧): (ولهذا كانَ السَّلْفُ، وَالْأَئِمَّةُ يَتَكَلَّمُونَ فِي تَكْفِيرِ الْجَهْمِيَّةِ النُّفَاةِ؛ بِمَا لَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي تَكْفِيرِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبَدْعِ). اهـ قُلْتُ: وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ صِفَةً: «الْهَرْوَلَةُ» هُنَا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ أَنَّ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي سَطَرَتْهُ فِي عَقِيْدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّهُ شَجَّاً فِي حُلُوقِ أَهْلِ الْبَدْعِ مِنْ: «الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الْمُرْجِحَةِ الْعَصْرِيَّةِ»، وَ«الْأَشَاعِرَةِ»، وَ«الْإِبَاضِيَّةِ»، وَ«الصُّوفِيَّةِ»، وَغَيْرِهِمْ^(١)، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَالْمَقْصُودُ هَا هُنَا: بِيَانُ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَأَنَّ السُّنْنَيَّ لَا يَسْعُهُ؛ إِلَّا الْإِتَّبَاعُ وَالتَّسْلِيمُ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ، وَاللَّهُ الْمُوْفَقُ..

قُلْتُ: وَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى «إِثْبَاتِ الْهَرْوَلَةِ لِلَّهِ تَعَالَى»؛ بِمَعْنَى: إِثْبَاتِ هَذِهِ الصِّفَةِ لَهُ عَلَى مَا يَلْيقُ بِجَلَالِهِ.^(٢)

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الْجَوَابِ الْمُحْتَارِ» (ص ٢٤): (صِفَةُ «الْهَرْوَلَةِ» ثَابِتَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى)، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَفَظَهُ اللَّهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ): وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)، وَهَذِهِ «الْهَرْوَلَةُ» صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ أَفْعَالِهِ الَّتِي يَحْبُّ عَلَيْنَا الإِيمَانُ بِهَا مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ؛ لِأَنَّهُ

(١) قُلْتُ: وَقَدْ اتَّفَقَتِ الْجَهْمِيَّةُ وَالرَّنَادِقَةُ عَلَى اتِّبَاعِ الْمُسْتَسَابِيَّةِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ، وَتَأْوِيلِهَا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهَا الصَّحِيحِ. وَأَنْظُرِ: «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالرَّنَادِقَةِ فِيمَا شَكُوا فِيهِ مِنْ مُسْتَسَابِيَّةِ الْقُرْآنِ وَتَأْوِيلِهِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ» لِإِلَمَامِ أَحْمَدَ (ص ١٦٩).

(٢) وَأَنْظُرِ: «الْفَتاوَىِ» لِشِيخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ج ١ ص ١٨٨)، وَ«دَلَائِلُ التَّوْحِيدِ» لِلْهَرَوِيِّ (ص ٧٩).

أَخْبَرَ بِهَا عَنْ نَفْسِهِ، فَوَجَبَ عَلَيْنَا قُبُولُهَا بِدُونِ تَكْيِيفٍ؛ لِأَنَّ التَّكْيِيفَ قَوْلٌ عَلَى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَهُوَ حَرَامٌ، وَبِدُونِ تَمْثِيلٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]. اهـ

وَقَالَ الْعَالَّمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ٨ ص ٥٩٢)؛ عَنِ الْهَرْوَلَةِ: (الرِّوَايَةُ كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِلْكَيْفِيَّةِ). اهـ

قُلْتُ: وَوَرَدَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ إِطْلَاقٌ مَعْنَى الْهَرْوَلَةِ، وَمُرَادُهُمْ ثَمَرَةُ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ»، فَأَرَادُوا بِذَلِكَ مَعْنَى صَحِيحًا يُوافِقُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ مِنْ إِثْبَاتٍ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ»، لَا مَا يُرِيدُهُ الْجَهَمِيَّةُ مِنْ نَفْيِ الصَّفَاتِ لِلَّهِ تَعَالَى وَتَعْطِيلِهَا. ^(١)

قَالَ الْعَالَّمُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتاوى نُورِ عَلَى الدَّرْبِ» (ج ١ ص ٦٨): (وَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ يَدْلُلُ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّهُ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ أَجَودُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بِالْخَيْرِ، وَالْكَرَمِ، وَالْجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَمَسَارَعَتِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا مَائِعَ مِنْ إِجْرَاءِ الْحَدِيثِ عَلَى ظَاهِرِهِ عَلَى طَرِيقِ السَّلْفِ الصَّالِحِ ... وَلَكِنْ مُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وَأَوْلَى

(١) وَانْظُرْ: «شَرْحُ السُّنْنَةِ لِلْبَغْوَيِّ» (ج ٥ ص ٢٤ و ٢٦)، وَ«إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ لِأَخْبَارِ الصَّفَاتِ» لِأَبِي يَعْلَى الْحَبْلَيِّ (ج ١ ص ٢٢٥)، وَ(ج ٢ ص ٤٤٩)، وَ«الْقَوَاعِدُ الْمُنْتَلِي» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْيَمِينَ (ص ١٦٩)، وَ«شَرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ» لَهُ (ج ٣ ص ٣٣٥)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ١٣٦)، وَ«الفَتاوىِ» لِابْنِ حَيْمَةَ (ج ١٠ ص ١٢٥)، وَ«مَدَارِجُ السَّالِكِينَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٤ ص ١٥١ و ١٥٢)، وَ«تَيْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» لِلشَّيْخِ السَّعْدِيِّ (ج ١ ص ١١٦).

بِالْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، فَالْمَعْنَى شَيْءٌ، وَهَذِهِ الشَّمَرَةُ، وَهَذَا الْمُمْتَضَى شَيْءٌ آخَرَ، فَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ أَسْرَعَ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى، بَلْ الْمَعْنَى^(١) يَحْبُّ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ مِنَ التَّقْرِيبِ، وَالْمَشْيِ وَ«الْهَرْوَلَة»، يَحْبُّ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاِتِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ٧ ص ٥٥٥): (وَلَهَذَا لَا يُنْكِرُ السَّلْفُ كُلَّ تَأْوِيلٍ، السَّلْفُ يُنْكِرُونَ كُلَّ تَأْوِيلٍ^(٢) لَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ، فَإِذَا دَلَّ عَلَيْهِ دَلِيلٌ قَالُوا: إِنَّ الْمُرَادَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ هَذَا الدَّلِيلُ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثُلَى» (ص ١٦٩): عَلَى تَعْلِيقِهِ لِحَدِيثِ: «الْهَرْوَلَة»: (وَصَارَ هَذَا هُوَ ظَاهِرُ الْلَّفْظِ بِالْقَرِينَةِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَفْهُومَةِ مِنْ سِيَاقِهِ، وَإِذَا كَانَ هَذَا ظَاهِرُ الْلَّفْظِ بِالْقَرِينَةِ الشَّرْعِيَّةِ: لَمْ يَكُنْ

(١) يَعْنِي: الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَة» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاِتِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَانْظُرْ: «شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ج ١ ص ٨٦ وَ ١٢٧ وَ ١٤١)، وَ«الْقَوَاعِدِ الْمُثُلَى» لَهُ (ص ١٢٧ وَ ١٢٨ وَ ١٢٩)، وَ«شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» لَهُ أَيْضًا (ج ٧ ص ٥٥٤ وَ ٥٥٥).

(٢) كَتَأْوِيلِ الْمُعَطَّلَةِ لِلصَّفَاتِ؛ مِنَ: «الْجَهْمِيَّةُ»، وَ«الْأَشْعَرِيَّةُ»، وَ«الْإِبَاضِيَّةُ»، وَ«الْمَاتِرِيدِيَّةُ»، وَ«الصُّوفِيَّةُ»، وَ«الْمُعْتَرَلَةُ»، وَ«الْمُرْجِحَةُ الْعَصْرِيَّةُ»، وَغَيْرِهِمْ.

وَانْظُرْ: «الْفَتاوَى» لابْنِ تَيْمَةَ (ج ٥ ص ٥٥٦)، وَ(ج ٦ ص ٤٧١)، وَ«شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ج ١ ص ٧٣).

تَفْسِيرُهُ بِهِ خُرُوجًا بِهِ عَنْ ظَاهِرِهِ، وَلَا تَأْوِيَلًا؛ كَتَأْوِيلِ أَهْلِ التَّعْطِيلِ؛ فَلَا يَكُونَ حُجَّةً لَهُمْ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُشَيْمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى»

(ص ١٢٧): (وَالسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحَقِيقَةُ مَعْنَاهَا الْلَّائِقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «النَّقْضِ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» (ص ٧٥): (فَكَمَا

نَحْنُ لَا نُكَيِّفُ هَذِهِ الصِّفَاتِ، لَا نُكَذِّبُ بِهَا كَتْكِذِيبِكُمْ، وَلَا نُفْسِرُهَا؛ كَبَاطِلٍ تَفْسِيرِكُمْ). اهـ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِدِرَاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِدِرَاعٍ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَيْاعٍ، وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَيْاعٍ أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ رِوَايَةً: (أَتَيْتُهُ بِأَسْرَعَ مِنْهُ).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٨١٧٨)،

وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٥ ص ٢٥) مِنْ طَرِيقِ مَعْمِرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ هَمَامُ بْنُ مُنْبَهٍ فِي «صَحِيفَتِهِ» (٨١).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٨١٧٨)؛ ضِمْنَ رَوَايَتِهِ لِصَحِيفَةِ هَمَامِ بْنِ مُنْبَهٍ.

وَعَنْ قَتَادَةَ السَّدُوسيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: عَنْ ثَمَرَةِ الْهَرْوَلَةِ: (وَاللَّهُ أَسْرَعُ بِالْمَغْفِرَةِ).^(١)

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ حَلَّةُ اللَّهِ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٤٥): (سَمِعْتُ إِسْحَاقَ يَقُولُ: فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شَبِيرًا) تَقَرَّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَاعًا). قَالَ: يَعْنِي مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ شَبِيرًا بِالْعَمَلِ تَقَرَّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ بِالثَّوَابِ بَاعًا). اه

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيُّ؛ عَنْ صِفَةِ «الْتَّقْرُبِ»، وَصِفَةِ «الْهَرْوَلَةِ»: (هَذِهِ كُلُّهَا مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ... لَكِنْ ثَمَرَاتَهَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى

أَخْرَجَهُ الْبَعْرَيُّ «شَرْحُ السُّنَّةِ» (ج ٥ ص ٢٤)، وَمَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ الْأَزْدِيُّ فِي «الْجَامِعِ» (ج ١١ ص ٢٩٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١٣٨)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «الْمُتَسْخِ بْنَ الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١١٦٧). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) قُلْتُ: وَأَخَذُ الْبَعْضَ مِنْ أَهْلِ التَّعَالَمِ بِهَذِهِ الشَّهَرَةِ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُمْ لَمْ يَتَّبِعُوا صِفَةَ «الْهَرْوَلَةِ»، بَلْ ظَنَّ أَنَّ «الْهَرْوَلَةَ» فِي الْحَدِيثِ مُؤَوَّلَةٌ عَلَى حَسَبِ ظَنَّ الْفَاسِدِ، فَوَقَعَ فِي التَّجَهِيمِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ، وَلَا يُعَذَّرُ بِجَهْلِهِ فِي ذَلِكَ، فَهُوَ بَرَزَخٌ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْجَهْمِيَّةِ إِلَى أَنْ يَتُوبَ وَيَرْجِعَ عَنْ مَذْهَبِ الْجَهْمِيَّةِ، اللَّهُمَّ سَلَّمْ. وَمِنْهُ: قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةُ حَلَّةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَىِ» (ج ١٦ ص ٤٧١): (وَالْأَشْعَرِيُّ وَأَمْثَالُهُ بَرَزَخٌ بَيْنَ السَّلَفِ وَالْجَهْمِيَّةِ، أَخَذُوا مِنْ هُؤُلَاءِ كَلَامًا صَحِيحًا، وَمِنْ هُؤُلَاءِ أُصُولًا عَقْلِيَّةً طَنُونًا صَحِيقَةً: وَهِيَ فَاسِدَةٌ). اه

وَقَالَ الْإِمامُ عُثْمَانُ الدَّارِميُّ حَلَّةُ اللَّهِ فِي «الْتَّقْضِ عَلَى الْمَرِبِيِّيِّ» (ص ٣٤٩): (وَالْتَّجَهِيمُ عِنْدَنَا: بَابٌ كَبِيرٌ مِنَ الرَّنْدَقَةِ، يُسْتَتابُ أَهْلُهُ، فَإِنْ تَابُوا، وَإِلَّا قُتِلُوا). اه

أُسرع بالخير إلى العبد، وأسرع بالإثابة من فعل العبد للطاعة^(١)، فهذه ثمرات، وليس هي الصفات ... وهذه الصفات الفعلية توصف بها نفس الله عز وجل^(٢)). اهـ قلت: وهذا يفهم كُلّ من عرف ما بين قول المسلمين، وبين الجهميين من الفرق في الدين.

* واعلم أنَّ مَا تُريدُ الجهمية الزنادقة الوصوْل إِلَيْهِ: هُوَ نفي صفاتِ الله، والعياذ بالله.

قلت: لِذلِكَ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ أَئمَّةُ السُّنَّةِ، وَاشتَدَّ نَكِيرُهُمْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى كَفَرُوهُمْ، وَحَذَرُوا مِنْهُمْ، وَبَيَّنُوا لِلنَّاسِ أَمْرُهُمْ، وَتَلَيَّسُهُمْ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ٣ ص ٩١٥): (قال تعالى في آلهة المشركيين المعطلين: ﴿أَلَّهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُصِرُّونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٩٥]؛ فجعل سبحانه عدم البطش والمشي، والسماع والبصر دليلاً على عدم إلهية من عدّمت فيه هذه الصفات فالبطش والمشي من أنواع الأفعال، والسماع والبصر من أنواع الصفات، وقد وصف نفسه سبحانه بـ«بِضِدٍ صِفَةٍ أَرْبَابِهِمْ، وَبِضِدٍ مَا وَصَفَهُ بِهِ الْمُعَطَّلَةُ وَالْجَهَمِيَّةُ»). اهـ

(١) قلت: والصحيح أنَّ هذا المعنى من ثمرات صفة: «التقرُّب»، وصفة: «الهرولة»، وليس هذا المعنى للصفة؛ كما سبق ذلك، فتنبه.

(٢) «شرح حديث: صفة التقرُّب، وصفة الهرولة؛ التوأصل المروي بتاريخ: ٦/١٤٣٧ هـ».

* فَيُسْرُنَا أَنْ نَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ طَلَبَةِ السُّنَّةِ كَتَابِي: «قُصْفُ الْعَرْقَلَةِ لِمَنْ عَطَلَ صِفَةَ الْهَرْوَلَةِ»، وَكَتَابُنَا هَذَا سِرْنَا فِيهِ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ فِي تَصَانِيفِهِمْ، فَسِقْنَا الْأَحَادِيثَ النَّبِيَّةَ، وَالإِجْمَاعَاتِ السَّلَفِيَّةَ، «الْمُثِيقَةُ لِصِفَةِ الْهَرْوَلَةِ لِلَّهِ تَعَالَى» عَلَى الْمَعَانِي الصَّحِيحَةِ فِيهَا.

قُلْتُ: وَهَذَا الإِسْتِبْنَاطُ مِنَ النُّصُوصِ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ لَا يَعْرِفُهُ، إِلَّا عُلَمَاءُ السُّنَّةِ وَالْأَثْرِ: «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ» [الجمعة: ٤]، وَهُوَ مِنْ التَّأْوِيلِ الصَّحِيحِ لِلنُّصُوصِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمَنَةُ.

قَالَ تَعَالَى: «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ» [آل عمران: ٧]. وَقَالَ تَعَالَى: «لَعِلَمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْطُونَ مِنْهُمْ» [النساء: ٨٣].

وَقَالَ تَعَالَى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا» [النساء: ٨٢].

قُلْتُ: فَمِنْ أَيْنَ لَهُمْ هَذِهِ الْحَذْلَقَةُ، وَالْفَلْسَفَةُ^(١) عَلَى أَنْ يُرْدُوا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَعَلَى أَئمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعُلَمَائِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) قُلْتُ: وَهَكَذَا يَنْصُحُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ عَانَدَ الْحَقَّ، وَاتَّبَعَ الْبَاطِلَ بِالْهَرَى، اللَّهُمَّ غَفْرًا.
* لِذَلِكَ نُطَالِبُ أَهْلِ الْبَدْعِ أَنْ يَأْتُوا بِرُهَانٍ عَلَى عَقِيَّةِ الْأَسْعَرِيَّةِ الْجَهْمِيَّةِ: «قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» [البقرة: ١١١].

قال أبو محمد الدشتبي رحمه الله في «إثبات الحد لله» (ص ١٠٠): (وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ - يعني: الأئمة - لَهُ تَصَانِيفٌ كَثِيرَةٌ... وَكُلُّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ يَعْرِفُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَتَفْسِيرَ الْأَحَادِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَأْوِيلَهَا... وَمَا قَالُوا فِي ذَلِكَ بِالْمَقَاييسِ وَالآرَاءِ، وَلَا بِأَهْوَاءِ أَنفُسِهِمْ، وَإِنَّمَا قَالُوا بِدَلَائِلَ، وَبَرَاهِينَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَلَا يَكُونُ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ أَعْلَمَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، فَمَنْ يُخَالِفُهُمْ، وَلَا يَقُولُ مَا قَالُوهُ، وَلَا يَعْتَقِدُ مَا اعْتَقَدوْهُ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌ مُضِلٌّ). اهـ

فُلْتُ: وَالسَّلَفُ كَرِهُوا الْخَوْضَ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، قَبْلَ أَنْ يَخُوضَ الْمُبْتَدِعُ فِيهَا، فَلَمَّا خَاصُوا بِالْبَاطِلِ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَعْلَنُوهُ أَنْكَرَ ذَلِكَ السَّلَفُ عَلَيْهِمْ، وَحَذَّرُوا النَّاسَ مِنْهُمْ.

فَكَرِهَ ابْنُ الْمُبَارَكِ رحمه الله: (حِكَايَةَ كَلَامِهِمْ قَبْلَ أَنْ يُعْلِنُوهُ. فَلَمَّا أَعْلَنُوهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَعَابَهُمْ ذَلِكَ).^(١)

وَكَذِلِكَ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله: (كُنَّا نَرَى السُّكُوتَ عَنْ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَخُوضَ فِيهِ هُؤُلَاءِ، فَلَمَّا أَظْهَرُوهُ لَمْ نَجِدْ بُدُّا مِنْ مُخَالَفَتِهِمْ وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ).^(٢)

(١) أَتْرَ صَحِيحٌ.

آخر جه الدارمي في «النقض على المريسي الجهمي» (ج ١ ص ٥٣٨).

فِي إِسْنَادٍ صَحِيقٍ.

(٢) أَتْرَ صَحِيقٌ.

آخر جه الدارمي في «النقض على المريسي الجهمي» (ج ١ ص ٥٣٨).

قلت: وهذا شأن السلف الصالح من أهل البدع لما أعلنا الباطل في صفات الله تعالى، وخشى على الناس الافتتان بهم؛ لم يجد علماء السنّة بُدًا من الرد عليهم، ومقارعتهم بالحجج الدامغة حتى دحرهم الله تعالى، وردد كيدهم في نورهم، ولله الحمد.

قال الإمام الدارمي رحمه الله في «النفس على المرسي» (ج ١ ص ٥٣٦): (فكِّرَ)
 القوم الخوض فيه؛ إذ لم يكن يخافُس فيها علانية، وقد أصابوا في ترك الخوض فيه، إذ لم يعلن، فلما أعلنوه... ودعوا العامة إليه... أنكر ذلك عليهم من غير من العلامة وبقي من الفقهاء، فكذبُوهُمْ وكفروهُمْ وحدُرُوا الناس أمرُهم، وفسروا مرادُهم من ذلك، فكان هذا من الجهمية خوضاً فيما نهوا عنه، ومن أصحابنا إنكاراً للكفر البين، ومنافحة عن الله عز وجل كيلا يسب وتعطل صفاتُه، وذبا عن ضعفاء الناس كيلا يصلوا بمحنتهم هذِه، من غير أن يعرفوا ضدَّها من الحجاج التي تنقض دعواهم وتبطل حججهم). اهـ

وعن سليمان بن الأشعث قال: سمعت أَحْمَدَ بْنَ حَبْنَلٍ؛ سُئلَ: (هَلْ لَهُمْ رُخْصَةٌ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، ثُمَّ يَسْكُتُ؟ فَقَالَ: وَلَمْ يَسْكُتْ؟ لَوْلَا مَا وَقَعَ فِيهِ

فإسناده صحيح.

(١) كذلك لما أعلن المعلّون لصفة: «الهرولة» في هذا الزمان، وخاصوا في ذلك بدون علم، فلم تجد بُدًا من أن ترد ما أتوا به من الباطل في صفة: «الهرولة»، ونبين كيدهم، ونكشف مكرهم ومقارعتهم بالحجج الدامغة، لأنَّ كان هذا من المعللة خوضاً فيما نهوا عنه في الشرع.

النَّاسُ كَانَ يَسْعُهُ السُّكُوتُ، وَلَكِنْ حَيْثُ تَكَلَّمُوا فِيمَا تَكَلَّمُوا، لِأَيِّ شَيْءٍ لَا يَتَكَلَّمُونَ؟^(١))

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ حَجَّلَهُ فِي «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ١٨) : (وَقَدْ كَانَ مِنْ مَضْيِ مِنَ السَّلَفِ يَكْرَهُونَ الْخَوْضَ فِي هَذَا وَمَا أَشْبَهُهُ، وَقَدْ كَانُوا رُزِقُوا الْعَافِيَةَ مِنْهُمْ، وَابْتَلَيْنَا بِهِمْ عِنْدَ دُرُوسِ الْإِسْلَامِ، وَذَهَابِ الْعُلَمَاءِ، فَلَمْ نَجِدْ بُدُّا مِنْ أَنْ نُرَدَّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنَ الْبَاطِلِ بِالْحَقِّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ الْقِيمِ حَجَّلَهُ فِي «هِدَايَةُ الْحَيَارَى» (ص ١٤) : (وَمِنْ بَعْضِ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ رَدُّ الطَّاعِنِينَ عَلَى كِتَابِهِ، وَرَسُولِهِ ﷺ، وَدِينِهِ، وَمُجَاهَدَتِهِ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ، وَالسَّيْفِ وَالسَّنَانِ، وَالْقَلْبِ وَالْجَنَانِ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ حَبَّةً خَرْدَلٍ مِنَ الْإِيمَانِ). اهـ

قُلْتُ: فَهَذَا نَحْنُ تَرْوِي عَنْ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ فِي «إِثْبَاتِ صِفَةِ الْهَرْوَلَةِ لِلَّهِ تَعَالَى»، بِمَا يُلْقِي بِجَلَلِهِ سُبْحَانَهُ تَعَالَى.

* وَهَا أَنَا ذَا الْآنَ شَارِعٌ فِيمَا قَصَدْتُ مِنَ التَّبَيِّنِ؛ فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُقَوِّيْ حَجَّتِي، وَأَنْ يُسَدِّدَ فَلَمِي، وَأَنْ يَرْزُقَنِي هَدِيَا قَاصِدًا، إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى السُّنْنَةِ.

(١) أَكْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو القَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ» (ج ١ ص ٤٢٣)، وَالْخَلَالُ فِي «السُّنْنَةِ» (١٧٩٤)، وَالْأُجْرَيُ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١٨٧)، وَأَبُو دَاؤِدَ فِي «مَسَائِلِ أَحْمَدَ» (ص ٢٦٤). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

أبو عبد الرحمن الأثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذُكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى وَقْوَعِ: «إِيَّاهَا الْجَهَمِيُّ»، فِي التَّجْسِيمِ، وَالْتَّمْثِيلِ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا وَصَفَ: أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِـ«الْمُجَسَّمَةِ»، وَـ«مُمَثَّلَةِ».

❖ فَوَافَقَ: «الْجَهَمِيَّةُ» وَلَا بُدًّا، إِذَا، فَهُوَ: «الْمُجَسَّمُ»، وَهُوَ: «الْمُمَثَّلُ»، وَهُوَ الْمُبْتَدَعُ الْجَهَمِيُّ، فَيُلْحِقُ بِهِمْ، وَلَا كَرَامَةً.

قال العلامة الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشیخ رحمه الله في «فتح المgid» (ج ٢ ص ٦٨٢): (فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْجَهَمِيَّةَ، وَمَنْ وَاقَفُهُمْ عَلَى التَّعْطِيلِ: جَحَدُوا مَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ، وَوَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ مِنْ صِفَاتٍ كَمَالِهِ، وَنَعُوتَ جَلَالِهِ، وَبَنَوَا هَذَا التَّعْطِيلَ عَلَى أَصْلٍ بَاطِلٍ أَصْلُوهُ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ، فَقَالُوا: هَذِهِ الصِّفَاتُ هِيَ صِفَاتُ الْأَجْسَامِ!، فَيَلْزُمُ مِنْ إِثْبَاتِهَا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى جِسْمًا.

* هَذَا مَنْشَأُ ضَلَالِ عُقُولِهِمْ، لَمْ يَفْهَمُوا مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى؛ إِلَّا مَا فَهِمُوهُ مِنْ خَصَائِصِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، فَشَبَهُوا اللَّهُ تَعَالَى فِي ابْتِدَاءِ رَأِيهِمُ الْفَاسِدِ بِحَلْقِهِ، ثُمَّ عَطَلُوهُ مِنْ صِفَاتِ كَمَالِهِ، وَشَبَهُوهُ بِالنَّاقِصَاتِ وَالْجَمَادَاتِ وَالْمَعْدُومَاتِ!

* فَشَبَهُوا أَوَّلًا، وَعَطَلُوا ثَانِيًا، وَشَبَهُوا ثَالِثًا بِكُلِّ نَاقِصٍ أَوْ مَعْدُومٍ، فَتَرَكُوا مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ، مِنْ إِثْبَاتِ مَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ، وَوَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ.

* هَذَا هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَئْتَهُمْ، فَإِنَّهُمْ أَئْتُوا اللَّهَ تَعَالَى مَا أَئْتَهُ لِنَفْسِهِ، وَأَنْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ، إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَتَنْزِيهًًا بِلَا تَعْطِيلٍ؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي الصِّفَاتِ فَرْعُ

عَنِ الْكَلَامِ فِي الدَّاَتِ يُحْتَدَى حَذْوَهُ، فَكَمَا أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَطَّلَةَ يُشْتَوْنَ اللَّهَ تَعَالَى ذَاتَ لَا
تُشْبِهُ الدَّوَاتِ، فَأَهْلُ السُّنَّةَ يَقُولُونَ ذَلِكَ، وَيُشْتُوْنَ مَا وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَفْسَهُ،
وَوَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ مِنْ صِفَاتِ كَمَالِهِ، وَنُعُوتُ جَلَالِهِ، لَا تُشْبِهُ صِفَاتٍ خَلْقِهِ.

* فَإِنَّهُمْ آمَنُوا بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَلَمْ يَتَنَاقَضُوا، وَأُولَئِكَ
الْمُعَطَّلَةُ: كَفَرُوا بِمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ ذَلِكَ، فَتَنَاقَضُوا.

* فَبَطَلَ قَوْلُ الْمُعَطَّلِينَ بِالْعَقْلِ وَالنَّقْلِ - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ - وَإِجْمَاعٌ أَهْلِ السُّنَّةِ
مِنَ الصَّحَّابَةِ، وَالْتَّابِعِينَ، وَتَابِعِيهِمْ، وَأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ). اهـ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ «إِيَّاهَا الْجَهْمِيًّا»، يُعْتَبَرُ مُحرَّفًا، وَمُلْحَدًا، وَجَهْمِيًّا، فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

♦ **وَذَلِكَ:** لِمَا تَكَلَّمَ فِي هَذَا الْاعْتِقَادِ، بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَا هُدًى، وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ، وَخَبْطٌ وَخَلْطٌ فِيهِ، وَعَطَلٌ الصِّفَاتِ عَلَى طَرِيقَةٍ: أَهْلِ التَّعْطِيلِ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ» (الْحَجَّ: ٢٨).

♦ حَتَّى أَوْصَلَهُ جُنُونَهُ إِلَى حَدَّ أَنَّهُ رَمَى: أَهْلَ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِ«الْمُمْثَلَةِ»، وَ«الْمُجَسَّمَةِ»، عَلَى طَرِيقَةٍ: رَمَى أَئْمَانَ السَّابِقِينَ، بِأَهْلِ الْحَدِيثِ، بِذَلِكَ الْوَصْفِ.

♦ **لَيَانَ أَهْلَ الْحَدِيثِ:** أَثْبَتُوا الصِّفَاتِ، عَلَى مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمُرَادِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمُرَادِ الصَّحَابَةِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

♦ **وَهَذَا وَأَشْكَالُهُ:** يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ: ضَدُّ الْيَهُودِ فِي الْقَضَيَاةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ، لَكِنْ إِذَا تَدَبَّرْتَ فِي بَدْعِ هَؤُلَاءِ، لَرَأَيْتَ، أَنَّهُمْ: يَتَشَبَّهُونَ بِالْيَهُودِ فِي تَحْرِيفِهِمُ الدِّينِ، وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ.

قال إيهاب الجهمي؛ عن من يثبت صفة: «الهرولة»، وصفة: «الظل»: (من سبقك^(١) إلى إثبات: «الهرولة»، و«الظل»، صفة ذاتية! هي: بدعة المشبهة، الممثلة).

(١) سبقني إلى إثبات: صفة «الهرولة»، وصفة «الظل»، الرسول ﷺ، والصحابة ﷺ، ومن تعهم بـحسان في كل زمان.

* وعلى هذا: مذهب أهل السنة والجماعة.

* ثُمَّ حَرَفَ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، بِقَوْلِهِ: إِنَّمَا أَرَادَ مَنْ أَتَانِي مُسْرِعًا بِالطَّاعَةِ، أَتَيْتُهُ بِالثَّوَابِ أَسْرَعَ مِنْ إِتْيَانِهِ^(١)، دُونَ أَنْ يُشِّتَ صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةُ» لِلَّهِ تَعَالَى، فَعَطَّلَ هَذِهِ الصِّفَةَ الثَّابِتَةَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ.^(٢)

* ثُمَّ عَطَّلَ إِيهَابُ الْجَهْمِيُّ صِفَةَ: «الظَّلُّ»، وَزَعَمَ أَنَّهُ: «ظِلُّ الْعَرْشِ!».^(٣)

- * أَمَّا أَنْتَ فِي تَحْرِيفِكَ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ، فَأَنْتَ عَلَى مَذْهَبِ: «الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الْأَشْعَرِيَّةِ»، وَ«الْمَاثِرِيَّةِ»، وَ«الصُّوفِيَّةِ»، وَعَيْرِهِمْ، سَبَقْتَ هُؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعِينَ، فَتَلَقَّحُ بِهِمْ، وَلَا كَرَامَةً.
- (١) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُطْلُقُ بِ«الْمُشَبَّهَةِ»، وَ«الْمُمَثَّلَةِ»، عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.
- * وَقَوْلُهُ فِي تَعْطِيلِ صِفَةِ «الْهَرْوَلَةِ»، وَصِفَةِ «الظَّلِّ»، هُوَ الْبِدَعَةُ، وَهُوَ الْمُمَثَّلُ، وَالْمُشَبَّهُ فِي الْإِعْتِقَادِ.
- * وَعَلَى قَوْلِ هَذَا الْجَهْمِيِّ: أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّذِينَ أَتَبْتُوا صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةُ» مُمَثَّلَةً، وَكَذَا: الشَّيْخُ ابْنُ بازِ، وَالشَّيْخُ ابْنُ عُثِيمِينَ، وَالشَّيْخُ الْأَبْلَانِيُّ، عِنْدُهُ مِنَ الْمُمَثَّلَةِ، لِأَنَّهُمْ: أَتَبْتُوا صِفَةَ الْهَرْوَلَةِ!
- (٢) انْظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحَرَّفِ، كَيْفَ يُحَرَّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، كَتْحَرِيفُ الْيَهُودِ، وَبَرْعُومُ أَنَّهُ ضَدُّ الْيَهُودِ، وَهُوَ مَعَ الْيَهُودِ فِي التَّحْرِيفِ فِي الدِّينِ.
- * وَهُؤُلَاءِ يَظْنُونَ أَنَّهُمْ: ضَدُّ الْيَهُودِ فِي الْقَضِيَّةِ الْفَلَسْطِينِيَّةِ، لَكِنْ لَوْ تَدَبَّرْتَ، وَتَأَمَّلْتَ: فِي بَدَعِ هُؤُلَاءِ، لَرَأَيْتَ أَنَّهُمْ: يَسِيرُونَ عَلَى طَرِيقَةِ الْيَهُودِ، فِي التَّحْرِيفِ، وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ.
- (٣) وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ جَهْمِيٌّ فِي الْإِعْتِقَادِ، وَحَيْثُ رَأَمَ أَنَّ: «الظَّلُّ» فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ: «ظِلُّ الْعَرْشِ»، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُ بِهِ فِي الدِّينِ.
- * وَهَذَا الرَّجُلُ كَعَادَتِهِ يُقْلَدُ فِي زَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ لَا يَدْرِي، وَيَنْطُشُ أَنَّهُ إِذَا وَاقَفَ عَدْدُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّهُ يَحْقِّعُ لَهُ أَنْ يَقُولَ بِذَلِكَ فِي الدِّينِ.
- * وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِ بِأُصُولِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنَّهُمْ: نَهَا عَنْ تَقْلِيدِهِمْ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ.
- قَالَ الْإِمامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ» (ج ٣ ص ٢٢٤): (وَكَيْفَ يَقُولُ فَقِيهٌ: لَا إِنْكَارَ فِي الْمَسَائِلِ الْمُخْتَلِفَ فِيهَا).

* ثم قال إيهاب الجهمي: (هذا المشبه، الممثل^(١)، يدعى: أن «الظل» صفة حقيقة لله تعالى!). اهـ كلام إيهاب المصري.

* وكلامه كله يتسبّب: جهلاً، باطلًا، وادعاءً كاذبًا، وفهمًا، أَعْوَج سقِيمًا، فليس فيه علم يُرد، أو شبهة تُصد، إلا على سبيل كشف جهله للناس في أصول الدين.

* وقد تورّط في ذلك، تورّطاً، عظيماً لا يخرج منه؛ إلا بالتوبة الصادقة، عن هذا الذنب العظيم، الذي تلطخ به، وافتضح به.

* فانظر إلى هذا التباعين والضاد، وهذا يدل على أن: «إيهاباً» بدأ يخلط وتحلّط عليه الأمور، ولا يجوز الخلط والخطب في الدين.

* وهذه تنبّهات من رأس القلم؛ لقمع دعوى من تعدد وظلم، قد ينقولها ناقل، ويكتبه قابل، ويتهوّك فيها جاهل، فيتحير عاقل، فيصيب قوماً بجهالة، فترتدى على محدثها ومبدعاً بها بالندامة، والملامة، والويل يوم القيمة.

* وأفتقهاء: من سائر الطوائف، قد صرّحوا بنقض حكم: الحاكم إذا خالف كتاباً، أو سنة، وإن كان قد وافق فيه بعض العلماء؟! اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في «الفتاوی» (ج ١٩ ص ١٢٣): (ولهذا يسُوغ: أن نُبيّن الحق الذي يجب اتباعه، وإن كان فيه بيان خطأ من خطأ من العلماء). اهـ

(١) وعلى قول هذا الجهمي: أن الرسول ﷺ: ممثل، والصحابه ممثّلة، وأهل السنة والجماعة ممثّلة، والشيخ ابن باز عنده أيضاً ممثّل، لأنهم: أثبتوا أن: «الظل» صفة لله تعالى.

(٢) «التوّاصل الاجتماعي»، من قول إيهاب المصري، في سنة: ١٤٤٥هـ.

* ولذلك رأيت سطيرها؛ ليكون قوة للمُسْتَرِّشِدِ، وبياناً للمُتَحِيرِ، وبَصِرَةً للْمُهَتَّدِيِّ، ومقتلاً للخراصين، ونصحاً لإخواننا المسلمين.

* ولكن لا تغرنكم البرقة؛ فإنها فجر كاذب، ولا تهولنكم المفاجأة؛ فإنَّ الجهابذة يتخلون بهم نخلاً، فيبقى الباب، ويعيش على النخالة دواب.

* اللهم فعِيَاذا مِمَّنْ قَصَرَ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ بِاعْهُ، وَطَالَتْ فِي الْجَهَلِ وَأَدَى عِبَادِكَ ذِرَاعَهُ فَهُوَ لِجَهَلِهِ يَرَى الإِحْسَانَ إِسَاءَةً، وَالسُّنَّةَ بُدْعَةً، وَالْعُرْفَ نُكْرًا، وَلِظُلْمِهِ يَجْزِي بِالْحَسَنَةِ سَيِّئَةً كَامِلَةً وَبِالسَّيِّئَةِ الْوَاحِدَةِ عَشْرًا، قد اتَّخَذَ بَطَرَ الْحَقِّ وَغَمْطَ النَّاسِ سُلَّمًا إِلَى مَا يُحِبُّهُ مِنَ الْبَاطِلِ وَيَرْضَاهُ.^(١)

* ولا يَعْرِفُ مِنَ الْمَعْرُوفِ، ولا يُنْكِرُ مِنَ الْمُنْكَرِ؛ إِلَّا مَا وَافَقَ إِرَادَتَهُ، وَهَا تَفَهَّوْهُ، يَسْتَطِيلُ عَلَى أُولَيَاءِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحِزْبِهِ بِأَصْغَرِيَّهِ.

* ويُجَالِّسُ أَهْلَ الْغَيِّ وَالْجَهَالَةِ، وَيُزَاحِمُهُمْ بِرُكْبَتِيهِ، قد ارْتَوَى مِنْ مَاءِ آجِنِ، وَتَضَلَّعَ، وَاسْتَشَرَفَ إِلَى مَرَاتِبِ وَرَثَةِ الْأَئِمَّيَّةِ وَتَطَلَّعَ، يَرْكُضُ فِي مَيْدانِ جَهَلِهِ مَعَ الْجَاهِلِينَ.

* وَيَرِزُّ عَلَيْهِمْ فِي الْجَهَالَةِ، فَيَطْنُّ أَنَّهُ مِنَ السَّابِقِينَ، وَهُوَ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُؤْمِنِينَ عَنْ تِلْكَ الْوِرَاثَةِ النَّبِيَّةِ بِمَعْزَلٍ، وَإِذَا أُنْزِلَ الْوِرَاثَةُ مَنَازِلَهُمْ مِنْهَا، فَمَنْزِلُهُ أَقْصَى، وَأَبْعَدُ مَنْزِلٍ:

نَزَلَ وَابْمَكَّةَ فِي قَبَائِلِ هَاشِمٍ

(١) وَانظر: «مِفتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ» لابن القِيم (ج ١ ص ٢١٧).

وَنَزَلَتْ بِالْبَيْدَاءِ أَبْعَدَ مَنْزِلَ

* وَعِيَادًا بِكَ مِمَّنْ جَعَلَ الْمَلَامَةَ بِضَاعَتْهُ، وَالْعَدْلَ نَصِيحَتْهُ، فَهُوَ دَائِمًا يُبَدِّي فِي
الْمَلَامَةِ وَيُعِيدُ، وَيُكَرِّرُ عَلَى الْعَدْلِ، فَلَا يُفِيدُ وَلَا يَسْتَفِيدُ.

* بَلْ عِيَادًا بِكَ مِنْ عَدُوٍّ فِي صُورَةِ نَاصِحٍ، وَوَلَيٍّ فِي مِسْلَاخٍ بَعِيدٍ كَاشِحٍ، يَجْعَلُ
عَدَاوَتَهُ وَأَذَاهُ حَذَرًا وَإِشْفَافًا، وَتَنْفِيرَهُ وَتَخْذِيلَهُ إِسْعَافًا وَإِرْفَاقًا.

* وَإِذَا كَانَتِ الْعَيْنُ لَا تَكَادُ إِلَّا عَلَى هَؤُلَاءِ تَفْتَحُ، وَالْمِيزَانُ بِهِمْ يَخْفُ وَلَا
يَرْجُحُ.

* فَمَا أَحْرَى اللَّبِيبَ بِأَنْ لَا يُعِيرُهُمْ مِنْ قَلْبِهِ جُزْءًا مِنَ الْإِلْتِفَاتِ، وَيُسَافِرُ فِي
طَرِيقِ مَقْصِدِهِ بَيْنَهُمْ سَفَرَهُ إِلَى الْأَحْيَاءِ، يَبْيَنَ الْأَمْوَاتِ.

* وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَ الْقَائِلُ:

وَفِي الْجَهَلِ قَبْلَ الْمَوْتِ مَوْتٌ لِأَهْلِهِ

وَأَجْسَـا مَهْمُـمَ قَبْلَ الْقُبُـورِ قُبُـورُ

وَأَرَوَـا هُـمْ فِي وَحْشَـةِ مِنْ جُسُـومِهِمْ

وَلَيْسَ لَهُمْ حَتَّى النُّـشُورِ نُـشُورُ

* فَأَوْلَـاكَ سُـحـقاً لَهـمْ سـحـقاً، وَمـحـقاً لَهـمْ مـحـقاً، وَتـعـساً لَهـمْ تـعـساً، فـأـولـى لـهـمْ،
ثـمـ أـولـى لـهـمْ.

* اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَبِكَ الْمُسْتَغَاثُ،
وَعَلَيْكَ التُّكَلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةٌ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

* فَلِلشَّرِيعَةِ الْآنَ فِي الْمَقْصُودِ، بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، فَنَقُولُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غَشَاوَةً﴾ [البقرة: ٧]

التمهيد

تعريف الصفات لغةً:

★ أصل الكلمة؛ الصفات: جمع صفة، مشتقة من الفعل وصف، فالواو، والصاد، والأفاء أصل واحد، وهو تحلية الشيء.^(١)

قال ابن فارس اللغوي رحمه الله في «مقاييس اللغة» (ج ٦ ص ١١٥): (وصف: الواو، والصاد، والأفاء: أصل واحد، هو تحلية الشيء). اهـ

★ تصاريفها: ووصفته أصفه وصفاً، وصفة: إذا حليتها، وتعنته، وذكرت صفتة.^(٢)

(١) وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ج ٦ ص ١١٥)، و«نهذيب اللغة» للأزهري (ج ١٢ ص ٢٤٨)، و«لسان العرب» لابن منظور (ج ٨ ص ٤٨٤٩ و ٤٨٥٠)، و«مختار الصحاح» للرازي (ص ٣٢٦)، و«القاموس المحيط» للقيرزو آبادي (ص ١١١١)، و«المضباح المنير» للفيومي (ص ٣٤١)، و«العين» للخليل (ج ٣ ص ١٩٥٧).

(٢) وانظر: «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ج ٦ ص ١١٥)، و«لسان العرب» لابن منظور (ج ٨ ص ٤٨٤٩ و ٤٨٥٠)، و«العين» للخليل (ج ٧ ص ١٦٢)، و«مختار الصحاح» للرازي (ص ٣٢٦)، و«المضباح المنير» للفيومي (ص ٣٤١)، و«نهذيب اللغة» للأزهري (ج ١٢ ص ٢٤٨).

قال ابن فارس اللغوی رحمۃ اللہ فی «مقاييس اللغة» (ج ٦ ص ١١٥) : (وَوَصْفُتُهُ أَصْفُهُ وَصْفًا . وَالصِّفَةُ: الْأَمَارَةُ الْلَّازِمَةُ لِلشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ وَزَنْتُهُ وَزْنًا، وَالرَّنَةُ: قَدْرُ الشَّيْءِ. يُقَالُ اتَّصَفَ الشَّيْءُ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ: احْتَمَلَ أَنْ يُوصَفَ) . اه
وقال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمۃ اللہ فی «الفتاوى» (ج ٦ ص ٣٤٠) : (وَالصِّفَةُ: مَصْدَرٌ وَصَفْتُ الشَّيْءَ أَصْفُهُ، وَصْفًا، وَصِفَةً) . اه

★ معنى الصفة :

الصِّفَةُ: الْأَمَارَةُ الْلَّازِمَةُ لِلشَّيْءِ، وَالصِّفَةُ: تُجْمَعُ عَلَى صِفَاتٍ .^(١)

قال ابن فارس اللغوی رحمۃ اللہ فی «مقاييس اللغة» (ج ٦ ص ١١٥) : (وَوَصْفُتُهُ أَصْفُهُ وَصْفًا، وَالصِّفَةُ: الْأَمَارَةُ الْلَّازِمَةُ لِلشَّيْءِ، كَمَا يُقَالُ وَزَنْتُهُ وَزْنًا، وَالرَّنَةُ: قَدْرُ الشَّيْءِ) . اه

قلت: وَيُنَلَّ خُصُّ مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي إِنَّ الصِّفَةَ يَدْوُرُ مَعْنَاهَا عَلَى نَعْتِ الشَّيْءِ، وَأَمَارَتِهِ الَّتِي تُمِيزُهُ عَنْ غَيْرِهِ.

★ أَمَّا فِي الاصطلاح: الصِّفَةُ؛ مَا قَامَ بِالذَّاتِ مِنَ الْمَعَانِي وَالنُّعُوتِ، وَهِيَ فِي حَقِّ اللهِ تَعَالَى نُعُوتُ الْجَلَالِ، وَالْجَمَالِ، وَالْعَظَمَةِ، وَالْكَمَالِ، كَالْقُدْرَةِ، وَالْإِرَادَةِ، وَالْهَرَوَلَةِ، وَالْعِلْمِ، وَالْحِكْمَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(١) وَانْظُرْ: «السان العربي» لابن منظور (ج ٨ ص ٤٨٤٠ و ٤٨٥٠)، و«معجم مقاييس اللغة» لابن فارس (ج ٦ ص ١١٥)، و«المضباح المنير» للفيومي (ص ٣٤١)، و«محنتار الصحاح» للرازي (ص ٣٢٦)، و«القاموس المحيط» للفيروز آبادي (ص ١١١١)، و«تهذيب اللغة» للازهري (ج ١٢ ص ٢٤٨).

قلت: فالصفة هي: ما قام بالذات الإلهية مما يميزها عن غيرها؛ أي: ما قام بالله تعالى من المعاني، والنعوت الواردة في الكتاب والسنّة.^(١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٣ ص ٣٣٣): (وَأَمَّا الْعِلْمُ فَيَرَادُ بِهِ فِي الْأَصْلِ نَوْعًا: أَحَدُهُمَا: الْعِلْمُ بِهِ نَفْسِهِ؛ وَبِمَا هُوَ مُتَصِّفٌ بِهِ مِنْ نُعُوتِ الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ أَسْمَاؤُهُ الْحُسْنَى). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ١٠ ص ٨٣): (مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيَةِ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَعْظَمِ الْجَهْلِ بِمَا هُوَ عَلَيْهِ سُبْحَانَهُ مِنْ نُعُوتِ الْكَمَالِ). اهـ

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في «العلو» (ج ٢ ص ١٣٠٣): (فَإِنَّا إِذَا أَثْبَتْنَا نُعُوتَ الْبَارِيِّ، وَقُلْنَا تُمْرُّ كَمَا جَاءَتْ؛ فَقَدْ آمَنَّا بِأَنَّهَا صِفَاتٌ). اهـ

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في «العلو» (ج ٢ ص ١١٧٨): (وَمَا جَاءَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ إِلَى أُمَّمِهِمْ مِنْ إِثْبَاتٍ نُعُوتِ الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنْنَةِ). اهـ

(١) وانظر: «الصفات الإلهية» للشيخ الجامي (ص ٨٤)، و«معتقد أهل السنة والجماعة» للتميمي (ص ٣١)، و«الفتاوى» لابن تيمية (ج ٣ ص ٣٣٣)، و«بدائع الفوائد» لابن القيم (ج ٢ ص ١٤٧)، و«مدارج السالكين» له (ج ٣ ص ٣٤٢)، و«العلو للعلى الغفار» للذهبي (ج ٢ ص ١١٧٨ و ١٣٠٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ٢ ص ١٣٠٣):
 (وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشُّورَى: ١١] فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ ذِكْرِ نُعُوتِ كَمَالِهِ وَأَوْصَافِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَّلَهُ اللَّهُ فِي «بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ» (ج ٢ ص ١٣٠٣): (قَوْلُهُ تَعَالَى:
 ﴿فُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَنِي﴾ [النَّمْلُ: ٥٩]؛ فَإِنَّهُ تَضَمَّنَ حَمْدَهُ بِمَا لَهُ مِنْ نُعُوتِ الْكَمَالِ، وَأَوْصَافِ الْجَلَالِ، وَالْأَفْعَالِ الْحَمِيدَةِ، وَالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى). اهـ

قُلْتُ: فَمُعْتَقْدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصِّفَاتِ قَائِمٌ عَلَىٰ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُوصَفُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ، أَوْ عَلَىٰ لِسَانِ رَسُولِهِ نَفْيًا وَإِثْبَاتًا، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تعطيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.^(١)



(١) وَانْظُرْ: النَّفْيُ فِي بَابِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِسُعِيدَانِي (ص ٧٠ و ٧١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبُّ يَسْرٌ

ذَكْرُ الدَّلِيلِ

مِنَ السُّنَّةِ، وَالإِجْمَاعِ عَلَى «إِثْبَاتِ صِفَةِ الْهَرُولَةِ لِلَّهِ تَعَالَى»
عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ؛ نَأْيَا بِهِ فِيهَا خَلْقَهُ، كَسَائِرِ صِفَاتِهِ تَعَالَى

تَعْرِيفُ الْهَرُولَةِ:

الْهَرُولَةُ لُغَةً: بَيْنَ الْعَدْوِ وَالْمَشْيِ، يُقَالُ: هَرْوَلَ الرَّجُلُ هَرُولَةً: بَيْنَ الْمَشْيِ
وَالْعَدْوِ، وَقِيلَ: الْهَرُولَةُ فَوْقَ الْمَشْيِ، وَقِيلَ الْهَرُولَةُ: الإِسْرَاعُ؛ أَيْ: أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ.^(١)
وَهَرْوَلَ: فِعْلٌ؛ هَرْوَلَ يُهَرْوِلُ، هَرُولَةً، فَهُوَ مُهَرْوِلٌ.
وَهَرْوَلَ الشَّخْصُ: أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ، وَجَرَى بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ.
وَهَرُولَةً: اسْمٌ؛ وَهَرُولَةً: مَصْدَرُ هَرْوَلَ.

قال الإمام أبو إسحاق الحربي رحمه الله في «غريب الحديث» (ج ٢ ص ٦٨٤):
(قوله: هَرُولَةً: مَشْيٌ سَرِيعٌ). اهـ

وقال الإمام أبو موسى المديني رحمه الله في «المجموع المعمي» (ج ٣ ص ٦٨٤):
(قوله: (من آتاني يمشي أتيته هَرُولَةً): وَهِيَ مَشْيٌ سَرِيعٌ بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدْوِ). اهـ

(١) وَانْظُرْ: «لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج ٨ ص ٤٦٨٥)، وَ«الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ» لِلْفَيْوَمِيِّ (ص ٣٢٨)، وَ«مُخْتَارُ الصَّحَاحِ» لِلرَّازِيِّ (ص ٢٨٩)، وَ«الْقَامُوسُ الْمُحيَطُ» لِلْفَيْرَازِيِّ (ص ١٠٨٣)، وَ«مُعْجمُ تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» لِلْأَزْهَريِّ (ج ٤ ص ٣٧٥٣).

قلتُ: وهذا إثباتٌ مِنْهُمَا لِصِفَةِ: «الْهَرُولَةُ» عَلَى حَقِيقَتِهَا، وَهِيَ الْمَشْيُ السَّرِيعُ، وَهِيَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيقُ بِكَمالِهِ وَجَالِهِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الرَّازِيُّ الْلُّغُوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مُحتَارِ الصَّحَاحِ» (ص ٢٨٩): (الْهَرُولَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدُوِّ). اهـ

وَقَالَ الْفَيْرُورُ زَبَادِيُّ الْلُّغُوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «القاموسِ الْمُحيطِ» (ص ١٠٨٣): (الْهَرُولَةُ: بَيْنَ الْعَدُوِّ وَالْمَشْيِ، وَالإِسْرَاعُ فِي الْمَشْيِ). اهـ

وَقَالَ الْخَلِيلُ الْلُّغُوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْعَيْنِ» (ج ٣ ص ١٨٨٢): (الْهَرُولَةُ: بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدُوِّ. هَرْوَلَ الرَّجُلُ هَرْوَلَةً). اهـ

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْلُّغُوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الصَّحَاحِ» (ج ٥ ص ١٨٥٠): (الْهَرُولَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدُوِّ). اهـ

وَقَالَ ابْنُ الْأَئِيرِ الْلُّغُوِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «النَّهَايَةِ» (ج ٥ ص ١٨٥٠): (الْهَرُولَةُ: بَيْنَ الْمَشْيِ وَالْعَدُوِّ). اهـ

قلتُ: ومِمَّا نُقِلَ عَنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ - كَمَا قَدْ بُسْطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ - وَبَيْنُوا أَنَّ مَا أَتَبْتُوهُ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ صِفَةِ «الْهَرُولَةُ» لَا يَعْلَمُهَا غَيْرُهُ، فَكَيْفِيَّةُ هَذِهِ «الْهَرُولَةُ» لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى. (١)

(١) قُلْتُ: وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ السُّنَّةِ ذِكْرٌ مَعْنَى: «الْهَرُولَةُ»، وَيَعْنُونَ بِهِ ثَمَرَةً، صِفَةً «الْهَرُولَةُ»، مَعَ إِثْبَاتِ صِفَةِ «الْهَرُولَةِ لِلَّهِ تَعَالَى».

قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وإليك الدليل:

١) فعن أنس بن مالك رض قال: قال رسول الله ص: (قال ربكم: إن تقرب عبدى مني شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب منى ذراعاً تقربت منه باغاً، وإن أتاني مشياً أتيته هرولة).

آخر جه البخاري في «صحيحه» (ج ٤ ص ٤١٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٢٦)، وأحمد في «المسنن» (ج ٣ ص ١٣٠ و ١٣٨ و ١٢٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٥٧٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٦٠)، و(٩٦١)، وابن طهير في «مشيخة» (ج ٣ ص ١٥٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٣٤٠)، والبزار في «المسنن» (٧١٢٩)، والطيساني في «المسنن» (٢٠٧٩)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٢٥٠)، وفي «معالم التنزيل» (ج ١ ص ١٧٩)، وأبو يعلى في «المسنن» (٣١٨٠)، و(٣٢٦٩)، وابن منده في «التوحيد» (٥٤١)، والروياني في «مسنن الصحابة» (١٣٤٦)، والدولائي في «الكتنى والأسماء» (ج ١ ص ٩٨)، وأبو الشّيخ في «الفوائد» (ص ٣٢)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢١٤)، والطبراني في «الدعا» (١٨٧١)، وعبد بن حميد في «المُتَخَبَّطُ مِنَ الْمُسْنَدِ» (١١٦٩)، وابن يزداد البغدادي في «السنّة» (ص ١٥)، وابن عبد الهادي في «النهاية» في اتصال الرواية» (ص ٢٢) من طريق إبراهيم القناد، ومعمراً، وشعبة عن قتادة يحدث عن أنس بن مالك رض به.

وَتَابَعَهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَرْفُوعًا بِهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهِ.

(٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: (يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكْرُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكْرُهُ فِي مَلَأِ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشُبُرٍ تَقَرَّبُتِ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبُتِ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوْلَةً).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٤٠٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢ ص٥٠٩)، وَالترْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ» (٣٦٠٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَى» (٧٧٣٠)، وَفِي «النُّعُوتِ» (٧٢)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَةِ» (٣٨٢٢)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (ص٥٧٥)، وَابْنُ حُزَيْمَةَ فِي «الْتَّوْحِيدِ» (ج١ ص١٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص٢٨٤)، وَفِي «الْأَرْبَعِينَ الصَّغَرَى» (٤٣)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج٣ ص٣٣٧)، وَابْنُ بَلْبَانَ فِي «الْأَحَادِيثِ الْإِلَهِيَّةِ» (ص٢١٧)، وَالْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (١٢٥١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٨١١)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَاءِ» (ج٨ ص١١٧)، وَ(ج٩ ص٢٦)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» تَعْلِيقًا (ج٢ ص٨١٤)، وَ(ق٢/٢١٩ ط)، وَالْكِرْمَانِيُّ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص٣٤٥)، وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيُّ فِي «ذَلَائِلِ التَّوْحِيدِ» (ص٧٩)، وَابْنُ مَنْدَهُ فِي «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص٩٣)، وَفِي

«التوحيد» (٥٣٨) مِنْ طُرِيقِ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

(٣) وَعَنْ أَبِي ذَرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: (يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرَ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَّاً وُهُ سَيِّئَةً مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَبِيرًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ آتَانِي يَمْشِي أَتَيْهُ هَرَوْلَةً).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٨٧)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٢٨٢١)، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٢٦٨٧)، وَالْبَغْوَيُ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (١٢٥٣)، وَفِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج ٣ ص ٢١١)، وَابْنُ مَنْدَهُ فِي «الإِيمَانِ» (٧٨)، وَفِي «الْتَّوْحِيدِ» (٥٤٣)، وَاللَّالِكَائِيُ فِي «الإِعْتِقَادِ» (١٩٧٥)، وَالطَّبَرِيُ فِي «تَهْذِيبِ الْأَثَارِ» (ج ٢ ص ٦٣٧ و ٦٣٨ - مُسْنَدُ ابْنِ عَبَّاسٍ)، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْحَرْبِيُ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (ج ٢ ص ٦٨٢)، وَفَخْرُ الدِّينِ ابْنُ الْبُخَارِيِ فِي «مَشِيقَتِهِ» (ق / ٢٩٧ / ط)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «مُعَجمِ الشِّيُوخِ» (ج ٢ ص ٨٨٣)، وَالطَّبَرَانِيُ فِي «الْمُعَجمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٢ ص ٢٠٠)، وَفِي «الدُّعَاءِ» (١٨٧٠)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٨١٥)، وَ(ق / ٢١٩ / ط)، وَالبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٩٨٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الدَّعَوَاتِ» (ج ١٤ ص ٩٩ - الْإِتْحَافُ)، وَالبَيْهَقِيُ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص ٢٠٩)، وَفِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (١٠٤٣)، وَ(٧٠٤٧)، وَالْحُسَيْنُ الْمَرْوَزِيُ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَى زُهْدِ ابْنِ الْمُبَارَكِ» (١٠٣٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢١٣٦٠) مِنْ طُرِيقِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍ رضي الله عنه بِهِ.

وَتَابَعَهُ: وَاصِلُ الْأَحْدَبُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوِيدٍ عَنْ أَبِي ذِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَاءِ» (ج ٧ ص ٢٦٨).

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ النَّبُوَّيَّةُ تَدْلُلُ عَلَى ثُبُوتِ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ لِلَّهِ تَعَالَى»، وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ، وَالَّتِي هِيَ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيقُ بِكَمَالِهِ وَجَلَالِهِ لَا يُسَابِهُ فِيهَا خَلْقُهُ تَعَالَى؛ كَسَائِرِ الصِّفَاتِ، فَهُوَ أَعْلَمُ بِصِفَاتِهِ، وَأَعْلَمُ بِكَيْفِيَّتِهَا عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١] فَإِذَا أَخْبَرَنَا عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ يَأْتِي «هَرْوَلَةً»، قُلْنَا: آمَنَّا بِاللَّهِ تَعَالَى.

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى»

(ص ١٢٧): (وَالسَّلَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحَقِيقَةِ مَعْنَاهَا الْلَّائِقِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ٧ ص ١٤٨): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ

السُّنَّةِ، وَأَئِمَّةُ الْفِقْهِ وَالْأَئْمَّةُ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ وَمَا أَشْبَهُهَا؛ الْإِيمَانُ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِيهَا، وَالْتَّصْدِيقُ بِذَلِكَ، وَتَرْكُ التَّحْدِيدِ، وَالْكَيْفِيَّةِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا إِجْمَاعٌ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَإِمْرَارِهَا عَلَى مَا جَاءَتْ

النُّصُوصُ، وَقَدْ أَخْبَرَ بِهَذَا الْإِجْمَاعِ مَنْ هُوَ مِنْ يَتَسَعُ كَلَامَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَيَطْلِعُ عَلَى

خالاً فهم يقول: أجمعوا على هذا، أي: أثبتوا أنه لا يوجد أى خلاف في ثبوت الصفات على حقيقتها.^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الكافية الشافية» (ص ٣١٢):

من قال ذا قد خالف الإجماع

والخبر الصحيح وظاهر القرآن

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «شرح القواعد المثلثة»

(ص ٤٢٧): (وعليه فنجزي الحديث على ظاهره، ونقول: إن الله تعالى يأتي حقيقة:

«هرولة»، ويقرب حقيقة ذراعاً وباعاً، وأي مانع؟ لأن الله تعالى يفعل ما يريد^(٢)،

وهذا مما يريد عز وجل). اهـ

(١) وانظر: «شرح القواعد المثلثة» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٢٦٩)، و«التدبرية» لابن تيمية (ص ٧)،

و«الصفات الإلهية» للشيخ الجامبي (ص ٢٣٤)، و«الدرر السننية في الأرجوحة النجدية» (ج ٣ ص ٣٣)، و«تفسير

القرآن العظيم» لابن كثير (ج ٦ ص ٣١٩)، و«معالم التنزيل» للبعوي (ج ٣ ص ٢٣٦)، و«فتح الباري» لابن

رجب (ج ٥ ص ١٠١)، وبيان فضل علم السلف على علم الخلف له (ص ٤٨)، و«اجتماع الجيوش

الإسلامية» لابن القيم (ص ١١٩).

(٢) قلت: أي، من باب الأفعال الاحتياطية، والله تعالى يفعل ما يشاء، يتقارب ذراعاً، أو شبراً، أو ما شاء الله، ويأتي كما يشاء هرولة.

وقاعدة السلف: أن ثبت هذا الفعل على حقيقته، ونقول: إن الله يتقارب من الإنسان قدر ذراع، وقدر باع،

ويأتي: «هرولة»، كما في قوله تعالى: (وجاء ربك) [الفجر: ٢٢]؛ إنه يأتي سبحانه وتعالى بنفسه للقضاء بين

العباد.

وانظر: «شرح القواعد المثلثة» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٤٢٦).

وَعِنِ الْمَرْوِذِيِّ: سَأَلَتْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ –يَعْنِي: الْإِمَامَ أَحْمَدَ–، عَنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ، قَالَ: (نُمُرُّهَا كَمَا جَاءَتْ).

أَنْرُ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٣٢٧ و ٣٣١)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (٧٧١)، وَابْنُ أَبِي يَعْلَمَ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابَلَةِ» (ج ١ ص ٥٦)، وَابْنُ قُدَامَةَ فِي «ذِمَّةِ التَّأْوِيلِ» (ص ٢٢) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الْمَرْوِذِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ صَحِيحٌ.

وَبَوْبَةِ الْإِمَامِ ابْنِ بَطَّةِ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٣ ص ٣٢٦)؛ بَابُ جَامِعٌ مِنْ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ رَوَاهَا الْأَئِمَّةُ، وَالشُّیوخُ التُّفَاقُ، الْإِيمَانُ بِهَا مِنْ تَمَامِ السُّنَّةِ، وَكَمَالِ الدِّيَانَةِ، لَا يُنْكِرُهَا إِلَّا جَهْمِيٌّ حَبِيبٌ.

قُلْتُ: وَذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ حَمْلَتْ بَعْضَ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ؛ مِنْهَا: حَدِيثُ^(١) صِفَةِ «الْهَرْوَلَةِ»، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُ حَمْلَتْ يُسْتُ صِفَةً: «الْهَرْوَلَةِ» عَلَى ظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ.

(١) أَنْطَرُ: «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» لابْنِ بَطَّةَ (ج ٣ ص ٣٣٧).

(٢) قُلْتُ: وَلَا يَدُعُ أَحَادِيثَ صِفَةِ «الْهَرْوَلَةِ»، إِلَّا مُتَعَالِمٌ مُبْتَدِعٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَرْبَارِيُّ حَمْلَتْ فِي «شِرْحِ السُّنَّةِ» (ص ٣٥): (وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ فِي الْأَثَارِ، أَوْ يَرُدُّ الْأَثَارَ، فَاتَّهِمْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا تَشْكُ أَنَّهُ صَاحِبٌ هَوَى مُبْتَدِعٌ). اهـ

قال الإمام الخطابي رحمه الله في «معالم السنن» (ج ٣ ص ٥٥٥): (مذهب علماء السلف، وأئمة الفقهاء: أن يجرروا مثل هذه الأحاديث على ظاهرها، وأن لا يرعنوا لها المعاني، ولا يتاؤلوا لها لعلمهم بقصور علمهم عن دركها). اهـ

قلت: فمذهب أهل السنة والجماعة في صفة: «الهرولة»^(١) الإقرار، والإصرار، والكف عن تأويلها.^(٢)

قلت: وصفة «الهرولة» كغيرها من الصفات يثبت ما ورد منها على ما يليق بجلال الله، وعظمته من غير تشبيه ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل.

قلت: والأشاعرة المبتدة هم الذين يتاؤلون الصفات ... والعجب من البعض كيف يثبت الصفات ثم يتاؤل صفة: «الهرولة» على طريقة الأشاعرة المبتدة: «إن هذا لشيء عجائب» [ص: ٥].

قال فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان: (الذي لا يثبت صفة: «الهرولة» فإن في ضلال)، وذكر له بعض العلماء الذين أوّلوا صفة: «الهرولة» لله عز وجل

(١) يعني: لا نطلب لها المعاني الباطلة المحرفة، مثل: تحرير المعللة التفاة. وانظر: «المصابح المنير» للفيومي (ج ٩ ص ١٦٥).

(٢) قلت: وإنما قلنا بصفة: «الهرولة»، بأدلة السنة، وإجماع السلف، ليعرف الناس أن من عطل صفة: «الهرولة»، ولم يثبتها، آن على خلاف السنة، وخلاف مذهب السلف، والله المستعان.

(٣) وانظر: «الأعلى للعلوي العظيم» للذهبي (ج ١ ص ٩٤٨).

مِثْلُ: ابْنِ قُتْيَيَةَ، وَالْتَّوَوِيِّ، وَالشَّيْخِ الْفَوْزَانِ، وَغَيْرِهِمْ؛ فَخَطَّأُهُمْ وَقَالَ: (كُلُّ يُؤْخَذُ مِنْ قُولِهِ وَيُرَدُّ).^(١)

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ جَهْلَةَ قَالَ: (وَهَذِهِ أَحَادِيثُ نَرْوِيهَا كَمَا جَاءَتْ).

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنْنَةِ» (ص ٢١٢)، وَابْنُ النَّجَادِ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ مَنْ يَقُولُ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ» (ص ٣١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَةَ فِي «شَرْحِ الْعَقِيَّةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ» (ص ٢٢٣).

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ جَهْلَةَ قَالَ: (إِنَّمَا نَرْوِي هَذِهِ الْأَحَادِيثُ كَمَا جَاءَتْ).

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنْنَةِ» (ص ٢١٢)، وَابْنُ النَّجَادِ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ مَنْ يَقُولُ الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ» (ص ٣٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَدْ بَوَّبَ الْإِمَامُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَرَوِيِّ جَهْلَةَ فِي «دَلَائِلِ التَّوْحِيدِ» (ص ٧٩)؛

بَابُ: الْهَرَوَلَةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) فَتَوَىَ لَهُ فِي «التَّوَاصِلِ الْمَرْئِيِّ» بِعُنُوانِ: (الَّذِي لَا يُثِبُّ صِفَةَ الْهَرَوَلَةِ أَنَّهُ عَلَىٰ ضَلَالٍ) فِي سَنَةِ (١٤٣٧هـ).

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرِحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ» (ص ٤٢٧): (وَعَلَيْهِ فَنْجُرِي الْحَدِيثَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي حَقِيقَةً «هَرْوَلَةً»، وَيَتَقَرَّبُ حَقِيقَةً ذِرَاعًا وَبَاعًا، وَأَيُّ مَانِعٍ؟، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ، وَهَذَا مِمَّا يُرِيدُهُ عَزَّ وَجَلَّ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرِحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ» (ص ٤٢٧): (فَهُوَ سُبْحَانُهُ يَأْتِي: «هَرْوَلَةً»، وَيَأْتِي بِتَائِنَ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ هَذَا؟، مَا دَامَ ثَبِيتَ أَنَّهُ يَأْتِي فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ إِذَا أَتَى؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ إِمَّا بِسُرْعَةٍ، وَإِمَّا بِغَيْرِ سُرْعَةٍ، فَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِسُرْعَةٍ، أَوْ بِغَيْرِ سُرْعَةٍ؟، الْجَوَابُ: لَا مَانِعٍ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «النَّفْضِ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» (ج ١ ص ٥٦١): (وَقَدْ أَجْمَعْنَا^(١) عَلَى أَنَّ الْحَرَكَةَ وَالتَّنْزُولَ، وَالْمَشْيَ وَالْهَرْوَلَةَ، وَالإِسْتِوَاءَ

(١) قُلْتُ: أَيْ؛ مِنْ بَابِ الْأَفْعَالِ الْأَخْتِيَارِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ، يَتَقَرَّبُ ذِرَاعًا، أَوْ شِبَرًا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَيَأْتِي كَمَا يَشَاءُ هَرْوَلَةً.

وَقَاعِدَةُ السَّلَفِ: أَنْ ثَبَيتَ هَذَا الْفِعْلَ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَتَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يَتَقَرَّبُ مِنَ الْإِنْسَانِ قَدْرَ ذِرَاعٍ، وَقَدْرَ بَاعٍ، وَيَأْتِي: «هَرْوَلَةً»؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَجَاءَ رَبِّكَ» [الْفَجْرُ: ٢٢]؛ إِنَّهُ يَأْتِي سُبْحَانُهُ وَتَعَالَى بِنَفْسِهِ لِلْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ.

وَانْظُرْ: «شَرِحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثُلِّ» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانِ (ص ٤٢٦).

(٢) قُلْتُ: وَمَنْ خَالَفَ هَذَا الْإِجْمَاعَ، وَهُوَ مِنْ دُونِ الْعَالِمِ الْمُجْتَهِدِ، وَأَصَرَّ وَعَانَدَ عَلَى تَعْطيلِ صِفَةِ «الْهَرْوَلَةِ»، فَهُوَ يُعْتَبَرُ مُبْتَدِعًا ضَالًّا فِي الْأُصُولِ، لِأَنَّهُ خَالَفَ السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ، وَإِجْمَاعَ السَّلَفِ، وَوَاقَعَ الْجَهْمِيَّةَ الْمُعَطَّلَةَ.

عَلَى الْعَرْشِ وَإِلَى السَّمَاءِ قَدِيمٌ، وَالرِّضا وَالْفَرَحُ وَالْغَضَبُ، وَالْحُبُّ وَالْمُقْتَ، كُلُّهَا
أَفْعَالٌ فِي الدَّارَاتِ لِلْذَّادِ، وَهِيَ قَدِيمَةٌ). اه
وَعَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (هَذِهِ الْأَحَادِيثُ قَدْ رَوَتْهَا الثَّقَاتُ،
فَنَحْنُ نَرْوِيهَا، وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا نُفَسِّرُهَا).

أثْرَ حَسَنٍ

أَخْرَجَهُ الْلَّاْلَكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (٧٤١)، وَابْنُ قُدَّامَةَ فِي «ذِمَّةِ التَّأْوِيلِ»
(ص ١٤)، وَفِي «إِثْبَاتِ صِفَةِ الْعُلُوِّ» (٩٨)، وَالذَّهِيْيِّ فِي «الْعُلُوِّ» (ص ١١٣) مِنْ
طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ شَدَّادَ بْنَ حَكِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ حَسَنٍ.

قَالَ الْعَالَمُ الْمُعَلَّمُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «حَقِيقَةِ الْبِدْعَةِ» (ج ٦ ص ١١٢): (مَنْ لَمْ يَلْعُمْ دَرَجَةَ الْإِجْتِهَادِ، وَإِنَّمَا يَتَعَاطَى
النَّظَرَ فِي الْأَدِلَةِ، وَيَحْكُمُ بِمَا يَظْهُرُ لَهُ بِدُونِ اسْتِنَادٍ إِلَى مُوَافَقَةِ مُجْتَهِدٍ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ، فَهَذَا ضَالٌّ مُضِلٌّ، وَهُوَ
مِنَ الرُّؤَسَاءِ الْجُهَالِ الَّذِينَ وَرَدَ فِيهِمُ الْحَدِيثُ). اه

وَقَالَ الْعَالَمُ الْمُعَلَّمُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «حَقِيقَةِ الْبِدْعَةِ» (ج ٦ ص ١١٢): (وَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ بُطْلَانُ ذَلِيلٍ مُقْلَدٍ، وَأَصَرَّ
عَلَى تَقْلِيْدِهِ؛ فَهُوَ هَالِكٌ!). اه

فُلْتُ: وَأَمَّا الْعَالَمُ السُّنْنِيُّ الْمُجْتَهِدُ إِذَا خَالَفَ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ وَغَيْرِهَا، فَهُوَ يُعْتَبَرُ مُخْطاً، لِأَنَّهُ اجْتَهَدَ وَأَخْطَأَ،
وَهُوَ لَا يَتَعَمَّدُ الْمُخَالَفَةَ فِي الْأَصْلِ، وَهُوَ مَغْفُورُ لَهُ لِاجْتِهَادِهِ، وَلَا يُتَّسِعُ فِي خَطَابِهِ هَذَا، وَمَنْ اتَّبَعَهُ فِي زَلَّتِهِ هَذِهِ
فَهُوَ آثِمٌ.

* لَكِنْ إِذَا تَبَيَّنَ لَهَذَا الْعَالَمِ الْمُجْتَهِدِ أَنَّهُ أَخْطَأَ، فَيَجْبُ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ عَنْ خَطَابِهِ هَذَا فِي الْعِلْمِ، وَاللَّهُ أَمْسَكَعَانُ..

والمقصود ها هنـا: بيان اعتقدـاد أهلـ السنـة والـجماعـة في هـذه المسـائل، وـأنـ السنـي لا يـسعـه؛ إـلا اـتـابـعـ والتـسلـيمـ لـما كـانـ عـلـيـهـ السـلـفـ الصـالـحـ^(١)، وـالـلهـ الـمـوـفقـ. قـلـتـ: وـأـجـمـعـ أـهـلـ السنـةـ والـجماعـةـ عـلـىـ «إـثـابـاتـ الـهـرـولـةـ لـلـهـ تـعـالـىـ»؛ بـمعـنىـ إـثـابـاتـ هـذـهـ الصـفـةـ لـهـ عـلـىـ مـا يـلـيقـ بـجـالـلـهـ.^(٢)

وقـالـ شـيـخـنـاـ العـلـامـ مـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ العـثـيمـينـ حـمـلـهـ فـيـ «الـجـوابـ الـمـخـتـارـ» (صـ ٢٤ـ): (صـفـةـ «الـهـرـولـةـ» ثـابـتـهـ لـلـهـ تـعـالـىـ، كـمـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ الـذـيـ رـوـاهـ الـبـخـارـيـ، وـمـسـلـمـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ، قـالـ: (يـقـوـلـ اللـهـ تـعـالـىـ: أـنـاـ عـنـدـ ظـنـ عـبـدـيـ بـيـ... فـذـكـرـ الـحـدـيـثـ، وـفـيـهـ: وـإـذـاـ أـتـانـيـ يـمـشـيـ، أـتـيـهـ هـرـولـةـ)، وـهـذـهـ «الـهـرـولـةـ» صـفـةـ مـنـ صـفـاتـ أـفـعـالـهـ الـتـيـ يـحـبـ عـلـيـنـاـ الإـيمـانـ بـهـاـ، مـنـ غـيـرـ تـكـيـيفـ وـلـاـ تمـثـيلـ؛ لـأـنـهـ أـخـبـرـ بـهـاـ عـنـ نـفـسـهـ، فـوـجـبـ عـلـيـنـاـ قـبـولـهـاـ بـدـوـنـ تـكـيـيفـ؛ لـأـنـ تـكـيـيفـ قـوـلـ عـلـىـ اللـهـ بـغـيـرـ عـلـمـ، وـهـوـ حـرـامـ، وـبـدـوـنـ تـمـثـيلـ؛ لـأـنـ اللـهـ يـقـوـلـ: (لـيـسـ كـمـثـلـهـ شـيـءـ وـهـوـ السـمـيعـ الـبـصـيرـ) [الـشـورـىـ: ١١ـ]. اـهـ

(١) قـلـتـ: وـقـدـ اـتـقـنـتـاـ الـجـهـمـيـهـ وـالـزـانـدـقـهـ عـلـىـ اـتـبـاعـ الـمـتـشـابـهـ مـنـ الـآـيـاتـ وـالـأـحـادـيـثـ، وـتـأـوـيـلـهـاـ عـلـىـ غـيـرـ تـأـوـيـلـهـاـ الصـحـيـحـ.

وـأـنـظـرـ: (الـرـدـ عـلـىـ الـجـهـمـيـهـ وـالـزـانـدـقـهـ فـيـمـاـ سـكـوـواـ فـيـهـ مـنـ مـتـشـابـهـ الـقـرـآنـ وـتـأـوـلـهـ عـلـىـ غـيـرـ تـأـوـيـلـهـ) لـلـإـلـمـامـ أـحـمـدـ (صـ ١٦٩ـ).

(٢) وـأـنـظـرـ: (الـفـتاـوىـ) لـشـيـخـنـاـ اـبـنـ عـثـيمـينـ (جـ ١ـ صـ ١٨٨ـ)، وـ«شـرـحـ لـمـعـةـ الـاعـتـقادـ» لـهـ (صـ ٣٨ـ)، وـ«دـلـائـلـ التـوـحـيدـ» لـلـهـرـوـيـ (صـ ٧٩ـ)، وـ«عـقـيـدةـ السـلـفـ» لـلـصـابـونـيـ (صـ ١٩٠ـ)، وـ«شـرـحـ الـعـقـيـدةـ الـأـصـمـهـاـيـةـ» لـابـنـ تـيـمـيـةـ (صـ ٢٥٩ـ).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ حَمْلَةَ فِي «تَعْلِيقِهِ عَلَى صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ٨ ص ٥٩٢)؛ عَنِ الْهَرْوَلَةِ: (الرِّوَايَةُ كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِلْكَيْفِيَّةِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازِ حَمْلَةَ فِي «فَتاوَى نُورِ عَلَى الدَّرْبِ» (ج ١ ص ٦٨): (وَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيفُ يَدْلُلُ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّهُ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ أَجْوَدُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بِالْخَيْرِ، وَالْكَرَمِ، وَالْجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَمَسَارِعِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا مَانَعَ مِنْ إِجْرَاءِ الْحَدِيثِ عَلَى ظَاهِرِهِ عَلَى طَرِيقِ السَّلْفِ الصَّالِحِ ... وَلَكِنْ مُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وَأَوْلَى بِالْجُودِ وَالْكَرَمِ، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، فَالْمَعْنَى شَيْءٌ، وَهَذِهِ الشَّمَرَةُ، وَهَذَا الْمُقْتَضَى شَيْءٌ آخَرُ، فَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى، بَلْ الْمَعْنَى^(١) يَجِبُ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ مِنَ التَّقْرِيبِ، وَالْمَشْيِ وَ«الْهَرْوَلَةُ»، يَجِبُ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى). اهـ

قُلْتُ: هَذِهِ الْأَحْكَامُ فِي الْأُصُولِ كُلُّهَا نُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا نُحَرِّفُهَا، وَالسَّلْفُ نَقْلُوا لَنَا هَذِهِ الْأَحْكَامَ، وَلَا بُدَّ أَنْ تَأْخُذَ بِهَا؛ لِأَنَّ الَّذِينَ نَقْلُوا هَذِهِ السُّنْنَ؛ هُمْ: الَّذِينَ نَقْلُوا لَنَا الْأَحْكَامَ فِي الْمُرُوعِ؛ مِثْلُ: الطَّهَارَةِ، وَالصَّلَاةِ، وَسَائِرِ الْأَحْكَامِ..

(١) يَعْنِي: الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ وَهُوَ إِثْبَاتُ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ..

وَانْظُرْ: «شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْوَاسِطِيَّةِ» لِشِيخِنَا ابْنِ عُثْيَمِينَ (ج ١ ص ٨٦ و ١٤١ و ١٢٧)، وَ«الْقَوَاعِدَ الْمُثْلَى» لَهُ (ص ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩)، وَ«شَرْحَ صَحِيفَ مُسْلِمٍ» لَهُ أَيْضًا (ج ٧ ص ٥٥٤ و ٥٥٥).

* فَقَبِيلَ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ هَذَا الْأَحْكَامِ فِي الْفُرُوعِ مِنَ السَّلْفِ، وَأَخْدُوا مِنْهُمْ، وَاحْتَجُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ رَدُوا أَحْكَامَ الْأُصُولِ مِثْلُ: الصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا، وَلَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ، وَلَمْ يَحْتَجُوا بِهِمْ، وَهَذَا مِنَ الظَّالِمِينَ، لِأَنَّ كَيْفَ يَأْخُذُوا مِنَ السَّلْفِ الْفُرُوعَ، وَيَرْتُكُوا الْأُصُولَ: «إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ» [ص: ٥]؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُبْتَدِئٌ ضَالٌ فَاحْذَرُوهُ.

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْجَوَابِ الْمُخْتَارِ» (ص: ٢٦): (فَإِنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ هَذِهِ الصِّفَةَ جَاءَ إِثْبَاتُهَا لِلَّهِ تَعَالَى فِيمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ عَنْ نَفْسِهِ: «أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، وَفِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ أَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَرَسُولُهُ إِلَى مَنْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ مِنْ خَلْقِهِ، وَفِيمَا رَوَاهُ الصَّحَابَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِيمَا رَوَاهُ التَّابِعُونَ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَفِيمَا رَوَاهُ أَئِمَّةُ الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا، كُلُّهُمْ يَقُولُونَ عَنِ اللَّهِ: «أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»، فَقَدْ ذُكِرَتْ فِي كَلَامِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ، وَفِي كَلَامِ رَسُولِهِ، وَفِي كَلَامِ الصَّحَابَةِ، وَفِي كَلَامِ التَّابِعِينَ، وَفِي كَلَامِ الْأَئِمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ رِوَايَةً وَدِرَائِيَّةً نَقْلًا وَقَبُولاً، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

* وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ الْقَاعِدَةُ الْعَامَةُ: عِنْدَ السَّلْفِ مِنْ أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تَجْرِي عَلَى ظَاهِرِهَا الْلَّاتِقِ بِاللَّهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفَ؛ كَمَا اسْتَهَرَ عَنْهُمْ قَوْلُهُمْ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفَ)؛ وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ تَجْرِي عَلَى كُلِّ فَرِدٍ مِنْ أَفْرَادِ النُّصُوصِ، وَإِنْ لَمْ يُنْصُوا عَلَيْهِ بِعَيْنِيهِ، وَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نُخْرِجَ عَنْهَا نَصَّا وَاحِدًا إِلَّا بِدَلِيلٍ عَنِ السَّلْفِ أَنْفُسِهِمْ، وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يُنْصُوا عَلَى كُلِّ نَصٍّ بِعَيْنِيهِ لَمْ يَكُنْ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ فَائِدَةٌ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ ثُبُوتٌ إِنْيَانِ اللَّهِ تَعَالَى: «هَرْوَلَةً»،

وَهَذَا الظَّاهِرُ لَيْسَ مُمْتَنِعًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ لَا يُتَضَمَّنُ نَقْصًا فَيُكُونُ دَاخِلًا فِي الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ، فَيُبَثِّتُ لِلَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً، وَيُصَانُ عَنِ الْأَوْهَامِ الْبَاطِلَةِ مِنَ التَّمْثِيلِ وَالتَّكْيِيفِ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِّنَ الْمُشَاكِلَةِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج ٧ ص ٥٥): (فَإِذَا كَانَ اللَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَأْتِي عَلَى صِفَةٍ مَا، سَوَاءً كَانَتْ «الْهَرْوَلَةُ» أَوْ غَيْرُهَا، فَإِذَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ: (أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)؛ قُلْنَا: مَا الَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ إِتْيَانُهُ هَرْوَلَةً؟ إِذَا كُنَّا نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، وَنَحْنُ نُؤْمِنُ بِأَنَّهُ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَإِذَا كَانَ يَأْتِي حَقِيقَةً، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ إِتْيَانُهُ عَلَى صِفَةٍ مِّنَ الصِّفَاتِ، فَإِذَا أَخْبَرَنَا بِأَنَّهُ يَأْتِي «هَرْوَلَةً»، قُلْنَا: آمَنَّا بِاللَّهِ).

* لِكِنْ كَيْفَ هَذِهِ: «الْهَرْوَلَةُ؟»، فَالْجَوَابُ: لَا يَجُوزُ أَنْ نُكَيْفَهَا، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَصَوَّرَهَا، فَهِيَ فَوْقَ مَا تَتَصَوَّرُ، وَفَوْقَ مَا نَتَكَلَّمُ بِهِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «شَرْحِ الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» (ص ٤٢٦): (قَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: (تَقَرَّبْتُ مِنْهُ)، وَ(أَتَيْتُ هَرْوَلَةً) مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَالسَّلْفُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُجْرُونَ هَذِهِ النُّصُوصَ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَحَقِيقَةٌ مَعْنَاهَا الْلَّائِقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَالَمُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْجَوَابِ الْمُخْتَارِ» (ص ٢٦): (الْقَاعِدَةُ الْعَامَّةُ: عِنْدَ السَّلْفِ مِنْ أَنَّ نُصُوصَ الصِّفَاتِ تَجْرِي عَلَى ظَاهِرِهَا الْلَّائِقُ بِاللَّهِ تَعَالَى بِلَا كَيْفٍ؛ كَمَا اسْتَهَرَ عَنْهُمْ قَوْلُهُمْ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفَ)).

وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ: تَجْرِي عَلَى كُلِّ فَرِيدٍ مِنْ أَفْرَادِ النُّصُوصِ، وَإِنْ لَمْ يَنْصُوا عَلَيْهِ بِعَيْنِهِ، وَلَا يُمْكِنُنَا أَنْ نُخْرِجَ عَنْهَا نَصًّا وَاحِدًا؛ إِلَّا بِدَلِيلٍ عَنِ السَّلْفِ أَنْفُسِهِمْ.

وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَنْصُوا عَلَى كُلِّ نَصٍّ بِعَيْنِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُذِهِ الْقَاعِدَةِ فَائِدَةً، وَمِنْ ذَلِكَ هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ ظَاهِرَهُ ثُبُوتُ إِتْيَانِ اللَّهِ تَعَالَى: «هَرْوَلَةً»، وَهَذَا الظَّاهِرُ لَيْسَ مُمْتَنِعًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لَأَنَّهُ لَا يَتَضَمَّنُ نَقْصًا فَيَكُونُ دَاخِلًا فِي الْقَاعِدَةِ الْمَذْكُورَةِ، فَيُثْبِتُ لِلَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ السُّرْمُرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي «نَهْجِ الرَّشَادِ» (ص ٣١):

وَمَذْهَبُنَا لَا كَيْفَ لَا مِثْلَ لَا لِمَا

بِالْإِقْرَارِ وَالْإِمْرَارِ مِنْ غَيْرِ مَا فَسِرِّ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي «الْقَوَاعِدِ الْمُثْلَى» (ص ٢٨٠): (فَهَؤُلَاءِ حَرَّفُوا النُّصُوصَ عَنْ ظَاهِرِهَا إِلَى مَعَانٍ عَيْنُوهَا بِعُقُولِهِمْ، وَاضْطَرَبُوا فِي تَعْيِينِهَا اضْطِرَابًا كَثِيرًا، وَسَمَّوْا ذَلِكَ تَأْوِيلًا، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ تَحْرِيفٌ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثْمَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي «الْجَوَابِ الْمُخْتَارِ» (ص ٢٥): فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ الَّذِي: رَوَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ تَقْرَبَ مِنِّي شَبِيرًا تَقْرَبَتْ مِنْهُ دَرَاعًا، وَمَنْ تَقْرَبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقْرَبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً): (تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ أَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ، وَرَسُولُهُ ﷺ إِلَى عِبَادِهِ، وَمُبْلَغُ رِسَالَتِهِ عَلَى الْوَجْهِ

الآتِمُ، وَنَقْلَةُ عَنْ هَذَا الرَّسُولِ ﷺ أَمْنَاءُ أُمَّتِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ، وَأَئِمَّةُ الْأَمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفَقِيرِ، وَتَلَقْتُهُ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ.

* وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَةُ: ٢١٩]، ﴿قُلْ أَنَّتُمْ أَعْلَمُ أَمِّ اللَّهِ﴾ [البَقَرَةُ: ١٤٠].

* وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُطْلِعْ خَلْقَهُ عَلَى مَا عَلِمَهُ إِيَّاهُمْ مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَأَفْعَالِهِ وَأَحْكَامِهِ، إِلَّا لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الْحَقَّ حَتَّى لَا يَضِلُّوا: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النِّسَاءُ: ١٧٦].

* وَتَعْلَمُ أَنَّهُ لَا أَحَدٌ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا، وَلَا أَصْدَقُ مِنْهُ قِيلًا، وَأَنَّ كَلَامَهُ جَلَّ وَعَلَا فِي أَعْلَى الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ.

* وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ عَنْ نَفْسِهِ: (مَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)، فَلَا تَسْتَوْ حِشْ يَا أَخِي مِنْ شَيْءٍ أَثْبَتَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَفْسِهِ بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ مَا سَبَقَ، وَاعْلَمُ أَنَّكَ إِذَا نَقَيْتَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي هَرْوَلَةً؛ فَسَيَكُونُ مَضْمُونُ هَذَا النَّفْيِ صِحَّةً أَنْ يُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْتِي هَرْوَلَةً، وَفِي هَذَا مَا فِيهِ.

* وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ السَّلَفَ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي إِتْيَانًا حَقِيقِيًّا لِلْفَصْلِ بَيْنَ عِبَادِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاتِقِ بِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْقُدُسِيِّ إِلَّا أَنَّ إِتْيَانَهُ يَكُونُ «هَرْوَلَةً» لِمَنْ أَتَاهُ يَمْشِي، فَمَنْ أَثْبَتَ إِتْيَانَ اللَّهِ تَعَالَى حَقِيقَةً لَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ هَذَا الإِتْيَانِ بِصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاتِقِ بِهِ. وَأَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ أَنْ نُؤْمِنَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْتِي «هَرْوَلَةً»، وَقَدْ أَخْبَرَ

الله تعالى به عن نفسه، وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء، وليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

* وليس في إثبات الله تعالى «هرولة» على الوجه الآتي به بدون تكييف ولا تمثيل شيء من النص، حتى يقال: إنه ليس ظاهر الكلام، بل هو فعل من أفعاله يفعله كيف يشاء، لهذا لم يأت في كلام الله تعالى عنه، ولا في كلام رسول الله ﷺ ما يصرفه عن ذلك). اهـ

قلت: فعليك بمذهب السلف الصالح في أحكام الدين، والإقتداء بهم فيه وأتباعهم جملةً وتفصيلاً.^(١)

قال تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [النساء: ١١٥].

وسئل الشيخ العلامة الألباني رحمه الله: هل تشكون صفة الهرولة لله تعالى؟
الجواب: (الهرولة: كالمجيء، والنزول صفات ليس يوجد عندنا ما ينفيها إذا خصصناها بالله عز وجل؛ لأن هذه الصفات ليست صفة تقص حتى نبادر رأسا إلى

(١) قلت: وعليك بمحاجبة كل مذهب، لا يذهب إليه السلف الصالح في أصول الدين وفروعه.
وانظر: «خلق أفعال العباد» للبخاري (ص ١٣٤)، و«الفتاوى» لأبن تيمية (ج ٥ ص ٢٤)، و«العقيدة الإسلامية» للشيخ محمد الجامي (ص ٩٦).

نفيها ... لكن لا أوسع^(١) في موضوع «الهرولة»، ولا أزيد على أكثر مما جاء في الحديث^(٢). اهـ

قلت: فالشيخ الألباني رحمة الله يثبت صفة: «الهرولة» على ظاهر الحديث. وقال فضيلة الشيخ عبد العزيز الرأجحي؛ عن صفة: «التقرب»، وصفة: «الهرولة»: (هذه كلها من الصفات الفعلية لله عز وجل ... لكن ثمراتها^(٣) أن الله تعالى أسرع بالخير إلى العبد، وأسرع بالإثابة من فعل العبد للطاعة^(٤)، فهذه ثمرات، وليس هي الصفات ... وهذه الصفات الفعلية توصف بها نفس الله عز وجل).^(٥) اهـ

(١) يعني: في تأويل صفة: «الهرولة».

(٢) سلسلة: «الهدى والنور» (١٢:٥٥ / ٧٥٦)، «طريق الإسلام».

(٣) قلت: وأخذ البعض من أهل التعلم بهذه الشمرة من كلام أهل العلم أنهم لم يتبعوا صفة: «الهرولة»، بل ظن أن «الهرولة» في الحديث موقلة على حسب ظنه الفاسد، فوقع في «التجهم»، وهو لا يشعر، ولا يدرك بجهله في ذلك، فهو بزرخ بين السلف، والجهمية إلى أن يتوب، ويرجع عن مذهب الجهمية، اللهم سلم سلم.

ومنه: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١٦ ص ٤٧١): (والأشعرى وأمثاله بزرخ بين السلف والجهمية، أخذوا من هؤلاء كلاماً صحيحاً، ومن هؤلاء أصولاً عقلية ظنوها صحيحة وهي فاسدة). اهـ

وقال الإمام عثمان الدارمي رحمة الله في «النقض على المريسي» (ص ٣٤٩): (والتجهم: عندنا باب كبير من الزندقة، يستتاب أهله، فإن تابوا، وإن قتلوا). اهـ

(٤) قلت: والصحيح أن هذا المعنى من ثمرات صفة: «التقرب»، وصفة: «الهرولة»، وليس هذا المعنى للصفة؛ كما سبق ذلك، فتبتهـ.

(٥) «شرح حديث: صفة التقرب، وصفة الهرولة»؛ التواصل المروي بتاريخ: ٦/١٤٣٧/١١هـ).

وقد ورد في الفتوى (رقم: ٦٩٣٢)؛ من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية (ج ٣ ص ١٤٢) ما يلي:

س: هل لله صفة الهرولة؟.

ج: (الحمد لله، والصلوة والسلام على رَسُولِهِ، وآلِهِ واصحِّهِ... وبعده: نعم؛ صفة «الهرولة» على نحو ما جاء في الحديث القدسي الشريف على ما يليق به، قال تعالى: (إذا تقرب إلى العبد شبراً؛ تقربت إليه ذراعاً، وإذا تقرب إلى ذراعاً؛ تقربت منه باغعاً، وإذا أتاني ماشياً؛ أتيته هرولة). رواه البخاري، ومسلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وآلِهِ واصحِّهِ وسلم).^(١) اهـ

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١ ص ١٨٨): (من المعلوم أن السلف يؤمنون بأن الله تعالى يأتي إلينا حقيقة للفصل بين عباده يوم القيمة على وجہ اللائق به، كما دل على ذلك كتاب الله تعالى، وليس في هذا الحديث القدسي إلا أن إتيانه يكون: «هرولة» لمن آتاه يمشي، فمن أثبت إتيان الله تعالى حقيقة، لم يشكل عليه أن يكون شيء من هذا الإتيان بصفة: «الهرولة» على وجہ اللائق به، وأي مانع يمنع من أن نؤمن بأن الله تعالى يأتي: «هرولة»، وقد

(١) الفتوى: (رقم ٦٩٣٢) من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (ج ٣ ص ١٤٢).

* وقد وقع على هذه الفتوى كُلُّ من المشايخ: عبد العزيز بن باز، عبد الرزاق عفيفي، عبد الله بن عذيان، عبد الله بن قعوٰد.

أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ^٢
وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ؟!

* ولَيْسَ فِي إِتْيَانِ اللَّهِ تَعَالَى «هَرْوَلَةً» عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاتِقِ بِهِ بَدْوِنِ تَكْيِيفٍ وَلَا
تَمْثِيلٌ شَيْءٌ مِنَ النَّقْصِ، حَتَّى يُقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ ظَاهِرَ الْكَلَامِ، بَلْ هُوَ فَعْلٌ مِنْ أَفْعَالِهِ
يَفْعُلُهُ كَيْفَ يَشَاءُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبْنُ رَجَبٍ بِحَلَّةِ فِي «جَامِعِ الْعُلُومِ وَالْحِكْمِ» (ج ١ ص ١٣١):
(وَمَنْ فَهِمَ مِنْ شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ تَشْبِيهًا، أَوْ حُلُولًا، أَوْ اتْحَادًا، فَإِنَّمَا أُتَيَ مِنْ
جَهْلِهِ، وَسُوءَ فَهْمِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيئَانٍ مِنْ ذَلِكَ
كُلِّهِ، فَسُبْحَانَ مَنْ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ بِحَلَّةِ فِي «التعليق عَلَى
الترغيب» (ج ٢ ص ٦١٠)؛ فِي رَدِّهِ عَلَى أَهْلِ التَّأْوِيلِ: (وَلَوْ أَنَّهُمْ تَلَاقُوهَا حِينَ سَمَاعِهَا،
مُسْتَحْضِرِينَ؛ قَوْلُهُ: لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) [الشُّورَى: ١١]؛ لَمَّا
رَكَنُوا إِلَى التَّأْوِيلِ، وَآمَنُوا بِحَقَائِقِهَا عَلَى مَا يَلِيقُ بِهِ تَعَالَى.

* شَانُهُمْ فِي ذَلِكَ شَانُهُمْ فِي إِيمَانِهِمْ بِصَفَّتِي: «السَّمِيعُ»، وَ«الْبَصِيرُ»، وَغَيْرِهِمَا
مِنْ صِفَاتِهِ عَزَّ وَجَلَّ، مَعَ تَنْزِيهِهِ عَنْ مُشَابَهَةِ الْمَحَوَادِيثِ، كَوْ فَعَلُوا ذَلِكَ هُنَا، لَا سُرَاحُوا
وَأَرَاحُوا، وَنَجَوْا مِنْ تَنَاقِضِهِمْ فِي إِيمَانِهِمْ بِرَبِّهِمْ وَصِفَاتِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَى أَئِمَّةُ الْحَدِيدِ؛ أَحَادِيثَ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» فِي كُتُبِهِمْ، وَلَمْ
يَتَعَرَّضُوا لِتَأْوِيلِهَا، وَتَفْسِيرِهَا بِشَيْءٍ، وَهَذَا مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ يُشْتَوِنُونَ صِفَةً: «الْهَرْوَلَةُ»
عَلَى ظَاهِرِ الْأَحَادِيدِ، وَهُمْ:

- (١) الإمام البخاري رحمه الله في «الجامع الصحيح» (ج ٦ ص ٢٦٩٤)، وفي «خلق أفعال العباد والردد على الجهمية» (ص ٧٤٢).
 - (٢) الإمام ابن مندوه رحمه الله في «الردد على الجهمية» (ص ٩٣).
 - (٣) الإمام ابن خزيمة رحمه الله في «التوحيد» (ج ١ ص ١٦).
 - (٤) الإمام ابن بطة رحمه الله في «الردد على الجهمية» (ج ٣ ص ٣٧٧)، وفي «الإبانة الصغرى» (ص ٢٥٩).
 - (٥) الإمام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٦٤٦)، وفي «شرح العقيدة الأصفهانية» (ص ٢٥٩).
 - (٦) الإمام البربهاري رحمه الله في «شرح السنّة» (ص ٦٥).
 - (٧) الإمام ابن المحب رحمه الله في «صفات رب العالمين» (ق/٢١٩/ط)، و(ج ٢ ص ٨١٤).
- وَهُؤلَاءِ الْأَئِمَّةُ: طَرِيقُهُمْ فِي ذِكْرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ فِي كُتُبِهِمْ: إِمْرُهَا عَلَى ظَاهِرِهَا.^(١)
- * ولذلك ذكروا آثار السلف، بقولهم: «أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا تَفْسِيرٍ»، على إثبات صفة: «الهرولة».

(١) وانظر: «شرح العقيدة الأصفهانية» لابن تيمية (ص ٢٥٩)، و«الفتاوى» له (ج ٥ ص ٣٩)، و«السنّة» للخلال (ج ١ ص ٢٥٩)، و«الشريعة» للاجرى (ص ٧٢٠)، و«العلو» للذبيحي (ج ٢ ص ٩٥٩)، و«التوحيد» لابن مندوه (ج ٣ ص ١١٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (ج ٧ ص ١٥٨)، و«ذم التأويل» لابن قدامة (ص ٢٠).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (ج ٣ ص ١١٥٠)؛ عن إثبات النبي ﷺ للصفات للرب تعالى: (ومرة يُشير بأصبعه، ومرة يَضْع يَدَه عَلَى عَيْنِهِ وَأَذْنِهِ حِين يُخْبِرُ عَنْ سَمْعِ الرَّبِّ وَبَصَرِهِ، وَمَرَّةٌ يَصِفُهُ بِالنُّزُولِ، وَالْمَجِيءِ، وَالإِتِيَانِ، وَالْأَنْطِلاقِ، وَالْمَشِيِّ، وَالْهَرْوَلَةِ)، وَمَرَّةٌ يُثْبِتُ لَهُ الْوَجْهَ، وَالْعَيْنَ، وَالْيَدَ، وَالْأَصْبَعَ وَالْقَدْمَ، وَالرِّجْلَ، وَالضَّحِكَ، وَالْفَرَحَ، وَالرَّضْيَ، وَالْغَضَبَ، وَالْكَلَامَ، وَالتَّكْلِيمَ، وَالنِّدَاءِ بِالصَّوْتِ وَالْمُنَاجَاةِ). اهـ

وقال فضيلة الشيخ محمد الجامي رحمه الله في؛ إثبات صفة الهرولة: (الحاديُّ الْقُدُسِيُّ الَّذِي فِيهِ: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)؛ فَاتَّبَاعُ السَّلَفِ الَّذِينَ يَنْهَا جُونَ مَنْهَجَ السَّلَفِ لَا يَسْتَبِعُونَ إِتْيَانَ اللَّهِ تَعَالَى سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ مَشِيًّا، أَوْ «هَرْوَلَةً»، وَإِتْيَانُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى بَعْضِ عِبَادِهِ، وَتَقْرُبُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى بَعْضِ عِبَادِهِ ... لَا يَسْتَغْرِبُونَ الصَّفَاتِ كُلُّها مِنْ بَابِ وَاحِدٍ؛ لَا فَرْقَ عَنْهُمْ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ -يعني- حديث الهرولة - وبين حديث النزول، وأية الإستواء، النزول، والإتيان، وتقريب الله تعالى بعض عباده، وتقربه بنفسه بما يليق به، يؤمنون بذلك على ظاهر هذه النصوص على ما يليق بالله تعالى دون أن يشبهوا تلك الصفات بصفات خلقه).^(١) اهـ

قلت: وهذه الصفات نقلتها الأمة نقلًا عامًا متواترًا؛ خلافًا عن سلف، وحصل العلم الضروري لخلق بذلك؛ كما حصل لهم العلم الضروري أن النبي ﷺ بلغهم

(١) وانظر: «التعليق على الحديث القدسي» في التواصال المرنبي، سنة: ١٤٣٧هـ.

الْفَاظُ هَذِهِ الصِّفَاتُ الْعُلَى؛ مِنْهَا: صِفَةُ الْهَرْوَلَةِ، وَحَصَلَ الْيَقِينُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى،

وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يُفِيدُ الْيَقِينَ.^(١)

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الرَّاجِحِيِّ: (أَنَّ «الْمَلَلَ»، وَ«الْهَرْوَلَةَ»؛ وَصُفْتُ يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَلْزُمُ مِنْهُ النَّفْصُ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُشَابِهُ الْمَخْلُوقَينَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصِّفَاتِ؛ لَكِنْ مِنْ أَثْرِ الصِّفَةِ: أَنَّ اللَّهَ أَسْرَعُ بِالْخَيْرِ مِنَ الْعَيْدِ).^(٢) اهـ

وَعَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَجُلَّهُ قَالَ: (وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ مِمَّا قُدِّمَ صَحًّا وَحُفِظَ فَإِنَّ نُسُلْمَ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْلَمْ تَفْسِيرُهَا، وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهِ، وَلَا يُبَحَّادِلُ فِيهِ، وَلَا تُفَسَّرُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ إِلَّا بِمِثْلِ مَا جَاءَتْ، وَلَا تُرْدُهَا إِلَّا بِأَحَقِّ مِنْهَا).

أَثْرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «الإِعْتِقادِ» (ج ١ ص ١٥٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٢٣٠)، وَابْنُ أَبِي يَعْلَمِ فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج ١ ص ٢٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُوُسُ بْنُ مَالِكٍ الْعَطَّارُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ صَحِيحٍ.

(١) وَانْظُرْ: «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لابن القِيم (ج ٢ ص ٦٤٠ و ٦٥٣ و ٦٥٤)، و«شَرْحُ الْعِقِيدَةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ» لابن تَيْمِيَّةَ (ص ٢٥٩)، و«اعْتِقادُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» لابن سَعِيْدِي (ص ١٧٢)، و«الْفَارُوقُ بَيْنَ الْمُثِبَّةِ وَالْمُعَطَّلَةِ» لابن إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ (ص ٤ و ٦)، و«صِفَاتُ رَبِّ الْعَالَمِينَ» لابن الْمُحِبِّ (ق ٢١٩ / ط)، و(ج ٢ ص ٨١٤).

(٢) «شَرْحُ سُنَّتِ التَّرْمِذِيِّ»، دُرُوسُ مُفَرَّقةٌ، سَنَة: ١٤٣٧ هـ.

وأنظر كتاب: «أصول السنة» للإمام أحمد (ص ١٢).

قلت: وهذه أحاديث صحيحة في صفة: «الهرولة»؛ رواها جماعة من الصحابة
عن النبي ﷺ، وأصحاب الحديث فيما ورد في السنة النبوية، ولم يتكلّم أحدٌ من
الصحابة، والتابعين الكرام في تأويلها، اللهم غفران.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته (ص ٢٤): (يجب اتباع طريقة
السلف من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، فإن
اجماعهم حجّة قاطعة، وليس لاحد أن يخالفهم فيما أجمعوا عليه، لا في الأصول،
ولا في الفروع). اهـ

وقال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله في «القواعد المثلث»
(ص ٢٤): (الواحِد في نصوص القرآن، والسنة إجراؤها على ظاهرها دون تحرير،
لا سيما نصوص الصفات، حيث لا مجال للرأي فيها). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «التدمرية» (ص ٧): (التوحيد في
الصفات فالأسأل في هذا الباب أن يوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفته به
رسله: نفيًا وإثباتًا؛ فثبتت لله ما أثبتته لنفسه وينفي عنه ما نفاه عن نفسه.
* وقد علِمَ أن طريقَة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبته من الصفات من غير

تكليف ولا تمثيل، ومن غير تحرير ولا تعطيل.

وكذلك: ينفون عنه ما نفاه عن نفسه مع إثبات ما أثبته من الصفات من غير
إلحاد: لا في أسمائه، ولا في آياته؛ فإن الله تعالى ذمَّ الذين يلحدون في أسمائه
وآياته). اهـ

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَلِيْهِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عَقِيَّدَةِ الْمُسْلِمِينَ» (ج ٢ ص ١٥٦): (وَمُعْنَقُدُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَقَوْلُهُمْ: هُوَ إِمْرَأُ آيَاتِ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثِ الصِّفَاتِ؛ كَمَا جَاءَتْ مَعَ اعْتِقَادِ مَعْنَاهَا حَقِيقَةً؛ لِأَنَّ تَفْسِيرَهَا الْمُخَالِفُ لِمَا عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ، وَالْتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ قَوْلُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى رَسُولِهِ ﷺ بِلَا عِلْمٍ، وَخُرُوجُ عَنْ طَرِيقِ الْإِعْتِدَالِ). اهـ

وسئل العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله:

لَقَدْ قَرَأْتُ فِي رِيَاضِ الصَّالِحِينَ بِتَصْحِيحِ السَّيِّدِ عَلَوِيِّ الْمَالِكِيِّ، وَمَحْمُودِ أَمِينِ النَّوَّاوىِيِّ حَدِيثًا قُدْسِيًّا يَتَطَرَّقُ إِلَى «هَرْوَلَة» اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالْحَدِيثُ مَرْوِيٌّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: (إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبِرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

فَقَالَ الْمُعَلَّقَانِ فِي تَعْلِيقِهِمَا عَلَيْهِ: إِنَّ هَذَا مِنَ التَّمْثِيلِ، وَتَصْوِيرِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ لِزِيادةِ إِيْضَاحِهِ، فَمَعْنَاهُ: أَنَّ مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنَ الطَّاعَاتِ وَلَوْ قَلِيلًا أَثَابَهُ اللَّهُ بِأَضْعَافِهِ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِ بِالْكَثِيرِ، وَإِلَّا فَقَدْ قَامَتِ الْبَرَاهِينَ الْقَطْعِيَّةُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ تَقْرُبٌ حِسَّيٌّ، وَلَا مَشْيٌّ، وَلَا «هَرْوَلَةٌ» مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ صِفَاتِ الْمُحْدِثِينَ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيْحِهِ» (ج ٤ ص ٤١٤)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (٤٢٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٢٢٣٣)، وَالْطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٠٧٩).

* فَهَلْ مَا قَالَهُ فِي الْمَشْيِ، وَ«الْهَرْوَلَةُ» مُوافِقٌ لِمَا قَالَهُ سَلْفُ الْأُمَّةِ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ، وَإِمْرَارِهَا كَمَا جَاءَتْ، وَإِذَا كَانَ هُنَاكَ بَرَاهِينٌ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مَشْيٌ، وَلَا «هَرْوَلَةٌ» فَتَرْجُو مِنْكُمْ إِيْضَاحَهَا، وَاللَّهُ الْمُوْفَقُ؟.

الجواب: (الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَآصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَى بِهُدَاهُ؛ أَمَّا بَعْدُ:

* فَلَا رَيْبَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ صَحِيحٌ، فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: (يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلِإِ ذَكْرُهُ فِي مَلِإِ حَيْرَ مِنْهُ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبِّرًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً).

وَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ: يَدْلُلُ عَلَى عَظِيمِ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنَّهُ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ أَجْوَدُ، فَهُوَ أَسْرَعُ إِلَيْهِمْ بِالْخَيْرِ، وَالْكَرَمِ، وَالْجُودِ، مِنْهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، وَمُسَارَعَتِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.^(١)

* وَلَا مَانِعَ مِنْ إِجْرَاءِ الْحَدِيثِ عَلَى ظَاهِرِهِ^(٢) عَلَى طَرِيقِ السَّلْفِ الصَّالِحِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعُوا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَعْتَرِضُوهُ، وَلَمْ يَسْأَلُوا

(١) وَهَذَا الْمَعْنَى: يُرَادُ بِهِ ثَمَرَةُ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ»، مَعَ إِجْرَاءِ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى ظَاهِرِ الْأَحَادِيثِ؛ أَيْ: مَعَ إِثْبَاتِ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلْيقُ بِجَلَالِهِ، فَأَفْهَمُوهُمْ لَهُذَا تَرْشِدُ.

(٢) يَعْنِي: إِثْبَاتَ صِفَةٍ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى حَقِيقَتِهَا لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلْيقُ بِجَلَالِهِ، لَا يُشَابِهُ فِيهَا خَلْقَهُ؛ كَسَائِرِ الصِّفَاتِ.

وَانْظُرْ: «الْفَتاوَى» لِشِيخِنَا أَبْنِ عُثْمَانَ (ج ١ ص ١٨٨).

عنه، ولم يتأولوه، وهم صفة الأمة وخيرها، وهم أعلم الناس باللغة العربية، وأعلم الناس بما يليق بالله، وما يليق نفيه عن الله سبحانه وتعالى.

* فالواحد في مثل هذا أن يتلقى بالقبول، وأن يحمل على خير المحامين، وأن هذه الصفة تليق بالله لا يشأها خلقه فليس تقربه إلى عبد مثلك تقرب العبد إلى غيره، وليس مشيه كمشيه، ولا هرولته كهرولته، وهكذا غضبه، وهكذا رضاه، وهكذا مجده يوم القيمة، وإتيانه يوم القيمة لفصل القضاء بين عباده، وهكذا استواءه على العرش، وهكذا نزوله في آخر الليل كل ليلة، كلها صفات تليق بالله جل وعلا، لا يشأها فيها خلقه.

* فكمما أن استواءه على العرش، ونزوله في آخر الليل في الثالث الأخير من الليل، ومجيئه يوم القيمة، لا يشأه استواء خلقه، ولا مجيء خلقه، ولا نزول خلقه؛ فهكذا تقربه إلى عباده العابدين له، والمسارعين لطاعته، وتقربه إليهم لا يشأه تقربهم، وليس قربة منهم كقربهم منه، وليس مشيه كمشيه، ولا هرولتهم كهرولتهم، بل هو شيء يليق بالله لا يشأه فيه خلقه سبحانه وتعالى كسائر الصفات، فهو أعلم بالصفات، وأعلم بكيفيتها عز وجل.

* وقد أجمع السلف^(١) على أن الواحد في صفات الرب وأسمائه إماراتها كما جاءت، وأعتقد معناتها، وأنه حق يليق بالله سبحانه وتعالى، وأنه لا يعلم كيفية صفاتيه

(١) من هذه الصفات التي أجمع السلف عليها؛ صفة: «الهرولة» لله تعالى.

وانظر: «التلخص على المرسي الجهمي» للدارمي (ج ١ ص ٥٦).

إِلَّا هُوَ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ كَيْفِيَّةَ ذَاتِهِ إِلَّا هُوَ، فَالصِّفَاتُ كَالذَّاتِ، فَكَمَا أَنَّ الذَّاتَ يَحْبُّ إِثْبَاتُهَا لِلَّهِ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْكَامِلُ فِي ذَلِكَ، فَهَكَذَا صِفَاتُهُ يَحْبُّ إِثْبَاتُهَا لَهُ سُبْحَانَهُ مَعَ الْإِيمَانِ، وَالإِعْتِقَادِ بِأَنَّهَا أَكْمَلُ الصِّفَاتِ وَأَعْلَاهَا، وَأَنَّهَا لَا تُشَابِهُ صِفَاتِ الْخَلْقِ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ (٤) [الإخلاص: ٤-١]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [النَّحْل: ٧٤]. وَقَالَ سُبْحَانَهُ: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشُّورَى: ١١]. فَرَدَ عَلَى الْمُشَبِّهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» [الشُّورَى: ١١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ»؛ وَرَدَ عَلَى (الْمُعَطَّلَةِ) بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» [الله الصمد] (إنَّ الله عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [البَقَرَةُ: ٢٢٠]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ» [الحج: ٧٥]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [البَقَرَةُ: ١٧٣]، [إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ] [البَقَرَةُ: ١٠٩] إِلَى عَيْرِ ذَلِكَ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عُلَمَاءٍ، وَعَامَّةٍ إِثْبَاتٌ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، إِثْبَاتًا بِلَا تَمْثِيلٍ، وَنَفْيُ مَا نَفَأَهُ اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ، وَتَنْزِيهُ اللَّهُ عَمَّا نَزَّهَ عَنْهُ نَفْسَهُ تَنْزِيهًا بِلَا تَعْطِيلٍ، هَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَتَبَاعِهِمْ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ كَا الْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ، وَكَمَالِكُ بْنِ أَنَّسٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَالثَّوْرِيُّ وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدَ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ، يَقُولُونَ أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ، وَأَثْبِتوهَا كَمَا جَاءَتْ مِنْ عَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَأَمَّا مَا قَالَهُ الْمُعَلَّقَانِ فِي هَذَا: (عَلَوِيٌّ وَصَاحِبُهُ مَحْمُودٌ); فَهُوَ كَلَامٌ لَيْسَ بِجَيْدٍ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَلَكِنْ مُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَسْرَعَ بِالْخَيْرِ إِلَيْهِمْ، وَأَوْلَى بِالْجُودِ وَالْكَرَمِ^(١)، وَلَكِنْ لَيْسَ هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ، فَالْمَعْنَى شَيْءٌ، وَهَذِهِ الشَّمَرَةُ، وَهَذَا الْمُقْتَضَى شَيْءٌ آخَرَ، فَهُوَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ أَسْرَعَ بِالْخَيْرِ إِلَى عِبَادِهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ هَذَا هُوَ الْمَعْنَى، بَلْ الْمَعْنَى يَحْبُبُ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ مِنَ التَّقْرِيبِ، وَالْمَشْيِ، وَالْهَرْوَلَةِ^(٢)، يَحْبُبُ إِثْبَاتُهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّائِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَابِهَ خَلْقَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَتَبَثِّتُهُ لِلَّهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ.

وَقَوْلُهُمْ: إِنَّ هَذَا مِنْ تَصْوِيرِ الْمَعْقُولِ بِالْمَحْسُوسِ: هَذَا غَلَطٌ، وَهَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ الْبَدْعِ فِي أَشْيَاءِ كَثِيرَةٍ، وَهُمْ يُؤْوِلُونَ، وَالْأَصْلُ عَدَمُ التَّأْوِيلِ، وَعَدَمُ التَّكْيِيفِ، وَعَدَمُ التَّمْثِيلِ، وَالتَّحْرِيفِ، فَتَمُرُّ آيَاتِ الصِّفَاتِ وَأَحَادِيثَهَا كَمَا جَاءَتْ، وَلَا يُتَعَرَّضُ لَهَا بَتَأْوِيلٍ، وَلَا بِتَحْرِيفٍ، وَلَا بِتَعْطِيلٍ، بَلْ نُثِيتُ مَعَانِيهَا لِلَّهِ كَمَا أَثْبَتَهَا لِنَفْسِهِ، وَكَمَا خَاطَبَنَا بِهَا، إِثْبَاتًا يَلِيقُ بِاللَّهِ لَا يُشَابِهُ الْخَلْقَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي شَيْءٍ مِنْهَا، كَمَا نَقُولُ فِي الْغَضَبِ، وَالْإِيْدِ، وَالْوَجْهِ، وَالْأَصَابِعِ، وَالْكَرَاهَةِ، وَالنُّزُولِ، وَالْإِسْتِوَاءِ، فَالْبَابُ وَاحِدٌ، وَبَابُ الصِّفَاتِ بَابٌ وَاحِدٌ^(٣). اهـ

(١) وَهَذِهِ شَمَرَةٌ صِفَةٌ: «الْهَرْوَلَةُ»، فَلَا بَأْسَ بِذِكْرِ هَذَا الْمَعْنَى الْغَوِّيِّ الْآخِرِ، مَعَ إِثْبَاتِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ إِثْبَاتٌ صِفَةٌ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى حَقِيقَتِهَا لِلَّهِ تَعَالَى بِمَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ سُبْحَانَهُ.

وَانْظُرْ: «فَتاوِي نُورٍ عَلَى الدَّرْبِ» لِلشَّيْخِ أَبْنِ بازٍ (ج ١ ص ٧٩).

(٢) «فَتاوِي نُورٍ عَلَى الدَّرْبِ» لِلشَّيْخِ أَبْنِ بازٍ (ج ١ ص ٧٦).

قلت: وبعْد النَّظرِ فِي كُتُبِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ حَمَّالَةِ، وَطَرِيقَتِهِ فِي إِثْبَاتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَجَدْتُ أَنَّهُ يُثِبِّتُ صِفَةً: «الْهُرْوَلَةُ» عَلَى ظَاهِرِهَا لَا يَخْرُجُ فِيهَا عَنْ مَذَهَبِ السَّلَفِ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ كَمَا جَاءَتِ النُّصُوصُ.

وَقَدْ ضَرَبَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَمَّالَةً: فِي هَذَا الْمُعْتَقَدِ بِسَهْمٍ وَافِرٍ فِي السَّيْرِ عَلَى طَرِيقَةِ السَّلَفِ، وَأَئِمَّةِ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَتَرَاهُ قَدْ مَلَأَ كُتُبَهُ بِالآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ النَّبِيَّيَّةِ، وَالْأَثَارِ السَّلْفِيَّةِ فِي ثُبُوتِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى ظَاهِرِهَا، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهَا بِتَأْوِيلٍ يَصْرِفُهَا عَنْ دَلَالِهَا.

وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ حَمَّالَةً؛ ثُبُوتُ صِفَةً: «الْهُرْوَلَةُ»، وَذَلِكَ عِنْدَمَا ذَكَرَ الْأَدَلَّةَ عَلَى صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ حَدِيثَ: صِفَةً: «الْهُرْوَلَةُ» عَلَى ظَاهِرِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِكَلِمَةِ: «الْهُرْوَلَةُ» بِتَأْوِيلٍ مِمَّا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ يُثِبِّتُ صِفَةً: «الْهُرْوَلَةُ» عَلَى ظَاهِرِهَا.

* وهَذَا الْمَسْلَكُ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عَنْهُ سَلَكَهُ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَيُحْتَاجُ بِذَلِكَ بِأَثَارِ السَّلَفِ بِقَوْلِهِمْ: «أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتِ بِلَا كَيْفٍ»، وَمِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ؛ صِفَةً: «الْهُرْوَلَةُ».

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ حَمَّالَةُ فِي «شَرْحِ الْعُقِيدَةِ الْأَصْفَهَانِيَّةِ» (ص ٢٥٩)؛ بَعْدَمَا ذَكَرَ أَدَلَّةَ الصِّفَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ عَنْ صِفَةِ الْهُرْوَلَةِ وَالْتَّقْرُبِ: (وَمِثْلُهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: (مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي

نفسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأً ذَكْرُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً^(١)). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ فِي «الْفَتاوَىٰ» (ج ٥ ص ٤٦٤ - قِسْمُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ)؛ بَعْدَمَا ذَكَرَ نُصُوصَ الْمَحِيِّ، وَالنُّزُولِ ... ذَكَرَ حَدِيثَ صِفَةِ الْهَرْوَلَةِ وَالْتَّقْرُبَ؛ حَيْثُ قَالَ: (وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً^(٢)). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» بَشَيئِهِ مِنْ تَفَاسِيرِ الْمُعَطَّلَةِ، بَلْ أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ؛ مِمَّا يَدْلُلُ أَنَّهُ يُثْبِتُ صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةُ» لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ مِنْ أَقْوَالِهِ:

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ فِي «الْفَتاوَىٰ» (ج ٥ ص ٤١ - قِسْمُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ)؛ (فَقَوْلُهُمْ: أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ)؛ يَقْتَضِي إِبْقاءَ دَلَالِتَهَا عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ فَإِنَّهَا جَاءَتْ أَفْقَاظُ دَالَّةٍ عَلَى مَعَانٍ؛ فَلَوْ كَانَتْ دَلَالُتَهَا مُنْتَفِيَّةً لَكَانَ الْوَاجِبُ أَنْ يُقَالَ:

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٩٧٠)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٥)، وَالسَّائِئُ فِي «السُّنْنَ الْكُبُرَىٰ» (٧٧٣٠)، وَفِي «النُّعُوتِ» (٧٢)، وَالترْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (٣٦٠٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٣٨٢٢)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٥١)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٨١١)، وَابْنُ مَنْدَهُ فِي «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (٨٠)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبُرَىٰ» (٢٦٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٦٢٥)، وَفِي «الْأَرْبِيعَنَ» (٤٣)، وَأَبُو ثَعِيْمٍ فِي «الْحُلَيْةِ» (ج ٨ ص ١١٧)، وَ(ج ٩ ص ٢٧).

(أَمْرُوا لِفُظُّهَا)؛ مَعَ اعْتِقادِ أَنَّ الْمَفْهُومَ مِنْهَا غَيْرُ مُرَادٍ؛ أَوْ (أَمْرُوا لِفُظُّهَا)؛ مَعَ اعْتِقادِ أَنَّ

اللَّهُ لَا يُوصِفُ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ حَقِيقَةً، وَحِينَئِذٍ فَلَا تَكُونُ قَدْ أُمِرَّتْ كَمَا جَاءَتْ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتْوَى الْحَمْوَيَّةِ» (ص ٢٣٦):

(فَقَوْلُهُمْ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ)؛ رَدٌّ عَلَى الْمُعَطَّلَةِ، وَقَوْلُهُمْ: (بِلا كَيْفٍ)؛ رَدٌّ عَلَى الْمُمَثَّلَةِ ... وَالْأَرْبَعَةُ الْبَاقُونَ هُمْ أَئِمَّةُ الدُّنْيَا فِي عَصْرِ تَابِعِي التَّابِعِينَ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتَاوَىِ» (ج ٥ ص ٣٩ - قِسْمُ الْأَسْمَاءِ

وَالصِّفَاتِ): (فَقَوْلُهُمْ: (أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ)؛ رَدٌّ عَلَى الْمُعَطَّلَةِ وَقَوْلُهُمْ: (بِلا كَيْفٍ)؛ رَدٌّ عَلَى الْمُمَثَّلَةِ. وَالزُّهْرِيُّ وَمَكْحُولٌ: هُمَا أَعْلَمُ التَّابِعِينَ فِي زَمَانِهِمْ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتْوَى الْحَمْوَيَّةِ» (ص ٣٠٣): (الْقَوْلُ

الشَّامِلُ فِي جَمِيعِ هَذَا الْبَابِ -أَيْ: بَابِ الصِّفَاتِ- أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، أَوْ بِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ لَا يَتَجَاوَزُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «رِسَالَتِهِ» (ص ٢٤): (وَحَكُوا

إِجْمَاعَهُمْ^(١) عَلَى إِمْرَارِ الصِّفَاتِ أَحَادِيشَهَا، وَإِنْكَارُهُمْ عَلَى الْمُحرَّفِينَ^(٢) لَهَا). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتَاوَىِ» (ج ٤ ص ٦ و ٧): (وَعَلَى هَذَا

مَضِي الْسَّلْفُ كُلُّهُمْ). اهـ

(١) يعني: الصحابة رض.

(٢) مِنْ أَهْلِ التَّعَالَمِ وَغَيْرِهِمْ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٢ ص ٢٧): (وكذلك يقولون في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن، ووردت به الأخبار الصحاح). اهـ
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٣٣٣): (أبو عبيد أحد الأئمة الأربع: الذين هم: الشافعى، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد؛ ولهم من المعرفة بالفقه، والله، والتاؤيل: ما هو أشهر من أن يوصف وقد كان في الزمان الذي ظهرت فيه الفتن والأهواء، وقد أخبر الله ما أدرك أحداً من العلماء يغسرها: أي تفسير الجهمية). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٤ ص ١٨٦): (هذه الأحاديث قد رواها الثقات فنحو نرويها، ونؤمن بها. ولا نغسرها). اهـ
قلت: وما دام قال: (أمروها كما جاءت)؛ فإن ذلك يقتضي عنده إبقاء صفة: «الهرولة» على دلالتها؛ أي: على ما هي عليه من ظاهر اللفظ، فإنها جاءت على لفظ لها معنى، ولو كانت دلالتها متنافية عند لكان الواجب عليه أن يقول بتاويلها عن ظاهرها، ولم يفعل ذلك.

* فإذا ثبت الحديث عنده على ظاهره، لأن ما ثبت من الصفات في النصوص، فإن مذهب السلف إثباتها^(١)، وإجراؤها على ظاهرها من غير تأويل، وهذا مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تماماً.

(١) قلت: والآثار في هذا المعنى عن السلف مُستَبِّضة.

قلت: ولم يكن من شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أن يتعرّض لنص صفة: «الهرولة» بتأويل يصرّف فيه هذه الصفة عن ظاهرها، ومعناها، ودلائلها المعلومة من لغة العرب.

* فهو رحمه الله: يثبت لله تعالى ما أثبتته لنفسه، وما أثبتته له رسوله صلى الله عليه وسلم من الأسماء الحسنة والصفات العليا لا يتجاوز فيها القرآن والحديث.

* وعلى هذا فإنه يثبت القاتظ صفة: «الهرولة» في الأحاديث كما جاءت، ويعلم معناها في لسان العرب الذي نزل به القرآن والسنة، فهو ينطلق في هذا الباب من أصول ثابتة.

قلت: وثبت أن الإمام ابن القيم رحمه الله يثبت صفة: «الهرولة»، وقد أحذ هذا الإعتقاد من شيخه ابن تيمية رحمه الله، لأنّه ورث علمه، ولا زمه في ذلك، ولم يخرج عن شيء من أقواله في توحيد الأسماء والصفات، وغير ذلك.^(١)

قلت: وممّا يدل على أنّ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يرى إثبات صفة: «الهرولة» لله تعالى، أنه في أثناء معرض رده على الجهمية والأشعرية أنكر عليهم تأويلهم للصفات؛ منها: صفة: «الهرولة»، ونقل قول الإمام الهروي رحمه الله في كتابه: «ذم الكلام» (ج ٥ ص ١٣٧)؛ حيث قال في «بيان تلبيس الجهمية» (ج ٢ ص ٢٨٢): (وأولئك قالوا: لا صفة، وهؤلاء يقولون: وجہ؛ كما يقال: وجہ النهار، وجہ الأمر،

(١) وانظر: «الدُّرُّ الكامِنَةُ» لأبن حجر (ج ٣ ص ٤٠).

ووجه الحديث، وعین کعین المتأع، وسمع: کاذن الجدار، وبصر کما يقال: جدار ان هما يترايان، ويد کيد المتن والعلتیة، والأصابع؛ كقولهم: خراسان بين أصبعي الأمیر، والقدمان كقولهم: جعلت الخصومة تحت قدمي، والقبضة؛ کما قيل: فلان في قبضتي؛ أي أنا أملك أمره، وقال الكرسي العلم، والعرش: الملك، والضحك: الرضى، والاستواء: الاستيلاء، والتزول: القبول، و«الهرولة» مثله، فشبهوا من وجہ، وأنكروا من وجہ، وخالفوا السلف، وتعدوا الظاهر، فردو الأصل، ولم يثبتوا شيئاً، ولم يبقوا موجوداً). اه

قلت: فهذا کلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ في إقراره کلام الإمام الهروي في إثبات الصفات، منها: صفة: «الهرولة».

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٤ ص ١٦٥): أن الحنابلة رحمةهم الله: أثبتوا صفة «الهرولة» لله تعالى، ولم ينكروها، ولم يتأولوها، بل رد على المفترض لإنكاره الصفات؛ منها: صفة «الهرولة».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٤ ص ١٦٥): (ثم قال المفترض: قال أبو الفرج ابن الجوزي في «الرد على الحنابلة»: إنهم أثبتوا لله سبحانه عيناً، وصورة، وسماناً، ووجهها زائداً على الذات، وجدهم، وصدرها، ويدين، ورجلين، وأصابع، وحنصراً، وفخذنا، وساقاً، وقدماً، وجنبها، وحقوها، وخلفاً، وأماماً، وصعوداً، وزنو لا، و«هرولة»، وعجبًا؛ لقد كملوا هيئة البدن وقالوا: يحمل على ظاهره وليس بجوارح، ومثل هؤلاء لا يحدثون، فإنهم يكابرلن العقول، وكأنهم يحدثون الأطفال).

قلت: الكلام على هذا فيه أنواع:

الأول: بيان ما فيه من التَّعَصُّبِ بِالْجَهْلِ وَالظُّلْمِ قَبْلَ الْكَلَامِ فِي الْمَسْأَلَةِ الْعُلْمِيَّةِ.

الثاني: بيان أنه رد بلا حجَّةٍ ولا دليلٍ أصلًا.

الثالث: بيان ما فيه من ضعف النَّقْلِ وَالْعَقْلِ). اه

* وبهذا يتضح أن شيخ الإسلام رحمه الله يرى القول بصفة: «الهرولة».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «بيان تلبيس الجهمية» (ج ٢ ص ١٥):

(وَدِيَانَتُنَا الَّتِي بِهَا نَدِينُ: التَّمَسُّكُ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَبِسُنْنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَمَا رُوِيَ عَنِ الصَّحَّابَةِ، وَالْتَّابِعِينَ، وَأئمَّةِ الْحَدِيثِ، وَنَحْنُ بِذَلِكَ مُعْتَصِمُونَ). اه

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «بيان تلبيس الجهمية» (ج ٢ ص ١٨):

(نُعَوْلُ فِيمَا اخْتَلَفَنَا فِيهِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنْنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَمَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ، وَلَا نَبْتَدِعُ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى بِدُعْةً لَمْ يَأْذِنْ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، وَلَا نَقُولُ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُ). اه

قلت: وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الجامع المسائل» (ج ٧ ص ٣٥٧)

و٣٩٨ و٣٥٩ و٣٦٠ و٣٦٣؛ يذكر المعنى الذي هو في مقام ذكر الخلاف

بَيْنَ النَّاسِ فِي صِفَةِ «الْتَّقْرُبِ»، وَصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةِ»، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ أَنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ صِفَةُ:

«الْتَّقْرُبِ»، وَصِفَةُ: «الْهَرْوَلَةِ»، بَلْ وَذَكَرَ شَيْئًا مِنَ الشَّمَرَةِ، وَلَكِنْ يَكْفِيَنَا مَا صَرَّحَ بِهِ مِنْ

إِثْبَاتِ صِفَةِ: «الْتَّقْرُبِ»، وَصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةِ» فِي «الْفَتاوَى» (ج ٥ ص ٣٩-٤٠ قسم الأسماء

والصفات)، و«الفتاوى» (ج ٤ ص ١٦٥-١٦٦ قسم الاعتقاد)، و«شرح العقيدة

الأصفهانية» (ص ٢٥٩)، وفي «بيان تلبيس الجهمية» (ج ٢ ص ٢٨٢).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ بَازِ حَمْلَةُ فِي «الْفَتاوَى» (ج ١ ص ٦١):
 (وَهَكَذَا التُّرُولُ وَالْهَرْوَلَةُ) جَاءَتْ بِهَا الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ، وَنَطَقَ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ،
 وَأَثْبَتَهَا لِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاِئِقِ بِهِ سُبْحَانَهُ مِنْ غَيْرِ مُشَابَهَةٍ لِخَلْقِهِ، وَلَا يَعْلَمُ
 كِيفِيَّةَ هَذِهِ الصِّفَاتِ إِلَّا هُوَ سُبْحَانُهُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ أَبُو النَّصْرِ عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ الْقُوْجِيِّ حَمْلَةُ فِي «الْقَائِدَ إِلَى الْعَقَائِدِ»
 (ق / ٣ / ط) وَ(ص ٢٥ / م): (وَمِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، وَنَطَقَ
 بِهَا كِتَابَهُ: أَنَّهُ فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتِهِ؛ مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ ... وَالدُّنْوُ، وَالْقُرْبُ، وَالإِتْيَانُ،
 وَالنُّزُولُ، وَالْهَرْوَلَةُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْهَرَوِيُّ حَمْلَةُ فِي: «ذَمُ الْكَلَامِ» (ج ٥ ص ١٣٧): (وَأَوْلَئِكَ قَالُوا: لَا
 صِفَةَ، وَهُؤُلَاءِ يَقُولُونَ: وَجْهٌ؛ كَمَا يُقَالُ: وَجْهُ النَّهَارِ، وَوَجْهُ الْأَمْرِ، وَوَجْهُ الْحَدِيثِ،
 وَعَيْنُ كَعِينِ الْمَتَاعِ، وَسَمْعٌ: كَأُذْنِ الْجِدَارِ، وَبَصَرٌ كَمَا يُقَالُ: جُدْرًا هُمَا يَتَرَاءَيَانِ، وَيَدُ
 كَيْدِ الْمِنَّةِ وَالْعَطِيَّةِ، وَالْأَصَابِعُ؛ كَقُولِهِمْ: خُرَاسَانَ بَيْنَ أَصْبَعِي الْأَمِيرِ، وَالْقَدَمَانِ
 كَقُولِهِمْ: جَعَلْتُ الْخُصُومَةَ تَحْتَ قَدَمِي، وَالْقَبْضَةُ؛ كَمَا قِيلَ: فُلَانٌ فِي قَبْصَتِي؛ أَيْ أَنَا
 أَمْلِكُ أَمْرَهُ، وَقَالَ الْكُرْسِيُّ الْعِلْمُ، وَالْعَرْشُ: الْمُلْكُ، وَالضَّحِكُ: الرِّضَى، وَالإِسْتِوَاءُ:
 الْإِسْتِيَّلَاءُ، وَالنُّزُولُ: الْقَبْوُلُ، وَالْهَرْوَلَةُ مِثْلُهُ، فَشَبَهُوا مِنْ وَجْهِهِ، وَأَنْكَرُوا مِنْ وَجْهِهِ،
 وَخَالَفُوا السَّلَفَ، وَتَعَدَّوْا الظَّاهِرَ، فَرَدُوا الْأَصْلَ، وَلَمْ يُثِبُّو شَيْئًا، وَلَمْ يُقُوْوا
 مَوْجُودًا). اهـ

قُلْتُ: وَالْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَازِ حَمْلَةُ يُبَدِّعُ مَنْ يُؤْوِلُ الصِّفَاتَ؛ مِنْهَا: صِفَةُ:
 «الْهَرْوَلَةُ»، حَيْثُ قَالَ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٤ ص ١٣١): (الْتَّأْوِيلُ مُنْكَرٌ، لَا يَجُوزُ تَأْوِيلُ

الصفاتِ، بَلْ يَحِبُّ إِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا الْلَّاقِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَغْيَرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ.

* فَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَخْبَرَنَا عَنْ صِفَاتِهِ، وَعَنْ أَسْمَائِهِ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشُّورَى: ١١]، فَعَلِينَا أَنْ نُمِرَّهَا كَمَا جَاءَتْ ... وَمِنْ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الْقُدُسِيُّ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: (مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبِيرًا تَقَرَّبَ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً)؛ يُمْرُّ كَمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ... أَمَّا التَّأْوِيلُ لِلصَّفَاتِ وَصِرْفُهَا عَنْ ظَاهِرِهَا فَهُوَ مَذَهَبُ أَهْلِ الْبِدَعِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَمَنْ سَارَ فِي رِكَابِهِمْ، وَهُوَ مَذَهَبُ باطِلٍ أَنْكَرَهُ أَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَتَبَرُّؤُوا مِنْهُ، وَحَذَرُوا مِنْ أَهْلِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ النُّقُولَاتُ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ السُّنْنَةِ يُشْتَوِنُونَ الْأَسْمَاءَ وَالصَّفَاتِ، وَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ مِنْ مَعَانِي عَظِيمَةٍ؛ مَعَ إِمْرَارِهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ، وَصِفَةُ: «الْهَرْوَلَةُ» ثَابِتَةُ اللَّهِ تَعَالَى، يَحِبُّ إِمْرَارُهَا كَمَا جَاءَتْ بِلَا كَيْفٍ، عَلَى مَا يَلْيقُ بِجَلَالِهِ، وَكَمَالِهِ.^(١) فَأَهْلُ السُّنْنَةِ وَالْجَمَاعَةِ: يُشْتَوِنُونَ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَفْسِهِ، وَمَا أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا تَكْيِيفٍ، وَلَا تَمْثِيلٍ، وَيُمْرُونَهَا كَمَا جَاءَتْ مَعَ

(١) وَأَنْظُرْ: «الْفَارُوقَ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْمُعَطَّلَةِ» لِأَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَنْصَارِيِّ (ص ٤)، وَ«مَثَابَ الْأَشْعَرِيِّ» لِأَبِي عَلَيِّ الْأَهْوَازِيِّ (ص ١٤ و ١٥)، وَ«صِفَاتُ رَبِّ الْعَالَمِينَ» لِابْنِ الْمُحَبِّ (ق / ٢٦٤ ط)، وَ«السُّنْنَةُ» لِابْنِ يَزْدَادَ الْبَغْدَادِيِّ (ص ١٥)، وَ«السُّنْنَةُ لِلْخَلَالِ» (ج ١ ص ٢٥٩)، وَ«جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٢ ص ٩٢)، وَ«الْفَتْوَى الْحَمَوِيَّةُ الْكُبُرَى» لِابْنِ تَمِيمَةَ (ص ٢٣٦)، وَ«فَتاوى نُورٍ عَلَى الدَّرْبِ» لِلشَّيخِ ابْنِ بَازٍ (ج ١ ص ٦٨)، وَ«شِرَحُ الْقَوَاعِدِ الْمُثْنَى» لِشَيْخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ص ٤٢٧).

الإيمان بما دلت عليه من المعاني العظيمة، فكُل ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له رسوله من جميع الأسماء والصفات أثبتوه على الوجه اللائق به تعالى، إثباتاً مفصلاً على حد قوله سبحانه: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وينفون عنه ما نفاه عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله نفياً إجمالاً غالباً على حد قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ والنفي يقتضي إثبات ما يصاده من الكمال، فكُل ما نفه الله عن نفسه من النعائص؛ فإن ذلك يدل على صدده من أنواع الكمال، وقد جمع الله النفي والإثبات في آية واحدة: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]؛ فهذه الآية تضمنت تنزية الله من مُشابهة خلقه: لا في ذاته، ولا في صفاتيه، ولا في أفعاله، وفي أولها رد على المسبحة، وهو قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ وفي آخرها رد على المعللة، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]؛ وفي أولها نفي مجمل، وفي آخرها إثبات مفصل، وقال الله عز: ﴿فَلَا تَصْرِيبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٤]، وهذه عقيدة أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وأتباعهم بإحسان. نقلها عنهم أئمة أهل السنة.^(١)

قلت: وهذه طريقة السلف الصالح؛ وهي الطريقة الواجبة في أسماء الله تعالى وصفاته، وهي الأسلم، والأعلم، والحكم، وليس هناك طريقة أخرى صحيحة في باب: الأسماء والصفات إلا طريقتهم في إثباتها، وإمارتها كما جاءت، وهي مطابقة

(١) وانظر: «عقيدة المسلم» للقطاطني (ج ١ ص ١٢٩ و ١٣٠).

لِكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، فَمَنْ تَبَعَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ بِعِلْمٍ، وَعَدْلٍ، وَإِنْصَافٍ، وَجَدَهَا مُطَابِقَةً لِمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنَّزَلَ الْكِتَابَ لِيَدِيرَ النَّاسَ آيَاتِهِ، وَيَعْمَلُوا بِهَا إِنْ كَانَتْ أَحْكَامًا، وَيُصَدِّقُوا بِهَا إِنْ كَانَتْ أَخْبَارًا۔^(١)

* فَالسَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعُونَ هُمْ: وَرَثَةُ الْأَئْمَاءِ وَالْمُرْسِلِينَ؛ فَقَدْ تَلَقَّوْا عُلُومَهُمْ مَنْ يَتَبَعُ الرِّسَالَةِ الْإِلَهِيَّةِ ؛ فَالْقُرْآنُ نَزَّلَ بِلُغَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَفِي عَصْرِهِمْ، وَهُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَى مَعِينِ النُّبُوَّةِ الصَّافِيِّ، وَهُمْ أَصْفَاهُمْ قَرِيحةً، وَأَقْلُهُمْ تَكْلُفًا، كَيْفَ وَقَدْ زَكَّاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى فِي مُحْكَمٍ تَنْزِيلِهِ، وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﷺ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» [التَّوْبَةُ: ١٠٠].

قُلْتُ: وَقَدْ تَوَعَّدَ رَبُّ الْعِزَّةِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، فَقَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهُ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِلُهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [النِّسَاءُ: ١١٥]؛ وَلَا رَيْبَ أَنَّ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ سَبِيلُ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمَنْ إِتَّبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

* فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذِلِكَ فَمِنَ الْمُحَالِ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ النَّاسِ، وَأَفْضَلُ الْقُرُونِ قَدْ قَصَرُوا فِي هَذَا الْبَابِ بِزِيادةٍ أَوْ نُقصَانٍ؛ وَهَذَا مِمَّا يَدِلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِ السَّلَفِ

(١) وَانْظُرْ: «مِنْهَاجُ السُّنْنَةِ» لابْنِ تَيْمِيَّةِ (ج ٢ ص ١٠٥ و ١٠٩)، و«الْفَتاوَىٰ» لـه (ج ٣ ص ٣٥ و ٤٠)، و(ج ٥ ص ٢٦)، و«دَرْءُ تَعَارُضِ الْعُقْلِ وَالنَّقْلِ» لـه أَيْضًا (ج ٥ ص ٧)، و«فَتْحُ رَبِّ الْبَرِّيَّةِ» لـشِيخِنَا ابْنِ عُثْمَانَ (ص ١٢ و ١٥)، و«الْتَّوْحِيدَ» لابْنِ مَنْدَه (ج ٢ ص ١٠٢)، و«رَسَائِلُ فِي الْعَقِيدَةِ» لـالْحَمْدِ (ص ٢١٠).

الصالح؛ فلو كان مذهب الخلف حقاً لما تناقضوا وأضطربوا، ولما تحرروا وحickerوا،
وذلك لأنهم على مذهب أهل الإلحاد^(١)، اللهم سلم سلم.

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيْجُزُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٢٣٦): (وأهل السنّة يقولون لهؤلاء): ونحن نعلم بالإضطرار أنَّ الرسول عليهم السلام جاءت
السنّة بآيات الصفات). اهـ

(١) وانظر: «منهاج السنّة» لابن تيمية (ج ٢ ص ٥٦١)، و«فتح رب البرية» لشيخنا ابن عثيمين (ص ١٨ و ١٩ و ٢٤)، و«بدائع الفوائد» لابن القيم (ج ١ ص ١٥٩ و ١٦٦ و ١٧٠)، و«شرح العقيدة الواسطية» للهذا اس (ص ٦٧)، و«رسائل في العقيدة» للحمد (ص ٢٣٤)، و«أعلام السنّة المنشورة» للحكمي (ص ٥٦)، و«مثالب الأشعري» لأبي عبي الأهوazi (ص ١٤)، و«الفاروق بين المثبتة والمعطلة» لأبي إسماعيل الأنصاري (ص ٤ و ٥)، و«صفات رب العالمين» لابن المحب (ق / ٢٦٤ ط).

(٢) يعني: المعطلة الذين حررُوا وبَدَلُوا في صفات الله تعالى، فالله أصلهم يسبّ تحريفهم لنصوص الكتاب والسنّة، فظلموا أنفسهم.

ومنه قوله تعالى: ﴿فِيمَا تَقْضِيهِمْ مِثَاقُهُمْ لَعَنَّهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحرَرُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَسُوِّا حَطَّا مِمَّا ذُكِرَ وَبِهِ﴾ [المائد़ة: ١٣].

وقال تعالى: ﴿فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَوَلَا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٦٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٢٨٧): (فقد علم أنه رحمه الله قد دم أهل الكتاب على ما حررُوه وبَدَلُوه). اهـ

قُلْتُ: وَتَرَى هَذَا الصِّنْفَ حَائِرًا شَاكِرًا مُرْتَابًا إِذَا نَظَرَ إِلَى أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ؛ لَا يَعْرِفُ كَيْفَ يُوَجِّهُهَا، فَإِذَا تَجَرَّأَ وَأَقْحَمَ نَفْسَهُ بِجَهْلِهِ وَوَجَّهَهَا وَقَعَ فِي التَّحْرِيفِ، وَالْجَهْلِ، فَإِمَّا أَنْ يَقَعَ فِي الْجَهْلِ الْبَيْسِيطِ؛ كَظَلِيمَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكُنْ يَرَاهَا، وَهَذَا دَاخِلُ الْجَهْلِ الْمُرَكَّبِ، ثُمَّ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ جَهْلٌ هَذَا الْعِلْمَ فَيُعَانِدُ وَيُصِرُّ، وَلِهَذَا تَجِدُهُ يُذْكُرُ أَقْوَالَ الْمُعَطَّلَةِ وَحُجَّهُمْ لِيُؤَيِّدُ ضَلَالَهُ بِذَلِكَ، وَلَا يَعْرِفُ يُرِجِّحُ شَيْئًا لِلْحَيْرَةِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا، وَهَذِهِ نِهايَةُ الْإِقْدَامِ عَلَى الْبَاطِلِ فِي تَفْسِيرِ أَحَادِيثِ الصِّفَاتِ حَيْرَةً وَضَلَالَةً.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يُونُسٌ: ٣٢].

قُلْتُ: وَقَدْ ضَلَّ الْمُعَطَّلَةُ فِي تَقْرِيرِ الصِّفَاتِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ حَكَمُوا عُقُولَهُمْ فِي قَضَايَا الْعِقِيدَةِ، وَجَعَلُوا الْعُقْلَ هُوَ الْفَيْصُلُ فِي ذَلِكَ، وَعَرَضُوا نُصُوصَ الْوَحْيَيْنِ عَلَيْهِ، فَكَثُرَ اِضْطَرَابُهُمْ، وَجَعَلُوا الْعِبَادَ فِي حَيْرَةٍ، وَشَكَّ مِنْ دِينِهِمْ، وَقَرَرُوا الْبَاطِلَ الْمَحْضَ، وَتَعَامَلُوا عَنِ الْحَقِّ وَالْهُدَى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الْحَجَّ: ٤٦].

قُلْتُ: فَالْعُقُولُ لَا تُكَادُ تَنْضِبِطُ فِي أُمُورٍ صَغِيرَةٍ وَيَسِيرَةٍ، بَلْ الْأَرَاءُ فِيهَا تَبَاعَنُ، وَالْخِتَالَافُ فِي أُصْلِهَا يَكْثُرُ، وَتَعَدُّ وَجْهَاتُ النَّظَرِ حَوْلَهَا، هَذَا عَلَى سُهُولَتِهَا فَكَيْفَ وَالْحَالَةُ هَذِهِ تَحْكُمُ فِي قَضَايَا كُلِّيَّةٍ، وَأُمُورٍ اِعْتِقادِيَّةٍ.

* لِذَا لَمَّا عَوَّلَ أَهْلُ الْبَدْعِ عَلَىٰ عُقُولِهِمْ وَتَحَاكَمُوا إِلَيْهَا ؛ كُثُرٌ اضطَرَّا بِهِمْ، وَتَبَيَّنَتْ آراؤُهُمْ، بَلْ وَوْجَدَ النَّضَادُ فِي أَقوالِهِمْ فِي الْمَسْأَلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَلَدَى الطَّائِفَةِ الْوَاحِدَةِ^(١)؛ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

* وَهُؤُلَاءِ هُمُ الْحَيَارَىٰ؛ مِنَ التَّحْيِيرِ وَهُوَ الْوُقُوعُ فِي الْحَيْرَةِ، وَهِيَ: التَّرَدُّدُ، وَالاضطرابُ، وَعدَمُ الْإِهْتِدَاءِ، وَهُمُ الْمُتَهَوِّكُونَ؛ مِنَ التَّهَوُّكِ وَهُوَ: الَّذِي يَقْعُدُ فِي كُلِّ أَمْرٍ.^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٢٣٦): (وعلم أنَّ
الضلال والتهوُّك إنما استولى على كثير من المتأخرين بنبذهم كتاب الله وراء
ظهورهم، وإعراضهم عمَّا بعث الله به محمداً ﷺ من الآيات). اهـ
قلت: والممثل بالركض لصفة: «الهرولة»؛ جمع بين التعطيل والتَّمثيل: حيث
مثل الخالق بالخلق، واعطل عنه حقيقة صفة: «الهرولة» اللائق به المستحق بها.^(٣)
وقد ألمَّ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتوى الحموية» (ص ٢٧٢ و ٢٧٣)
و ٢٧٤؛ المعطلة بذلك بمجرد تعطيل المعطل، حتى لو لم يمثل حقيقة.

(١) وانظر: «درء تعارض العقل والنَّقل» لابن تيمية (ج ٥ ص ٣٦٥)، و«الفتاوى» لـ (ج ١٧ ص ٣٥٧)، و«الفتوى الحموية الكبرى» لـ أياضًا (ص ٢٤١ و ٢٤٣).

(٢) وانظر: «لسان العرب» لابن مطر (ج ٤ ص ٢٢٢ و ٢٢٣)، و(ج ١٠ ص ٥٠٨)، و«مختر الصحاح» للرازي (ص ٦٦٢).

(٣) وانظر: «التَّعلِيقَ عَلَى القواعد المثلثة» للبراء (ص ١٦٨ و ١٧٠).

* لأنَّ المُخالِفَ لِلسَّلْفِ فِي تَأْوِيلِهِ لِصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» يَزْعُمُ أَنَّ الْعَقْلَ يُحِيلُهَا، وَأَنَّهُ مُضطَرٌ فِيهَا إِلَى التَّأْوِيلِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِرَأْسِهِ لَا يَرْكُضُ^(١)؛ فِي الْيَتَمَّ شِعْرٍ يَبَأِي عَقْلٌ يُوزَنُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ.

قُلْتُ: فَهَذَا الْمُعَطَّلُ لِصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» أَنْكَرَ الْأَمْرَ الْمَعْلُومَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَتَأْوِيلَ الْأَحَادِيثِ تَأْوِيلاتٍ لَا يُقْرِرُهَا دِينُ، وَلَا يَقْبِلُهَا عَقْلُ.

وَهَذَا مَرْدُودٌ عَلَيْهِ مِنْ وُجُوهٍ:

١) أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ لَا تُحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ.

٢) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَعْلَمُ الْحَقَائِقَ فِي الْأَحَادِيثِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ.

٣) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَيَّنَ صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةُ» فِي السُّنَّةِ، وَهُوَ أَعْلَمُ الْخَلْقِ بِاللَّهِ تَعَالَى.

٤) أَنَّ الْعَقْلَ لَا يُحِيلُ ذَلِكَ.

٥) أَنَّ الْعَقْلَ الصَّرِيقَ يُوَافِقُ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ فِي صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ».

* لِذَلِكَ فَالْوَاجِبُ تَلَقّي عِلْمِ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ.

وَهَذَا مِنَ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ: الَّذِي هُوَ يُضطَرُ إِلَيْهِ الْمَرءُ، وَلَا يُمْكِنُ دَفْعَهُ.^(٢)

قُلْتُ: أَلَا يَعْلَمُ هُؤُلَاءِ أَنَّ مَذَهَبَ السَّلَفِ فِي الصِّفَاتِ بَيْنَ التَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ التَّمْثِيلِ.

(١) فَيَزْعُمُ أَنَّ الْعَقْلَ أَحَالَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ مُضطَرٌ إِلَى التَّأْوِيلِ.

(٢) وَانْظُرْ: «قَوَاعِدُ التَّحْدِيدِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص ١٤٦)، و«نُزْهَةُ النَّاظِرِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ص ٢١).

* لِذلِكَ فَإِنْ مُعَطَّلَةً صِفَةً: «الْهَرْوَلَةُ» قَدْ فَهَمُوا مِنْ أَحَادِيثِ إِثْبَاتِ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ»؛ إِلَّا مَا هُوَ الْلَّائِقُ بِالْمَخْلُوقِ، وَهُوَ: «الرَّكْضُ»، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرْكُضُ، ثُمَّ شَرَعُوا فِي نَفْيِ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ»، ثُمَّ حَرَّفُوهَا عَنْ مَوْضِعِهَا الْحَقِيقِيِّ، فَجَمَعُوا بَيْنَ التَّمْثِيلِ وَالْتَّعْطِيلِ، مَثَلُوا أَوَّلًا، وَعَطَلُوا آخِرًا.^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا تَشْيِيهُ، وَتَمْثِيلُ مِنْهُمْ لِمَفْهُومِ لَا حَادِيثَ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» بِزَعْمِهِمْ، فَمَفْهُومُهُمْ لِهَذَا هُوَ جَامِعٌ بَيْنِ التَّعْطِيلِ وَالتَّمْثِيلِ، فَمَثَلُوا بِرَكْضِ الْمَخْلُوقِ، ثُمَّ عَطَلُوا صِفَةَ: «الْهَرْوَلَةُ»، وَالسَّلِيفُ لَا يُمَثِّلُونَ صِفَاتَ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا يُعَطِّلُونَهَا.^(٢)

وَذَكَرَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَمِيمَةَ حَمَّالَةَ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٥ ص ٣٢٩)؛ أَنَّ السَّلِيفَ كَانُوا يُسَمُّونَ نُفَاهَ الصِّفَاتِ: «مُعَطَّلَةً»؛ لِأَنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِهِمْ تَعْطِيلُ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُمْ قَدْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ قَوْلَهُمْ مُسْتَلزمٌ لِلتَّعْطِيلِ بِسَبَبِ جَهْلِهِمْ فِي الْأُصُولِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَقَائِدَ تَوْقِيقِيَّةٌ؛ يَدُورُ الْمُسْلِمُ مَعَ النَّصِّ فِيهَا، وَلَا مَجَالٌ لِلْعُقْلِ، أَوْ الْإِجْتِهَادِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ التَّأْوِيلَاتُ الْفَاسِدَةُ^(٣) لِصِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» الْيَوْمَ مَوْجُودَةٌ فِي مَقَالَاتِ الْمُقلَّدَةِ لِزَلَّاتِ الْعُلَمَاءِ فِي التَّوَاصِلِ الْاجْتِمَاعِيِّ؛ هِيَ بِعِينِهَا الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُعَطَّلَةُ النُّفَاهُ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ، وَحَرَّفُوهَا عَنْ مَعْنَاهَا الصَّحِيحِ.

(١) لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: اللَّهُ لَا يَرْكُضُ رَكْضَ الْمَخْلُوقِ هَذَا تَمْثِيلٌ وَتَشْيِيهُ، وَالسَّلِيفُ لَمْ يَقُولُوا بِذَلِكَ عَنْدَمَا رَوَوْا أَحَادِيثَ صِفَةِ: ((الْهَرْوَلَةُ)), وَإِذَا اللَّهُ بِزَعْمِهِمْ لَا يَرْكُضُ، فَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُهَرِّبُ، فَعَطَلُوا الصِّفَةَ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ، ثُمَّ حَرَّفُوهَا بِمَعْنَى آخَرَ.

(٢) وَانْظُرِ: «الْفَتْرَى الْحَمَوَةِ الْكُبْرَى» لِابْنِ تَمِيمَةَ (ص ٢٧٢ و ٢٧٣).

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الجواب الكافي» (ص ٩٠): (أصل الشرك

وَقَاعِدُتُهُ الَّتِي يَرْجِعُ إِلَيْهَا، هُوَ التَّعْطِيلُ، وَهُوَ ثَلَاثَةُ أَقْسَامٍ:

* تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه.

* أو تعطيل الصانع سبحانه عن كماله المقدّس، بتعطيل أسمائه وصفاته

وأفعاله.

* أو تعطيل معاملته عما يحب على العبد من حقيقة التوحيد). اهـ

قلت: ومذهب هؤلاء في هذا التعطيل؛ مع تعظيمهم مذهب السلف، كما قال

عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ٧ ص ٣٤):

(ونوع ثالث: سمعوا الأحاديث، والآثار، وعظموا مذهب السلف، وشاركوا

المتكلمين الجهمية في بعض أصولهم الباقية، ولم يكن لهم من الخبرة بالقرآن

والحديث والآثار، ما لائمه السنة وال الحديث، لا من جهة المعرفة والتمييز بين

صحيحها وضعيتها، ولا من جهة الفهم لمعانيها، وقد ظنوا صحة بعض الأصول

العقلية للنفأة الجهمية، ورأوا ما بينهما من التعارض، ولهذا كان هؤلاء تارة يختارون

طريقه أهل التأويل، كما فعله ابن فورك وأمثاله في الكلام على مشكل الآثار، وتارة

(٣) والتأويل الفاسد هو: صرف اللفظ عن الاختصار إلى الاختصار المرجوح لدليل يقترب به، أي:

على رأيهم وما ذهبوا إليه، والصحيح: أنه صرف اللفظ عن الاختصار إلى الاختصار المرجوح بغير

دليل يوجب ذلك، كتأويل أهل البدع نصوص صفة: ((الهرولة)), وكقولهم: ((الستوى)) أي: ((الستوى)).

وانظر: «الفتاوى الحموية الكبرى» لابن تيمية (ص ٢٩٠ و ٢٩١).

يُفَوِّضُونَ مَعَانِيهَا، وَيَقُولُونَ: تَجْرِي عَلَى ظَواهِرِهَا، كَمَا فَعَلَهُ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى وَأَمْثَالُهُ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا حَالٌ أَبِي بَكْرٍ بْنِ فُورَكٍ، وَالْقَاضِي أَبِي يَعْلَى، وَابْنُ عَقِيلٍ وَأَمْثَالِهِمْ). اهـ قُلْتُ: وَقَدْ وَقَعَ فِي تَأْوِيلِ صِفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ» عَدَدُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَخَالَفُوا فِي ذَلِكَ مَذْهَبُ السَّلَفِ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، حَيْثُ قَالُوا: أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ مَنْ تَقَرَّبَ بِالطَّاعَةِ، وَأَتَانِي بِهَا أَتْيَتُهُ بِالثَّوَابِ أَسْرَعَ مِنْ إِتْيَانِهِ، فَكَنَّا عَنْ ذَلِكَ بِالْمَسْيِ، وَالْهَرْوَلَةِ، دُونَ إِثْبَاتِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ عَلَى أَنَّهَا صِفَةُ لِلَّهِ تَعَالَى، فَلَيْسَ الْمُرَادُ عِنْدَهُمْ أَنَّ اللَّهَ يُهَرْوِلَ حَقِيقَةً عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَلِهِ وَكَمَالِهِ^(١)؛ مِنْهُمْ:

١) ابن حبان رحمه الله في «صحيحه» (ج ٣ ص ٩٤).

٢) النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم» (ج ١٧ ص ٤).

٣) العراقي رحمه الله في «طرح التثريبي» (ج ٨ ص ٢٢٢).

٤) ابن قتيبة رحمه الله في «تأويل مختلف الحديث» (ج ١ ص ٢٢٤).

٥) ابن جماعة رحمه الله في «إيضاح الدليل» (ص ١٩٢).

٦) البهقي رحمه الله في «الأسماء والصفات» (ص ٥٧٧).

٧) ابن حجر رحمه الله في «فتح الباري» (ج ١٣ ص ٤٢٧).

٨) السيوطي رحمه الله في «الديباج» (ج ٦ ص ٤٤).

٩) ابن بطال رحمه الله في «شرح صحيح البخاري» (ج ١٠ ص ٤٢٩)، وَغَيْرُهُمْ.

(١) قُلْتُ: وَهَذَا التَّأْوِيلُ لَيْسَ عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةِ، فَتَبَّأَ.

قلت: وبالاضطرار يعلم كُلُّ سلفي أنَّ هؤلاء العلَماء أَبَعدُوا النُّجُعةَ^(١); أي: ابْتَعَدُوا عن الصَّوابِ، وَجَانَبُوا الْحَقَّ فِي تَعْطِيلِهِ لِصَفَةِ: «الْهَرْوَلَةُ»، وَتَقْرِيرِهِمْ تَأْوِيلَ الْمُعَطَّلَةِ، وَتَحْكِيمَ عُقُولِهِمْ فِي ذَلِكَ.

* وَاعْلَمَ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ أَسْبَابِ مَنْ ضَلَّ فِي أَبْوَابِ الْإِعْتِقَادِ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَتَسَبَّبُ إِلَيْهِ السُّنَّةُ: هُوَ إِعْرَاضُهُمْ عَنْ طَرِيقَةِ السَّلْفِ الْأَوَّلِيِّ مِنْ الْإِسْتِدَلَالِ، وَدُخُولُهُمْ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ الْمُحْدَثِ.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «مدارج السالكين» (ج ١ ص ٣٦٢): (وفسقُ الْإِعْتِقَادِ؛ كَفِسْقٌ أَهْلُ الْبَدْعِ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَيُحَرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ، وَيُوجِبُونَ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ، وَلَكِنْ يَنْفُونَ كَثِيرًا مِمَّا أَثْبَتَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، جَهْلًا وَتَأْوِيلاً، وَتَقْلِيدًا لِلشِّيُوخِ، وَيُثْبِتونَ مَا لَمْ يُثْبِتْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَذَلِكَ). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ٣ ص ١٤٩): (وَمِنَ الْبَلِيَّةِ الْعُظْمَى أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ لَهُمْ: عِلْمٌ وَفِقْهٌ، وَعِبَادَةٌ وَزُهْدٌ، وَلِسَانٌ صِدْقٌ فِي الْعَامَةِ، وَقَدْ ضَرَبَ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ بِسَهْمٍ؛ قَدْ التَّبَسَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ كَلَامِهِمْ؛ فَقَبْلَهُ مُعْتَقِدًا أَنَّهُ حَقٌّ وَأَنَّ أَصْحَابَهُ مُحَقَّقُونَ). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: (وَأَمَّا تَحْرِيفُ الْمَعْنَى فَهَذَا الَّذِي جَالُوا فِيهِ وَصَالُوا وَتَوَسَّعُوا وَسَمَوْهُ تَأْوِيلاً، وَهُوَ اصْطِلَاحٌ فَاسِدٌ حَادِثٌ لَمْ يُعْهَدْ بِهِ اسْتِعْمَالٌ فِي الْلُّغَةِ).^(٢) اهـ

(١) وَانْظُرْ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج ٨ ص ٣٤٧).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةِ» (ج ١ ص ٢٣٠): (وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ: أَنَّ كُلَّ طَائِفَةً تَتَأَوَّلُ مَا يُخَالِفُ نِحْلَتَهَا وَمَذْهَبَهَا؛ فَالْعِيَارُ عِنْدَهُمْ عَلَى مَا يُتَأَوَّلُ وَمَا لَا يُتَأَوَّلُ هُوَ الْمَذْهَبُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ، وَالْقَوْاعِدُ الَّتِي أَصَلَّتْهَا فَمَا وَافَقَهَا أَقْرَرُوهُ وَلَمْ يَتَأَوَّلُوهُ وَمَا خَالَقَهَا فَإِنْ أَمْكَنْتُمْ دَفْعَهُ وَإِلَّا تَأَوَّلُوهُ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ٢١٦): (إِنَّ الَّذِي يُرِيدُ الشُّدُودَ عَنِ الْحَقِّ، يَتَّبَعُ الشَّادَّ مِنْ قَوْلِ الْعُلَمَاءِ، وَيَتَعَلَّقُ بِزَلَّاتِهِمْ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الْفَتاوَىِ」 (ج ٥ ص ٤٠٩): (بَعْضُ الْخَائِضِينَ بِالْتَّاوِيلَاتِ الْفَاسِدَةِ يَتَشَبَّثُ بِالْفَوَازِقِ تُنْقَلُ عَنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ، وَتَكُونُ إِمَّا غَلَطًا أَوْ مُحَرَّفَةً). اهـ

* وَالْوَاجِبُ سَيِّرًا عَلَى سُنَّتِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَشِيًّا عَلَى طَرِيقَتِهِمْ فِي هَذِهِ الصِّفَةِ وَفِي سَائِرِ الصِّفَاتِ إِمْرَأُهَا كَمَا جَاءَتْ دُونَ تَأْوِيلٍ لَهَا عَلَى مَا يَلِيقُ بِاللهِ جَلَّ وَعَلا، لِأَنَّ فَمَا الَّذِي يَمْنَعُ مِنْ إِثْبَاتِ «الْهَرْوَلَةِ» صِفَةً حَقِيقَةً لِلَّهِ جَلَّ وَعَلا عَلَى الْوَجْهِ الْلَّاتِقِ بِهِ؛ كَمَا أَثَبَتَهَا لَهُ رَسُولُهُ ﷺ، فَشَانِهَا كَشَانٍ بِاقِي الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ الثَّانِيَةِ

(٢) وَانْظُرْ: «مُختَصَرُ الصَّوَاعِقِ» (ج ٣ ص ٩٣٧).

قُلْتُ: وَالْتَّاوِيلَاتُ الْمَوْجُودَةُ الْيَوْمَ بِأَيْدِي الْأَشَاعِرَةِ الْمُبْتَدَعَةِ؛ هِيَ بِعِينِهَا: تَأْوِيلَاتُ الْجَهْمِيَّةِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي «الْفَتْوَىِ الْحَمَوِيَّةِ» (ص ٢٥٤): (وَهَذِهِ التَّاوِيلَاتُ الْمَوْجُودَةُ الْيَوْمَ بِأَيْدِي النَّاسِ... هِيَ بِعِينِهَا التَّاوِيلَاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا يُشْرِرُ الْمَرِيسِيُّ). اهـ

لله تعالى مثل: صفة: «النَّزُول»، وصفة: «الإِتْيَان»، وصفة: «الْمَجِيء»، وصفة: «الْقُرْب»، وصفة: «الْمَشْي»، وغيرها.^(١)

قلت: وكل يؤخذ من أقواله، ويترك إلا النبي ﷺ.

وعن الإمام مالك بن أنس رحمه الله قال: (حق على من طلب العلم أن يكون له وقار، وسكينة، وخشية، وأن يكون متبعاً لآثار من مضى).

أثر صحيح

آخر جه البهقي في «المدخل» (ص ٣٢٤)، وعياض في «الilmاء» (ص ٥٢)، والدوري في «ما رواه الأكابر» (ص ٦٣).

وإسناده صحيح.

وعن الإمام نعيم بن حماد رحمه الله قال: (من ترك حديثاً معروفاً فلم يعمل به، وأراد له علة أن يطرحه فهو مبتدع).

أثر صحيح

آخر جه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (ج ١ ص ٣٨٦).

وإسناده صحيح.

وعن الإمام الزهري رحمه الله: (الاعتصام بالسنة نجاة). وفي لفظ: (كان من مضى من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة).

أثر صحيح

(١) وانظر: «القواعد المثلثة» لشيخنا ابن عثيمين (ص ٦٩ و ٧٢).

آخر جهه اللاكائي في «الإعتقاد» (ج ١ ص ٥٦)، وابن المبارك في «الزهد» (ج ١ ص ٢٨١)، والدارمي في «المسند» (ج ١ ص ٤٤)، والأصباناني في «الحجّة» (ج ١ ص ٢٨١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (ج ١ ص ٥٩٢)، وأبو الفتح المقدسي في «الحجّة» (ج ١ ص ٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٣ ص ٣٦٩)، والقاضي عياض في «الشفا» (ج ٢ ص ١٤)، والبيهقي في «المدخل» (٨٦٠)، والفسوحي في «المعروفة والتاريخ» (ج ٣ ص ٣٨٦)، وابن عساكر في «تاریخ دمشق» (ص ١٤٣)، والهروي في «ذم الكلام» (ج ٢ ص ٤٠٤)، والدينوري في «المجالسة» (ج ٢ ص ٢٣٥)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (ج ١ ص ٣٢٠)، والأجري في «الشريعة» (ص ٣١٣).

وإسناده صحيح.

وعن الإمام الشافعي رحمه الله قال: (إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ودعوا ما قلتم).

أثر صحيح

آخر جهه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (ج ١ ص ٣٨٦).

وإسناده صحيح.

وعن الإمام ابن خزيمة رحمه الله قال: (ليس لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قول إلا إذا صح الخبر عنه).

أثر صحيح

آخر جهه محمد بن طاهر في «السماع» (ق/٣/ط)، والبيهقي في «المدخل» (ج ١ ص ٣٨)، والخطيب في «الفقيه والمتفقة» (ج ١ ص ٣٨٦).
وإسناده صحيح.

وعن الإمام مجاهد رحمه الله قال: (ليس أحد إلا يؤخذ من قوله، ويترك من قوله إلا النبي ﷺ).

أثر صحيح

آخر جهه البيهقي في «المدخل» (ص ١٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (ج ٣ ص ٣٠٠)، وأبن عبد البر في «الجامع» (ج ٢ ص ٩١) والخطيب في «الفقيه والمتفقة» (ج ١ ص ١٧٦).
وإسناده صحيح.

وعن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله قال: (من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفاعة هلكة).

أثر صحيح

آخر جهه الأصبغاني في «الحجّة» (ج ١ ص ١٩٢)، وأبن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» (ص ٢٤٩)، والخطيب في «الفقيه والمتفقة» (ج ١ ص ٢٨٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٧٣٣).
وإسناده صحيح.

قلت: إنا نتبع، ولا نبتعد، ونقتدي، ولا نبتدي، ولن نصل ما تمسّكنا بالآثار.

قال قوام السنّة الأصبغاني رحمه الله في «الحجّة» (ج ١ ص ٢٣٧): (أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السنّة عن الله عز وجل، وأخذ الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخذ التابعون عن الصحابة الذين أشار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإقتداء بهم، ثم أشار الصحابة إلى التابعين من بعدهم). اهـ

وقال قوام السنّة الأصبغاني رحمه الله في «الحجّة» (ج ١ ص ٣٦٤): (وتشعار أهل السنّة اتباعهم السلف الصالح، وتركتهم كلّ ما هو مبتدع محدث). اهـ

قلت: فهذه الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وأقوال الصحابة، وأئمة هذه الأمة التي تبيّن اتباع كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنته نبيه صلى الله عليه وسلم، وأثار السلف. إذ المفهوم الصحيح اللازم إثبات أن الله تعالى: «يُهروّل» على ما يليق بحاله وكماle ... وتفي ما يلزم من اللوازم الباطلة التي يجب نفيها.

قلت: فأهل السنّة لا يقبلون التأويل مطلقاً، ولا يردونه مطلقاً؛ بل يقبلون صحيحة، ويردون قبيحة.^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (ج ١ ص ١٧٧): (وتؤويه ما أخبر الله تعالى به من صفاتِه العلّى وأفعاله: نفس ما هو عليه سبحانه، وما هو موصوف به من الصفاتِ العلّى). اهـ

(١) وانظر: «الصواعق المرسلة» لأبن القيم (ج ١ ص ١٧٠ و ١٨١)، و(ج ٢ ص ٦٣١).

قلت: وحد التأويه الفاسد القبيح: صرف اللفظ عن ظاهره وحقيقة إلى مجازه، وما يخالف ظاهره. وانظر: «الصواعق المرسلة» لأبن القيم (ج ١ ص ١٧٨).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «شِفَاءِ الْعَلِيلِ» (ج ١ ص ٢٧١): (وَتَأْوِيلُ التَّحْرِيفِ الَّذِي سَلَكَتُهُ هَذِهِ الطَّوَائِفُ: أَصْلَ فَسَادِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، وَخَرَابِ الْعَالَمِ). اهـ
قُلْتُ: وَالْتَّأْوِيلُ الْفَاسِدُ يَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ التَّائِجِ السَّيِّئَةِ؛ مِنْ هَذِمِ التَّوْحِيدِ، وَفَسَادِ الدِّينِ، وَالطَّعْنِ فِي الْقُرْآنِ، وَالطَّعْنِ فِي السُّنَّةِ، وَتَعْطِيلِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى وَالصِّفَاتِ الْعُلَىِ، وَتَسْلِيطِ الْمُبَدِّعَةِ فِي الطَّعْنِ فِي الْأَحْكَامِ، وَفَسَادِ الْبُلْدَانِ بِسَبَبِ تَسْلِطِ الْأَعْدَاءِ فِي الْخَارِجِ، وَالْأَعْدَاءِ فِي الدَّاخِلِ.)^(١)

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ٢ ص ٤٥٢): (إِنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ: دَلَّ عَلَيْهَا الْوَحْيُ الَّذِي جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ تَعَالَى، عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ). اهـ
وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» (ج ١ ص ١٩٧): (شَأنُ أَكْثَرِ نُصُوصِ الصِّفَاتِ إِذَا تَأَمَّلَهَا مَنْ شَرَحَ اللهُ صَدْرَهُ لِقُبُولِهَا، وَفَرَحَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ مِنْهَا: يَرَاهَا قَدْ حُفِّتْ مِنَ الْقَرَائِنِ، وَالْمُؤَكِّدَاتِ بِمَا يَنْفِي عَنْهَا تَأْوِيلُ الْمُتَأَوِّلِ). اهـ

قُلْتُ: وَإِنَّ مِمَّا يُبَطِّلُ التَّأْوِيلَ الْفَاسِدَ وَيَرْفِضُهُ: مَا اعْتَضَدَ بِالنُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ الْقَرَائِنِ، وَالْمُؤَكِّدَاتِ الْمُحْتَقَنَةِ بِهَا، وَالَّتِي يُسْتَحِيلُ مَعَهَا صَرْفُ الْفَاظِ، وَمَعَانِيهَا عَنْ مَوَارِدِهَا الَّتِي اطَّرَدَ اسْتِعْمَالَهَا فِيهَا.

(١) وَانْظُرْ: «الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ١ ص ٣٦٥ وَ ٣٦٧)، وَ(ج ٢ ص ٤٠٣)، وَ«شِفَاءِ الْعَلِيلِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٧١)، وَ«الْكَافِيَّةِ الشَّافِيَّةِ» لَهُ أَيْضًا (ص ١٦ وَ ١٩).

قلت: وإنَّ أمَارَةَ التَّأْوِيلِ الصَّحِيحُ هُوَ: مَا كَانَ حَقِيقَةً لِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، وَأَخْبَرَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ؛ مِنْ إِثْبَاتِ مَا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَسْمَاءِ الْجَلَالِ، وَصِفَاتِ الْكَمَالِ، وَنُوْعَتِ الْجَمَالِ.

قالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْفَتاوَى» (ج ٥ ص ٣٦): (الْمَاثُورُ عَنِ السَّلَفِ هُوَ السُّكُوتُ عَنِ الْخَوْضِ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ وَالْمَصِيرُ إِلَى الْإِيمَانِ بِظَاهِرِهِ وَالْوُقُوفُ عَنْ تَفْسِيرِهِ؛ لِأَنَّا قَدْ نُهِيَّنَا أَنْ نَقُولَ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَأْيِنَا). اهـ
قلت: وهذا يدلُّ على أنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ سُكُوتِهِ سَكَتَ عَنْهُ الصَّحَابَةُ ﷺ، وَالْتَّابُعُونَ بِإِحْسَانٍ مِنْ مَقَالَاتِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَتَفْسِيرِ أَهْلِهِمْ.^(١)

وقال الإمام ابن القیم رحمة الله: (فالصحابۃ أخذوا عن رسول الله ﷺ الفاظ القرآن ومعانيه، بل كانت عنایتهم باخذ المعاني أعظم من عنایتهم بالالفاظ، يأخذون المعانی أولاً، ثم يأخذون الألفاظ).^(٢) اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في «الرسالة الصحفية» (ص ٢٩٠): (وأما التأويل؛ بمعنى: صرف اللفظ عن معناه إلى غير معناه؛ فهذا لم يكن هو المراد بل لفظ التأويل في كلام السلف ... وكان السلف ينكرون التأويلات التي تخرج الكلام

(١) وانظر: «الحجّة في بيان المراجحة» لأبي القاسم الأصبغاني (ج ١ ص ١٠٤)، و«الفتوى الحموية الكبرى» لابن تيمية (ص ٣٣٣)، و«الفتاوی» له (ج ١٦ ص ٤٤)، و(ج ١٧ ص ٣٦٣).

(٢) وانظر: «مختصر الصواب على المرسلة» (ج ٢ ص ٣٣٩).

عن مراد الله تعالى، ورسوله ﷺ؛ التي هي من نوع تحرير الكلم عن مواضعه، فكانوا ينكرون التأويل الباطل الذي هو التفسير الباطل). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الرسالة الصفديّة» (ص ٥٦٧): (وَكُلُّ مَنْ خَالَفَ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَهُوَ ضَالٌّ، مِنْ أَيِّ الطَّوَافِ كَانَ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعْثَاهُمْ بِالْحَقِّ، وَالْمَعْقُولُ الصَّرِيحُ دَائِمًا يُوَافِقُ مَا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَمْ يُخَالِفْ الْعَقْلَ الْصَّرِيحَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «التدمريّة» (ص ١١٣): (وَجِهَةُ الْغَلَطِ أَنَّ التَّأْوِيلَ الَّذِي إِسْتَأْثَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهِ هُوَ الْحَقِيقَةُ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ، وَأَمَّا التَّأْوِيلُ الْمَذْمُومُ، وَالْبَاطِلُ فَهُوَ تَأْوِيلُ أَهْلِ التَّحْرِيفِ وَالْبَدْعِ، الَّذِينَ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَيَدَعُونَ صَرْفَ الْلَّفْظِ عَنْ مَدْلُولِهِ إِلَى غَيْرِ مَدْلُولِهِ بِغَيْرِ دَلِيلٍ يُوجِبُ ذَلِكَ). اهـ
قلت: وهذا التأويل الباطل هو في الحقيقة من الإلحاد في أسماء الله تعالى، وصفاته، والله ذمَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ.^(١)

قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

(١) وانظر: «الرسالة الصفديّة» لابن تيمية (ص ٢٨٧)، و«المتوى الحموي الكبوري» له (ص ٧٠ و٧١)، و«التدمريّة» له أيضاً (ص ٩٠)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» له كذلك (ص ٣٤٣).

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَونَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [فصلت: ٤٠]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «التدمريّة» (ص ١١٢): (وَذَمَّهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ تَأَوَّلُوهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَلَمْ يَنْفِ مُطْلَقَ التَّأْوِيلِ، كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ أَنَّ لَفْظَ التَّأْوِيلِ يُرَادُ بِهِ التَّقْسِيرُ الْمُبِينُ لِمَرَادِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ، فَذَلِكَ لَا يُعَابُ بِلْ يُحْمَدُ، وَيُرَادُ بِالتأویلِ الْحَقِيقَةُ الَّتِي اسْتَأْثَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِلْمِهَا، فَذَاكَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا هُوَ). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «التدمريّة» (ص ١١٢): (وَإِنَّمَا ذَمَّهُمْ لِكَوْنِهِمْ تَأَوَّلُوهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ، وَذَكَرَ فِي ذَلِكَ مَا يُشْتَبِهُ عَلَيْهِمْ مَعْنَاهُ، وَإِنْ كَانَ لَا يُشْتَبِهُ عَلَى غَيْرِهِمْ). اهـ

قُلْتُ : وَالْجَهْمِيَّهُ هُمُ الَّذِينَ اشْتَهَرُوا بِيَدْعَهُ تَعْطِيلِ الصِّفَاتِ، وَقَدْ صَارَ لَقَبُ : «الْجَهْمِيَّهُ» بَعْدَ ذَلِكَ عَلَمًا عَلَى كُلِّ مَنْ عَطَّلَ الصِّفَاتَ، أَوْ شَيْئًا مِنَ الصِّفَاتِ، وَلَوْ وَاحِدَةً، وَلَوْ لَمْ يَقُلْ بِكُلِّ مَقَالَاتِ الْجَهْمِ بْنِ صَفْوَانِ الْمُبْتَدِعِ .^(١)

(١) وَانْظُرْ : «الفتاوى» لابن تيمية (ج ٨ ص ٤٩٠)، و(ج ١٢ ص ١١٩)، و«شرح العقيدة الأصفهانية» له (ص ١٩٨)، و«منهاج السنة» له أيضًا (ج ١ ص ٣١)، و«مقالات الإسلاميين» للأشعري (٢٧٩)، و«الفرق بين الفرق» للبعندي (ص ١٩٩)، و«شرح القصيدة التونية» لابن عيسى (ج ٢ ص ١١٤)، و«تلبيس إنليس» لابن الجوزي (ص ١٠٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في «التسعينية» (ج ١ ص ٢٧٠): (والدرجات الثانية من التجهّم: هو تجّهم المعتزلة ونحوهم^(١) الذين يقررون بأسماء الله الحسنة في الجملة، لكن ينفون صفاته، وهم أيضاً لا يقررون بأسماء الله الحسنة كلها على الحقيقة، بل يجعلون كثيراً منها على المجاز، وهؤلاء هم الجهمية المشهورون^(٢)). اهـ قلت: والذين عطلوا صفة: «الهرولة»، مع إثباتهم لذات الله تعالى!

فأقول: القول في الصفات؛ كالقول في الذات، فكما أن ذاته حقيقة لا تشبة الذوات، فهي متصفه بصفات حقيقة لا تشبة الصفات، وكما أن إثبات الذات إثبات وجود لا إثبات كيفية، كذلك إثبات الصفات^(٣).

(١) كالأشعرية، والماترديّة، والإباضية، ونحوهم.

(٢) قلت: يدخل تحت هذا الوصف طوائف كثيرة؛ من أشهرها:

١) ((الجهمية)): الذين عطلوا الله تعالى عن أسمائه الحسنة وصفاته العلوى.

٢) ((المعتزلة)): الذين أثبتو الأسماء مجردة عن الصفات.

٣) ((الأشاعرة)): الذين أثبتو الأسماء، وشيئاً من الصفات.

قلت: وإثبات هذه الصفات عند هذه الطوائف ليس وفق النص، بل وفق العقل، وهذا العقل مريض غير

سليم.

* ومن تلك الطوائف: ((المشبهة)), التي عانت في إثبات الصفات لله تعالى حتى جعلتها، كصفات المخلوق.

(٤) انظر: «أجبوبة في الصفات» للخطيب (ص ٢٠)، و«الافتاوي» لابن تيمية (ج ٥ ص ٣٣٠)، و(ج ٦ ص ٣٥٥) و«التدميرية» له (ص ٤٣)، و«الحجّة في بيان المحاجة» للأصبهاني (ج ١ ص ١٧٤)، و«الفاروق بين المنيّة والمعللة» لأبي اسماعيل الأنصاري (ص ٤)، و«الصفات الإلهية» لشيخ الجامي (ص ١)، و«رسائل في العقيدة» لرحمد (ص ٢٢٨).

قلتُ: فَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ، فَإِذَا كَانَ لَهُ ذَاتٌ حَقِيقَيَّةٌ لَا تُمَاثِلُ الذَّوَاتُ، فَالذَّاتُ مُتَصَفَّهٌ بِصَفَاتٍ حَقِيقَيَّةٌ لَا تُمَاثِلُ الصِّفَاتِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ٥ ص ٣٣٠): (فالقول في صفاتِه؛ كالقول في ذاتِه: وَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ؛ لَا فِي ذَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَفْعَالِهِ).

* لكن يفهم من ذلك أن نسبة هذه الصفة إلى موصوفها كنسبة هذه الصفة إلى موصوفها، فعلم الله وكلامه وزروله واسترواوه؛ هو كما يناسب ذاته ويليق بها). اهـ
 قلتُ: والذين عطلوا صفة: «الهرولة» مع إثباتهم بحقيقة الصفات، أو بعضها.
 فاقولُ: أيضًا القول في بعض الصفات؛ كالقول في البعض الآخر، فمن أقر بصفات الله تعالى؛ كالسماع، والبصر، والإرادة... أو أقر بصفات الله تعالى، كالمحيء والقريب، والزرويل...؛ فيلزمُه أن يقر بمحاجة الله تعالى، ورضاه، وغضبه... وهرولته، وزروله، ومحيئه.^(١)

(١) انظر: «الفتاوى» لابن تيمية (ج ٥ ص ٢١٢)، و«التدمرية» له (ص ٣١)، و«رسائل في العقيدة» للحمد (ص ٢٢٨).

قلتُ: ومن أثبت بعض الصفات، ونفي بعضها، فهو مضطرب متناقض، وتناقض القول دليل على فساده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في «الفتاوی» (ج ٥ ص ٢١٢): (وَمِنْ فَرَقَ بَيْنَ صِفَةٍ وَصِفَةٍ مَعَ تَسَاوِيهِمَا فِي أَسْبَابِ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ: كَانَ مُتَنَاقِضًا فِي قَوْلِهِ مُتَهَاوِفًا فِي مَذَهِبِهِ مُشَابِهًا لِمَنْ آمَنَ بِعَضِ الْكِتَابِ، وَكَفَرَ بِعَضِ). اهـ

قلت: فَتَحْرِيفُهُمْ لِنُصُوصِ الْوَحْيِ الَّتِي تُعَارِضُ أَهَوَاءَهُمْ، وَآرَاءَهُمْ، وَعُقُولَهُمْ الْفَاسِدَةُ، وَتَسْمِيَتُهُمْ ذَلِكَ التَّحْرِيفُ تَأْوِيلًا، وَهُمْ فِي ذَلِكَ التَّحْرِيفِ عَلَى مَذَاهِبِ شَتَّى مُضطَرِبة، بَلْ مُتَنَاقِضَةُ فَإِنَّ الْمُتَأْوِلِينَ عَلَى أَصْنَافِ عَدِيدَةٍ بِحَسِبِ الْبَاعِثِ لِهُمْ عَلَى التَّأْوِيلِ.

قلت: وَكَلَمًا سَاءَ قَصْدُهُ، وَقُصْرٌ فَهُمُهُ كَانَ تَأْوِيلُهُ أَشَدُ إِنْجِرافًا، فَمِنْهُمْ: مَنْ يَكُونُ تَأْوِيلُهُ لِنَوْعِ هَوَى مِنْ غَيْرِ شُبْهَةٍ، بَلْ يَكُونُ عَلَى بَصِيرَةٍ مِنَ الْحَقِّ. وَمِنْهُمْ: مِنْ يَكُونُ تَأْوِيلُهُ لِنَوْعِ شُبْهَةٍ عَرَضَتْ لَهُ، أَخْفَتْ عَلَيْهِ الْحَقَّ. وَمِنْهُمْ: مِنْ يَجْتَمِعُ لَهُ الْأَمْرَانِ؛ الْهَوَى فِي الْقَصْدِ، وَالشُّبْهَةُ فِي الْعِلْمِ.^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمة الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ١ ص ٢٣٠): (وَحَقِيقَةُ الْأَمْرِ أَنَّ كُلَّ طَائِفَةً تَتَأَوَّلُ كُلَّ مَا يُخَالِفُ نِحْلَتَهَا وَمَذَهَبَهَا، فَالْعِيَارُ عِنْدَهُمْ عَلَى مَا يَتَأَوَّلُ، وَمَا لَا يَتَأَوَّلُ هُوَ الْمَذْهَبُ الَّذِي ذَهَبَتْ إِلَيْهِ، وَالْقَوَاعِدُ الَّتِي أَصَلَتْهَا).

(١) وَانْظُرْ: «إِعْلَامُ الْمُوقَعِينَ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٤ ص ٢٥٠ وَ ٢٥١)، وَ«اجْتِمَاعُ الْجُيُوشِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لَهُ (ص ١٣٢)، وَ«الْفَتاوِيَّ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٥ ص ٢٦)، وَ«دَرْجَاتُ تَعَارُضِ الْعُقْلِ وَالْقُلُّ» لَهُ (ج ٢ ص ٣١)، وَ«الْإِبَانَةُ الْكُبُرَى» لِابْنِ بَطَّةَ (ج ٣ ص ٣٢٦)، وَ«عَقِيَّدَةُ السَّلَفِ» لِلصَّابُورِيِّ (ص ١٦٠ وَ ١٦٥).

* فَمَا وَافَقَهَا أَقْرُوْهُ، وَلَمْ يَتَأَوَّلُهُ، وَمَا خَالَفَهَا: فَإِنْ أَمْكَنُهُمْ دَفْعُهُ وَإِلَّا تَأَوَّلُهُ ...

فَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ عِيَارُ التَّاوِيلِ عِنْدَ الْفَرَقِ كُلُّهَا). اهـ

قُلْتُ: وَمَعَ قَوْلِهِمْ بِهَذَا التَّاوِيلِ، وَالَّذِي حَقِيقَتُهُ التَّحْرِيفُ وَالتَّبْدِيلُ، فَإِنْ كَثِيرًا مِنْ مُتَأَخِّرِهِمْ قَدْ سَوَّغُوا فِي النُّصُوصِ مَذْهَبًا آخَرَ، أَلَا وَهُوَ التَّفْوِيْضُ، وَحَقِيقَتُهُ التَّجْهِيلُ، وَإِخْلَاءُ نُصُوصِ الصَّفَاتِ مِنْ مَعَانِيهَا، وَالْقُولُ بِأَنَّهَا أَلْفَاظٌ لَا مَعَانِي لِهَا، أَوْ أَنَّ لَهَا مَعَانِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، مَعَ اِعْتِقَادِهِمْ أَنَّ مَا يُفْهَمُ مِنْ طَوَاهِرِ النُّصُوصِ غَيْرَ الْمُرَادِ.

قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ سَدَّ بَيْعَثَةَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجَةَ الْعِبَادِ، وَنَاقَّهُمْ إِلَى مَعْرِفَةِ رَبِّهِمْ، وَالْتَّعْبُدُ لَهُ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَى، وَجَعَلَ رَسُولَهُ ﷺ وَاعِظًا تَشْفِي مَوَاعِظُهُ الْقُلُوبَ مِنَ السَّقْمِ، وَطَبِيبًا يُبَرِّئُ بِإِذْنِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَلَمِ.^(١)

قُلْتُ: فَالرَّسُولُ ﷺ عَرَفَ الْأُمَّةَ تَوْحِيدَ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ أَتَمْ تَعْرِيفِ... وَأَنَّهُ وَقَعَ مِنْهُ ﷺ عَلَى أَتَمِ الْوُجُوهِ، وَأَوْضَحَ ﷺ لِأَمْتِهِ ذَلِكَ غَايَةَ الإِيْضَاحِ، وَبَيَّنَهُ لَهَا بِيَانًا شَافِيًّا لَا لَبِسَ فِيهِ، وَلَا إِشْكَالَ، وَلَا إِشْتِبَاهَ؛ حَتَّى لَمْ يَدْعُ بَعْدَ تَعْرِيفِهِ لِتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ لِقَائِلٍ مَقَالًا، يُلَبِّسُ بِهِ عَلَى النَّاسِ.

(١) وَانْظُرْ: «التبیان في أقسام القرآن» لابن القیم (ص ٢٥٧)، و«زاد المعاد» له (ج ١ ص ١٨٢)، و«جلاء الأفهام» له أيضاً (ص ٢٦٢).

قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يُتْلِو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَهُمْ ضَلَالٌ مُبِينٌ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ رَحْمَةً وَذِكْرًا لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «جلاء الأفهام» (ص ٢٨٦): (ولم يدع لأمنته حاجة في هذا التعريف لا إلى من قبله، ولا إلى من بعده بل كفاهم، وشفاهم، وأغناهم عن كُلّ من تكلم في هذا الباب: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ رَحْمَةً وَذِكْرًا لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ١]). اهـ
قلت: والنبي ﷺ كان أعلم الناس بربه ومولاه؛ كما قال ﷺ: (فَوَاللهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ بِهِمْ بِاللهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً).^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «هداية الحيارى» (ص ٣٣٠): (إنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أَرْشَدَ النَّاسَ إِلَى جَمِيعِ الْحَقِّ حَتَّى أَكْمَلَ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ، وَأَتَمَ بِهِ النِّعْمَةَ.
* ولِهَذَا كَانَ خَاتَمَ الْأَنبِيَاءِ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ يُأْتِيَ بِهِ غَيْرُهُ، وَأَخْبَرَ مُحَمَّدًا ﷺ بِكُلِّ مَا يُأْتِي مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَالْقِيَامَةِ، وَالْحِسَابِ، وَالصَّرَاطِ، وَوزْنِ الْأَعْمَالِ، وَالْجَنَّةِ وَأَنْواعِ نَعِيمَهَا، وَالنَّارِ وَأَنْواعِ عَذَابِهَا). اهـ

(١) آخر جه البخاري في «صحيحه» (٦١٠١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «هِدَايَةِ الْحَيَارَى» (ص ٥٨٤): (الرَّسُولُ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، إِنَّمَا جَاءَ بِتَعْرِيفِ الرَّبِّ تَعَالَى بِاسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَالتَّعْرِيفُ بِحُقُوقِهِ عَلَى عِبَادِهِ). اه
قُلْتُ: فَالرَّسُولُ ﷺ بَيْنَ لِلْأُمَّةِ تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ بَيْانًا شَافِيًّا؛ لَا يَقُعُ فِيهِ لِبْسٌ، وَلَا إِشْكَالٌ، وَلَا اشْتِبَاهٌ.

* وَأَسَاسُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ جَمِيعِهِمْ؛ هُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِاسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَى.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ١ ص ١٥٠): (اقْتَضَتْ رَحْمَةُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ أَنْ بَعَثَ الرَّسُولَ بِهِ مُعَرِّفِينَ، وَإِلَيْهِ دَاعِينَ، وَلِمَنْ أَجَابَهُمْ مُبْشِّرِينَ، وَلِمَنْ خَالَفَهُمْ مُنْذِرِينَ، وَجَعَلَ مِفْتَاحَ دَعْوَتِهِمْ، وَزُبْدَةَ رِسَالَتِهِمْ: مَعْرِفَةُ الْمَعْبُودِ سُبْحَانَهُ بِاسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ إِذْ عَلَى هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ تَبْنِي مَطَالِبُ الرِّسَالَةِ جَمِيعُهَا ... فَأَسَاسُ دَعْوَةِ الرُّسُلِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ مَعْرِفَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِاسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ). اه

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «الرُّوحِ» (ص ٥٧٩)؛ فِي بَيَانِ تَوْحِيدِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَتَوْحِيدِ مَنْ خَالَفَهُمْ: (مَدَارُ الْحُقُّ الَّذِي اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ الرُّسُولُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَلَى أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ؛ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ وَلَا تَمْثِيلٍ إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ وَنَفْيِ مُشَابَهَةِ الْمَخْلُوقَاتِ؛ فَمَنْ شَيَّهَ اللَّهُ بِخَلْقِهِ: فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ جَحَدَ حَقَائِقَ مَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ:

فقد كفر، ومن أثبت له حقائق الأسماء والصفات، ونفى عن مشابهة المخلوقات:

﴿فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]. اهـ

قلت: ولما كانت هذه النقول السالفة الذكر منضمة للإجماع المعنافي

للاختلاف: زاد الإمام ابن القيم رحمه الله في المسألة التي تليها هذا الأمر تأكيداً، مبيناً انتفاء وقوع الخلاف بين أحد من المرسلين في باب: توحيد الأسماء والصفات.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصواعق المرسلة» (ج ٤ ص ١٢٧٩): (إنَّ

الرُّسُلَ مِنْ أَوْلَاهُمْ إِلَى آخِرِهِمْ لَيْسَ بَيْنَهُمْ اختِلافٌ فِي أَسْمَاءِ الرَّبِّ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَإِنْ تَنَوَّعَتْ شَرَائِعُهُمُ الْعَمَلِيَّةُ بِحَسْبِ الْمَصْلَحَةِ؛ فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ أَثْنَانٍ فِي بَابِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ). اهـ

قلت: ويتبَّصُّرُ مِنْ تَقْرِيرِ الإمامِ ابنِ القِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ: أَنَّ اتِّبَاعَ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

حقاً، وَالْمُوَافِقِينَ لَهُمْ صِدْقاً: هُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ^(١) وَالْأَثْرِ الْمُثْبِتُونَ لِلَّهِ تَعَالَى الأَسْمَاءَ

(١) هُؤُلَاءِ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: الَّذِينَ سَمُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَوَصَفُوهُ بِمَا سَمَّى وَوَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ سُبْحَانَهُ فِي كِتَابِهِ، وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ؛ مِنْ عَيْرِ تَشْبِيهٍ، مَعَ قَطْعِ الطَّمَعِ عَنْ إِدْرَاكِ كِيفِيَّةِ ذَلِكَ.

* فَسَلِمُوا بِذَلِكَ مِنَ الْمَزَالِقِ التَّلَاثَةِ الْخَطِيرَةِ فِي هَذَا الْبَابِ، أَلَا وَهِيَ: مَرْتَلُونَ ((التعطيل)), وَمَرْتَلُونَ ((التَّشْبِيهِ)), وَمَرْتَلُونَ ((التَّكْيِيفِ))؛ إِذَا أَثْبَتوَا فَلَمْ يُعْطُلُوا، وَإِذَا نَزَّهُوا فَلَمْ يُشَبِّهُوا، وَإِذَا أَوْكَلُوا الْكِيفِيَّةَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَمْ يُكَيِّفُوا.

والصفات على ما يليق به من الكمال والجلال، والنافون عنه ما يتزه عنده سبحانه وأنَّ المُناوئين لهم من سائر الفرق هم المعطلة: الذين خالفوا الرسل عليهم السلام.^(١)

قلت: لذلك فمدار الحق الذي اتفقت عليه الرسل عليهم السلام؛ لأنَّ يثبت لله تعالى حقائق الأسماء والصفات، وأنَّ ينفي عنه مشابهة المخلوقات.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «مدارج السالكين» (ج ٢ ص ١٨٠): (أَمَّا الرِّضا بِنْيَيْهِ رَسُولًا: فَيَضَمُّ كَمَالَ الْإِنْقِيَادِ لَهُ، وَالْتَّسْلِيمَ الْمُطْلَقِ إِلَيْهِ؛ بِحِيثُ يَكُونُ أَوْلَى بِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَلَا يَتَلَقَّى الْهُدَى إِلَّا مِنْ مَوْاقِعِ الْكَلِمَاتِ، وَلَا يُحاِكُمُ إِلَّا إِلَيْهِ، وَلَا يُحَكُّمُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، وَلَا يَرْضَى بِحُكْمِ غَيْرِهِ أَبْتَهَ؛ لَا فِي شَيْءٍ مِّنْ أَسْمَاءِ الرَّبِّ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَلَا فِي شَيْءٍ مِّنْ أَذْوَاقِ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ وَمَقَامَاتِهِ، وَلَا فِي شَيْءٍ مِّنْ أَحْكَامِ ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، وَلَا يَرْضَى فِي ذَلِكَ بِحُكْمِ غَيْرِهِ، وَلَا يَرْضَى إِلَّا بِحُكْمِهِ). اهـ

قلت: فقد توفي رسول الله ﷺ، وما من طائر يقلب جناحيه في السماء إلا وقد ذكر لالأمة منه علماً، وعلمه كل شيء؛ حتى آداب الأحكام.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصوابع المرسلة» (ج ٣ ص ١١٥٠): عن إثبات النبي ﷺ للصفات للرب تعالى: (فَمَرَّةً يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ، وَمَرَّةً يَضَعُ يَدَهُ عَلَى عَيْنِهِ، وَأُذْنِهِ حِينَ يُخْبِرُ عَنْ سَمْعِ الرَّبِّ وَبَصَرِهِ، وَمَرَّةً يَصِفُهُ بِالنُّزُولِ، وَالْمَجِيءِ، وَالْإِتِيَانِ وَالْإِنْطِلاقِ، وَالْمَشِيِّ وَالْهُرُولَةِ!، وَمَرَّةً يُثِبِّتُ لَهُ الْوَجْهَ وَالْعَيْنَ، وَالْيَدَ وَالْأَصْبَعَ، وَالْقَدْمَ

(١) وانظر: «اجتماع الجيوش الإسلامية» لابن القيم (ص ٣٣١)، و«مدارج السالكين» له (ج ٣ ص ٤٧٤)، و«اعلام الموعين» له أيضاً (ج ٤ ص ٢٤٩)، و«الصوابع المرسلة» له كذلك (ج ٣ ص ٨٧٢).

والرجل، والضحك والفرح، والرضا والغضب، والكلام والتكليم، والنداء بالصوت والمناجاة...). اهـ

قلت: وهذه الصفات نقلتها الأمة نقلًا عامًا متواترًا؛ خلفاً عن سلفٍ، وحصل العِلمُ الضَّرُورِيُّ لِلْخَلْقِ بِذَلِكَ؛ كَمَا حَصَلَ لَهُمُ الْعِلمُ الضَّرُورِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَلَّغَهُمُ الْأَفَاظَ هَذِهِ الصَّفَاتِ الْعُلَىِ، مِنْهَا: صِفَةُ: «الْهَرْوَلَةُ»، وَحَصَلَ الْيَقِينُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَىِ، وَكَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُفِيدُ الْيَقِينَ.^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ٢ ص ٦٥٥): (فَإِنَّ الْأُمَّةَ كُلَّهَا تَنْقُلُ عَمَّنْ قَبْلَهَا، وَمَنْ قَبْلَهَا عَمَّنْ قَبْلَهَا حَتَّىٰ يَتَهَيَّأِ الْأَمْرُ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ). اهـ
وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ١ ص ٢١٠): عَنْ دَلَالَةِ آيَاتِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ: (أَنَّ دَلَالَتَهَا عَلَى مَعَانِيهَا أَظْهَرُ مِنْ دَلَالَةِ كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِ الْأَحْكَامِ عَلَى مَعَانِيهَا).

* ولِهَذَا آيَاتُ الْأَحْكَامِ لَا يُكَادُ يَفْهَمُ مَعَانِيهَا إِلَّا الْخَاصَّةُ مِنَ النَّاسِ، وَأَمَّا آيَاتُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ فَيَشْتَرِكُ فِي فَهْمِهَا الْخَاصُّ وَالْعَامُ؛ أَعْنِي فَهْمَ أَصْلِ الْمَعْنَىِ، لَا فَهْمَ الْكُنْهِ وَالْكَيْفِيَّةِ.

* ولِهَذَا أُشْكِلَ عَلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ ﷺ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: «حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» [البَقْرَةُ: ١٨٧]، وَلَمْ يُشْكِلْ عَلَيْهِ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ؛ قَوْلُهُ

(١) وَانْظُرْ: «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٢ ص ٦٤٠ و ٦٥٣ و ٦٥٤).

﴿وَإِذَا سَأَلْكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]
وأمثالها من آيات الصفات). اهـ
قلت: فتأمل هذا الفقه في توحيد الأسماء والصفات.

قال تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللّٰهِ بَيِّنِي وَبَيِّنُكُمْ شَهِيدًا يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
[العنكبوت: ٥٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ أَكْثُرُهُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٦٧].

قلت: وإن إجماع أهل الآخر المُنعقد على إثبات توحيد الأسماء والصفات من الكتاب والسنة والآثار، يمثل حقيقة الأمر، وأنه لم يخرج عن إجماعهم في إثبات أسماء الله الحسنى، وصفاته العلى على حقيقتها: ﴿إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠].

* فإذا ثبت إجماع الأمة على إثبات الأسماء والصفات، لم يكن لأحد أن يخرج عن إجماعهم؛ فإن الأمة لا تجتمع على ضلاله.^(١)

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ بُوَلَّهُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (النعتاد الإجماع المعلوم المتيقن على قبول هذه

(١) وانظر: «الصوات المرسلة» لابن القيم (ج ٣ ص ١٠١٠)، و«إغاثة اللهفان» له (ج ٢ ص ٣٧٠).

(٢) وانظر: «الفتاوى» لابن تيمية (ج ٢ ص ٩٠)، و«العدة في أصول الفقه» لأبي يعلى (ج ٤ ص ١٠٥٨)، و«روضة الناظر» لابن قدامة (ج ٢ ص ٤١)، و«المسودة في أصول الفقه» لآل تيمية (ص ٣١٥).

الآحاديث، وإثبات صفات الرَّبِّ تَعَالَى بِهَا، فَهَذَا لَا يُسْكُنُ فِيهِ مَنْ لَهُ أَقْلُ خِبرَةٍ
بِالْمَنْقُولِ.

* فَإِنَّ الصَّحَابَةَ هُمُ الَّذِينَ رَوَوْا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ، وَتَلَقَّاهَا بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ
بِالْقَبُولِ، وَلَمْ يُنْكِرُهُمْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى مَنْ رَوَاهَا، ثُمَّ تَلَقَّاهَا عَنْهُمْ جَمِيعُ التَّابِعِينَ مِنْ
أَوْلَاهُمْ إِلَى آخِرِهِمْ، وَمَنْ سَمِعَهَا مِنْهُمْ تَلَقَّاهَا بِالْقَبُولِ، وَالْتَّصْدِيقُ لَهُمْ، وَمَنْ لَمْ
يَسْمَعْهَا مِنْهُمْ تَلَقَّاهَا عَنِ التَّابِعِينَ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ تَابَعُ التَّابِعِينَ مَعَ التَّابِعِينَ؛ هَذَا أَمْرٌ
يَعْلَمُهُ ضُرُورَةً أَهْلُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا يَعْلَمُونَ عَدَالَةَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَصِدْقَهُمْ، وَأَمَانَتَهُمْ،
وَنَقْلَهُمْ ذَلِكَ عَنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ... فَإِنَّ الَّذِينَ نَقْلُوا هَذَا هُمُ الَّذِينَ نَقْلُوا أَحَادِيثَ
الصَّفَاتِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا تَقْرِيرٌ لِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى وُجُوبِ تَلَقِّي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ ﷺ فِي بَابِ
أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَصِفَاتِهِ بِالْقَبُولِ وَالتَّسْلِيمِ، وَالْعَمَلِ بِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ، وَالإِيمَانِ بِهَا.
قُلْتُ: فَالصَّحَابَةُ ﷺ، وَالْتَّابِعُونَ الْكَرَامُ: أَجْمَعُوا عَلَى تَلَقِّي أَخْبَارِ الْأَسْمَاءِ
وَالصِّفَاتِ بِالْقَبُولِ؛ مَعَ الإِيمَانِ بِمَعَانِيهَا، وَعَدَمِ تَكْلِيفِ السُّؤَالِ عَنْ كَيْفِيَّتِهَا، وَهَذَا هُوَ
الْوَاجِبُ فِي هَذَا الْبَابِ؛ أَنْ تُقْرَرَ هَذِهِ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ بِإِثْبَاتِ حَقَائِقِهَا، وَفَهْمِ
مَعَانِيهَا.^(٢)

(١) انظر: «مختصر الصواب على المرسلة» (ص ٦٠٥).

(٢) وانظر: «الصواب على الجهمية والمعطلة» لابن القيم (ج ٢ ص ٢٠٨ و ٢١٠)، وج ٤ ص ١٤٣، و«التمهيد لما في الموطن من المعاني والأسانيد» لابن عبد البر (ج ٧ ص ١٤٥).

قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله في «التمهيد» (ج ٧ ص ١٤٥): (أهل السنة مجتمعون على الإقرار بالصفات الواردة كُلُّها في القرآن والسنة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز؛ إلا أنهم لا يكيفون شيئاً من ذلك ولا يحددون فيه صفة مخصوصة).

* وأما أهل البدع والجهمية والمعترضة كُلُّها والخارج فكلهم ينكرونها، ولما يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعمون أنَّ من أقرَّ بها مشبه، وهم عندَ من أثبتها نافون للمنبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله، وسنة رسوله، وهم أئمة الجماعة والحمد لله). اهـ

قلت: فإن جماع المؤمنين حجة من جهة أن مخالفتهم مستلزمة لمخالففة الرسول ﷺ، وأن كلَّ ما أجمعوا عليه فلا بدَّ أن يكون فيه نص عن الرسول ﷺ.^(١)

قلت: فالإنجذاب مُنقعَد على أنَّ الله تعالى: «يُهْرِّوْل» حقيقة، لأنَّ «الهرولة» صفة له تعالى، فيجب الإيمان بها على حقيقتها.

* والصحابه رضي الله عنهم أجمعوا على تلقى أخبار الصفات بالقبول؛ منها: صفة: «الهرولة»، وهذا هو الواحِد في هذا الباب.^(٢)

(١) وانظر: «الفتاوى» لأبن تيبيه (ج ٧ ص ٣٨ و ٣٩)، و«أحكام أهل الذمة» لأبن القيم (ج ٢ ص ٨١٤)،

و«حادي الأرواح» له (ص ٤٢٢)، و«الصواعق المرسلة» له أيضاً (ج ٢ ص ٦٥٥).

(٢) وانظر: «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» لأبن القيم (ج ٢ ص ٢٠٨ و ٢١٠).

قال الإمام ابن سربيع رحمه الله في «أجوبيته في أصول الدين» (ق/٣٧ ط): (أنَّ جمِيعَ الْآيِ الْوَارِدَةَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَالْأَخْبَارِ الصَّادِقَةِ الصَّادِرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ الَّتِي صَحَّحَهَا أَهْلُ النَّقْلِ، وَقَبْلَهَا النُّقَادُ الْأَثْبَاتُ؛ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمُؤْمِنِ الْمُوقِنِ إِلَيْهَا). اهـ

قلت: فإنَّ جمَاعَ سَلْفِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَتَابِعِيهِمْ عَلَى إِقْرَارِ الْآيَاتِ، وَالْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَصِفَاتِهِ وَإِمْرَارِهَا عَلَى ظَاهِرِهَا؛ مَعَ فَهْمِ مَعَانِيهَا، وَإِثْبَاتِ حَقَائِقِهَا.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ٢ ص ٢٠٨): (وَلَمْ يَتَنَازَعُوا فِي آيَاتِ الصَّفَاتِ، وَأَخْبَارِهَا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، بَلْ اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَالنَّاَبُوُونَ عَلَى إِقْرَارِهَا وَإِمْرَارِهَا مَعَ فَهْمِ مَعَانِيهَا وَإِثْبَاتِ حَقَائِقِهَا)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا أَعْظَمُ النَّوْعَيْنِ بَيَانًا، وَأَنَّ الْعِنَايَةَ بِبَيَانِهَا أَهَمُّ: لِأَنَّهَا مِنْ تَمَامِ تَحْقِيقِ الشَّهَادَتَيْنِ، وَإِثْبَاتِهَا مِنْ لَوَازِمِ التَّوْحِيدِ). اهـ

قلت: وهذا يدلُّ أنَّ تَوْحِيدَ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ مِنَ الْأُصُولِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي انْعَقَدَ الإِجْمَاعُ عَلَيْهَا، وَأَنَّ الْأَئِمَّةَ اعْتَنُوا بِحِكَمَيَّهَا هَذَا الإِجْمَاعُ عِنْدَهُ بَارِعَةً.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «الصَّوَاعِقُ الْمُرْسَلَةُ» (ج ٣ ص ١١٦٥): (إِنَّ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ مِنَ الْإِثْبَاتِ مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِهِ؛ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ بِالْأَدِلَّةِ الْيَقِينِيَّةِ فَلَا يُمْكِنُ مَعَ تَصْدِيقِ الرَّسُولِ ﷺ مُخَالَفَةُ ذَلِكَ). اهـ

قلت: وَالْعِصْمَةُ النَّافِعَةُ فِي إِثْبَاتِ هَذِهِ الصَّفَاتِ: أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسِهِ، وَبِمَا وَصَفَهُ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ؛ مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ

تكييفٍ ولا تمثيل، بل تثبت له الأسماء والصفات، وتتفى عن مُشابهة المخلوقات،
فيكون إثبات العبد متزهاً عن التمثيل، ونفيه متزهاً عن التعطيل.^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في «أحكام أهل الذمة» (ج ١ ص ١٩٥) : (أسماؤه
كُلُّها حُسْنَى، وَأَفْعَالُهُ كُلُّها خَيْرٌ، وَصِفَاتُهُ كُلُّها كَمَالٌ). اهـ

قلت: وَعَلَيْهِ يَكُونُ الْعُلَمَاءُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ التَّأْوِيلَ الَّذِي بِمَعْنَى
التَّفْسِيرِ وَالْبَيَانِ.^(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١٣ ص ٢٨٥) : (أنَّ
الصحابَةُ وَالتابعُونَ لَمْ يَمْتَنِعُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، وَلَا قَالَ: هَذِهِ مِنْ
الْمُتَشَابِهِ الَّذِي لَا يُعْلَمُ مَعْنَاهُ، وَلَا قَالَ قَطُّ أَحَدٌ مِنْ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَلَا مِنَ الْأئِمَّةِ
الْمَتَبُوعُونَ: إِنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٍ لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهَا وَلَا يَفْهَمُهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَا أَهْلُ
الْعِلْمِ وَالإِيمَانِ جَمِيعُهُمْ، وَإِنَّمَا قَدْ يَنْفُونَ عِلْمَ بَعْضِ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ النَّاسِ وَهَذَا لَا
رَبِّ فِيهِ). اهـ

وقال الإمام الصابوني رحمه الله في «عقيدة السلف» (ص ٣٢١) : (هَكَذَا يَنْبَغِي
لِلمرءِ أَنْ يُعَظِّمَ أَخْبَارَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَيُقَابِلُهَا بِالْقُبُولِ وَالتَّسْلِيمِ
وَالتَّصْدِيقِ، وَيُنْكِرُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ يَسْلُكُ فِيهَا عِيْرَهَذَا). اهـ

(١) وَانْظُرْ: «جُهُودُ الْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ فِي تَقْرِيرِ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ» لِلْعَالِيِّ (ج ٣ ص ١٧٧٨).

(٢) وَانْظُرْ: «الْفَتاوى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ١٣ ص ٢٩٥)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ١ ص ٣٤٧)، وَ«حَقِيقَةُ
الْتَّأْوِيلِ» لِلْمُعَلَّمِيِّ (ج ٦ ص ٥٢ و ٥٣ و ٥٤).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «الْمُعْتَدِلُونَ» (ص ٣١): (وَكُلُّ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ، أَوْ صَحَّ عَنِ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ صِفَاتِ الرَّحْمَنِ، وَجَبَ الْإِيمَانُ بِهِ وَتَلَقِّيهِ بِالْتَّسْلِيمِ وَالْقَبُولِ، وَتَرْكُ التَّعْرُضِ لَهُ بِالرَّدِّ وَالتَّأْوِيلِ، وَالْتَّشْبِيهِ وَالْتَّمَثِيلِ ... اتَّبَاعًا لِطَرِيقِ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الَّذِينَ أَنْشَأُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ؛ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا» [آل عمران: ٧] وَقَالَ فِي ذَمِّ مُبْتَغِي التَّأْوِيلِ لِمُتَشَابِهِ تَنْزِيلِهِ: «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ٧]، فَجَعَلَ ابْتِغَاءَ التَّأْوِيلِ عَلَامَةً عَلَى الرَّبِيعِ، وَقَرَنَهُ بِابْتِغَاءِ الْفِتْنَةِ فِي الدَّمِ، ثُمَّ حَجَبَهُمْ عَمَّا أَمْلُوهُ، وَقَطَعَ أَطْمَاعَهُمْ عَمَّا قَصَدُوهُ، بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: «وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ٧]. اهـ

قُلْتُ: فَالْإِعْتِقادُ أَنَّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَلَى الْحَقِيقَةِ لَا عَلَى الْمَجَازِ ... وَأَنَّ لَهَا مَعَانِي حَقِيقَيَّةً تَلِيقُ بِجَلَالِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ ... وَأَدَلَّةُ ذَلِكَ أَكْثُرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ... وَمَعَانِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ظَاهِرَةٌ مَعْرُوفَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ؛ لَا يُسَمِّنُ فِيهَا، وَلَا إِشْكَالَ، وَلَا غُمْوضَ ... فَقَدْ أَخَذَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ الْقُرْآنَ، وَنَقَلُوا عَنْهُ الْأَحَادِيثَ، وَلَمْ يُسْتَشْكِلُوا شَيْئًا مِنْ مَعَانِي هَذِهِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ؛ لِأَنَّهَا وَاضِحةٌ صَرِيقَةٌ ... وَكَذَلِكَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ الْفَاضِلَةِ.

قَالَ تَعَالَى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشُّورَى: ١١].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ قُدَامَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «الْمُعْتَدِلُونَ» (ص ٣٧): (وَعَلَى هَذَا دَرَجَ السَّلْفُ، وَأَئِمَّةُ الْخَلْفِ ﷺ، كُلُّهُمْ مُتَفَقُونَ عَلَى الإِقْرَارِ، وَالْإِمْرَارِ، وَالْإِثْبَاتِ لِمَا وَرَدَ مِنَ الصِّفَاتِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسُنْنَةِ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ تَعْرُضٍ لِتَأْوِيلِهِ).

* وَقَدْ أُمِرْنَا بِالإِقْنَاءِ لِآثَارِهِمْ، وَالإِهْتِدَاءِ بِمَنَارِهِمْ، وَحُذْرَنَا الْمُحْدَثَاتِ،
وَأَخْبَرْنَا أَنَّهَا مِنَ الضَّلَالَاتِ!). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا يَدْلُكَ عَلَى أَهَمِيَّةِ مَعْرِفَةِ قَوَاعِدِ السَّلْفِ فِي إِثْبَاتِ الْأَسْمَاءِ
وَالصِّفَاتِ ... وَأَنَّ مَعْرِفَةَ الْقَوَاعِدِ وَالْأُصُولِ يُعَدُّ مِنْ أَعْظَمِ الْعُلُومِ، وَأَجَلُّهَا نَفْعًا
وَأَكْثَرُهَا فَائِدَةً.

قال العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في «طريق الوصول» (ص ١٨):
(الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنيان، والأصول للأشجار؛ لا ثبات لها
إلا بها، والأصول تبني عليها الفروع، والفروع ثبت وتنقى بالأصول، وبالقواعد
والأصول يثبت العلم ويقوى، وينمى نماء مطرداً، وبها تعرف مأخذ الأصول، وبها
يحصل الفرقان بين المسائل التي تتشبه كثيراً، كما أنها تجمع النظائر، والأسباب التي
من جمال العلم جمعها). اهـ

قُلْتُ: فَإِنَّ مِنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ أَنَّ أَحْكَامَهَا الْأُصُولِيَّةُ وَالْفُرُوعِيَّةُ كُلَّهَا
لَهَا أُصُولٌ وَقَوَاعِدٌ تَضْبِطُ أَحْكَامَهَا.^(١)

* فَإِذَا ضُبِطَتِ الْقَاعِدَةُ، وَفِيهِمَ الْأَصْلُ أَمْكَنَ الْإِلْمَامُ بِكَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي هِيَ
بِمَثَابَةِ الْفَرْعِ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَأَمِنَ الْخَلْطُ بَيْنَ الْمَسَائِلِ الَّتِي قَدْ تُشَتَّتَهُ.

(١) وَانْظُرْ: «طِرِيقُ الْوُصُولِ إِلَى الْعِلْمِ الْمَأْمُولِ» لِلشَّيخِ السَّعْدِيِّ (ص ١٨ و ١٩)، و«الرِّياضُ النَّاصِرَةُ» لَهُ (ص ٢٤٣).

* وكان فيها تسهيل لفهم العلم وحفظه وصبوته، وبها يكون الكلام مبنياً على علم متين، وعدل وإنصاف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «الفتاوى» (ج ١٩ ص ٢٠٣): (لابد أن يكون مع الإنسان أصول كليلة ترد إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيقى في كذب وجهل في الجزئيات، وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم). اهـ

قلت: ولهذا فإنه يترب على العناية بالقواعد المأثورة، والأصول الكلية المنشورة عن السلف الصالح من الفوائد، والمنافع ما لا يعلمه إلا الله؛ لأن فيها تجليلا للأحكام، وتوضيح للمسائل، وإزالة للبس، وأمن من الخلط والخطب في الدين.^(١)
وختاماً:

قال الإمام أحمد رحمة الله: (ولآن زيل عن الله تعالى صفة من صفاته، لأجل شناعة المشنعين فإن هذا شأن أهل البَدْعِ يُلْقِبُونَ أهْلَ السُّنَّةِ، وأقوالهم بالألقاب التي ينفرون منها الجهال!).^(٢)

هذا آخر ما وفقيه الله سبحانه وتعالى إليه في تصنيف هذا الكتاب النافع المبارك -إن شاء الله سائل ربي جل وعلا أن يكتب لي به أجرًا، ويحيط عني فيه وزرًا، وأن يجعله لي عند يوم القيمة ذخرًا... وصلى الله وسلام وبارك على نبينا محمد، وعلى آله،

(١) وانظر: «الرياض الناضرة» للشيخ السعدي (ص ٢٤٣)، و«طريق الوصول إلى العلم المأمول» له (ص ١٨).

(٢) نقله عنه ابن القيم في «الروح» (ص ٢٩١)، وابن قدامه في «لمعة الاعتقاد» (ص ٣٥)، وابن الجوزي في «المتأقب» (ص ١٥٦).

وَصَحِّبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحُمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ

فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٥	(١) دُرْة نادِرَة قَاعِدَة: لأهْل السُّنَّة والجَمَاعَة في إثبات صِفَاتِ الله تَعَالَى في الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالآثارِ مِنْهَا: صِفَةُ: «الْهَرُولَةُ».....
٨٤	(٢) الْمُقَدَّمة.....
١١٥	(٣) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى وُقُوعِ: «إِيهَابُ الْجَهْمِيُّ»، فِي التَّجْسِيمِ، وَالْتَّمْثِيلِ، وَذَلِكَ عِنْدَمَا وَصَفَ: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، بِ«الْمُبَجَّسَةِ»، وَ«مُمَثَّلَةً».....
١١٧	(٤) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ: «إِيهَابًا الْجَهْمِيًّا»، يُعْتَبَرُ مُحَرَّفًا، وَمُلْحِدًا، وَجَهْمِيًّا، فِي تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ.....
١٢٢	(٥) التَّمْهِيد.....
١٢٦	(٦) ذِكْرُ الدَّلِيلِ مِنَ السُّنَّةِ، وَالْإِجْمَاعِ عَلَى «إِثباتِ صِفَةِ الْهَرُولَةِ لِلَّهِ تَعَالَى» عَلَى مَا يَلِيقُ بِجَلَلِهِ؛ لَا يُشَابِهُ فِيهَا حَلْقَهُ، كَسَائِرِ صِفَاتِهِ تَعَالَى.....



البحرين
البحرين